

حَايَةُ الْمُقْصِدِ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ

تأليف
الإمام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر
الهيتمي الشافعي
المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق
خلاف محمود عبد السميع

الجزء الأول

يحتوي على الكتب التالية :
الإيمان - العلم - الطهارة - الصلاة
الجنائز - الزكاة



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٦١٣٥ - ٣٦٤٣٩٨ (٩٦١ ١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohatory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohatory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-2550-8



9 782745 125507

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

المقدمة

وتحتوى على:

- ١ - مقدمة التحقيق.
- ٢ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف.
- ٣ - أهم الكتب التى صنفت فى زوائد المسند.
- ٤ - بين يدى كتاب «غاية المقصد فى زوائد المسند».
- ٥ - ترجمة المؤلف الهيثمى.
- ٦ - ترجمة الإمام أحمد.
- ٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب.
- ٨ - شكر وتقدير.
- ٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهيثمى.
- ١٠ - وصف المخطوط.
- ١١ - صور المخطوط.
- ١٢ - قائمة بأهم المصادر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - مقدمة التحقيق

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وأشهد أن محمداً سيد البشر ورسول الله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقلوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء: ١].

وبعد فإنَّ الله تعالى أرسل رسله بالحق ليبينوا للناس غاية الله من خلق الناس، فلزم الناس طاعة الرسل والسير على نهجهم، لذا فقد ضلَّ من عصاهم وعتى عن أمرهم إلى هدى غيرهم من المخلوقات، نعم ورب البرية، وإنَّ سادوا البلاد وساسوا العباد، فلا خير فى غير هدى رب العالمين، لذا جعل الله تعالى طاعة الرسل واجبة على من آمن به، بل جعلها شرطاً لصحة الإيمان ودليل صدق العبد مع الرحمن أليس الله القائل: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ [النساء: ٦٥].

ويا ليت الأمر يقف عند هذا الحد وهو التحكيم بل يتعداه إلى الرضا بذلك الحكم والتسليم بما جاء فيه فيقول: ﴿ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء: ٦٥].

ولما كان الأمر كذلك كان واجباً على المسلم أن يتمسك بهدى ربه ويقتدى برسوله ﷺ ولا يتم الاقتداء إلا بالعلم بسنته عليه الصلاة والسلام، والتميز بين ما صح عنه ﷺ وبين ما لم يصح نسبه إليه عليه الصلاة والسلام، وهذا يلزمنا أن نقدر للحديث وأهله قدرًا لشرفه وعلو مكانه فى بيان هدى الرحمن.

ومن رحمت الله تعالى أن جعل أهل هذا الدين الأول يهتمون بالحديث ويعرفون مكانه، حتى أن الصحابة رضوان الله عليهم هموا بتدوين ما يُحدّث به النبي ﷺ، ولكن النبي ﷺ صرفهم عن ذلك إلى كتاب الله، وسخر الله سبحانه للحديث رجالاً نفوا عنه ما شابه من سهام أهل البدع والأهواء، وأهل الضلال والانحراف، حتى بدا لنا حديث النبي ﷺ واضحاً مفنداً، فرحم الله السلف الصالح، ورحم الله من نهج طريقهم في الذب عن الحديث والدفاع عن الإسلام.

والله نسأل أن يسخر لهذا الدين من يهدى به إلى الحق، وأن يرفع عنه أحقاد أعدائه من أهل الملل والنحل الضالة، الذين أرادوا به وبأهله سوءاً، وساموهم سوء العذاب، وحاصروهم في كل واد يريدون لهم الهلاك والضلال سبيلاً عن الحق المبين.

والله نسأل أن يُسخر لهذا الدين من أهله علماء يقودونا إلى ما يرجو الله تعالى منا، وما يرضيه عنا، والله تعالى نسأل أن يجمع شتات أمة الإسلام على كلمة سواء يعز في ظلها كل مؤمن ويذل كل معاند مكابر، وآخر دعوانا اللهم لا تفضحنا بين خلقك ولا بين يديك وعاملنا بالإحسان إذ الفضل منك وإليك، اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، يا رب العالمين اللهم أمين، والحمد لله رب العالمين.

المحقق

خلاف محمود عبد السميع الشافعي

الأول من شهر جماد الآخر

من سنة ثمان عشر وأربعمائة وألف من الهجرة

الموافق الثلاثاء ١٩٩٨/٩/٢٢ ميلادي

* * *

٣ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف

يعد كتاب غاية المقصد فى زوائد المسند فى الحديث من الكتب الهامة، ذلك لأنه جزء من كتاب الإمام أحمد: والمسند، وهذا الجزء ما تفرد به الإمام، عن أصحاب الكتب الستة، وأن ما جاء فى هذا الجزء وهو: غاية المقصد فى زوائد أحمد، لهو من الأحاديث التى انتقاها الإمام أحمد، ويدل على ذلك كلام ابنه عبد الله أنه كان يضرب على بعض الأحاديث لضعفها.

وقد ذكر أبو موسى المدينى، من طريق حنبل بن إسحاق، قال: جمعنا مسند أحمد أنا وابناه، عبد الله وصالح، وقال: انتقيته من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه، وإلا فليس بحجة. ولعله من المفيد ذكره أن من فائدة هذا الكتاب ما جاء فيه من ضعيف لهو أقل ضعفاً من زوائد أبو داود على الصحيحين، وكذلك جامع الترمذى.

فكتاب غاية المقصد لهو عظيم الفائدة كما هو حال أصله مسند الإمام أحمد، ولقد علق الحافظ الهيثمى على رجال كل حديث فيه، فأظهر ما لهم وما عليهم، فزادت قيمة الكتاب، ولقد نهج الهيثمى فى كتابه هذا أنه رتب على أبواب الفقه، فجعله كتباً بلغت خمس وأربعون كتاباً، ثم قسم هذه الكتب إلى أبواباً، ثم إنك تلحظ أن الشيخ كرر بعض الأحاديث حسب ما تقتضيه الحاجة، ولقد قدم الحافظ الهيثمى لكتابه هذا بمقدمة صغيرة أوضح فيها منهجه، ثم تلاها بفهرس للكتب ذكر أسماء الكتب حسب ترتيبه لها، وإن كان قد خالف هذا الترتيب فى أثناء الكتاب، ولكن هذا الأمر لم يحدث إلا قليلاً جداً بدأ الحافظ المؤلف بكتاب:

- | | |
|---------------|------------------------------|
| ١ - الإيمان. | ٢ - العلم. |
| ٣ - الطهارة. | ٤ - الصلاة. |
| ٥ - الجنائز. | ٦ - الزكاة. |
| ٧ - التطوع. | ٨ - الصيام. |
| ٩ - الحج. | ١٠ - الأضاحى والصيد الذبائح. |
| ١١ - الأحكام. | ١٢ - الأيمان والنذور. |
| ١٣ - الوصايا. | ١٤ - الفرائض. |
| ١٥ - العتق. | ١٦ - النكاح. |

- | | |
|----------------------|-------------------|
| ١٧ - الطلاق. | ١٨ - الحدود. |
| ١٩ - الديات. | ٢٠ - الخلافة. |
| ٢١ - الجهاد. | ٢٢ - السير. |
| ٢٣ - قتال أهل البغى. | ٢٤ - البر والصلة. |
| ٢٥ - الأدب. | ٢٦ - التعبير. |
| ٢٧ - القدر. | ٢٨ - التفسير. |
| ٢٩ - علامات النبوة. | ٣٠ - المناقب. |
| ٣١ - الأطعمة. | ٣٢ - الأشربة. |
| ٣٣ - الطب. | ٣٤ - اللباس. |
| ٣٥ - الزينة. | ٣٦ - الفتن. |
| ٣٧ - الأذكار. | ٣٨ - الأدعية. |
| ٣٩ - التوبة. | ٤٠ - الزهد. |
| ٤١ - البعث. | ٤٢ - صفة الجنة. |
| ٤٣ - صفة النار. | |

ثم ذكر الشيخ في المقدمة أنه قرأ هذا الكتاب على شيخه وتاريخ الفراغ منه. رحم الله الهيثمي وسائر علماء الإسلام، ورحمنا معهم وجعل الجنة مثوانهم أجمعين، اللهم آمين.

ولعل الملاحظ يجد أن الهيثمي، رحمه الله تعالى، قد كتب الأحاديث الزائدة على الكتب الستة بطرق عديدة، فكتب بعضها، قل: أغلبها، كاملاً، إذا كانت زائدة كلها، أو اقتصر على ما هو زائد فقط في الحديث عند الإمام أحمد، فتراه يترك صدر الحديث أو عجزه، أو يكتب جزءاً من وسطه، أى يدون ما هو زائد، ولقد أشرت إلى ذلك فى مكانه، والله الموفق والهادى إلى قصد السبيل.

٣ - أهم الكتب التي صنفت في زوائد مسند الإمام أحمد

- ١ - غاية المقصد في المسند في الحديث للحافظ علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي أبو الحسن نور الدين المصري القاهري.
- ٢ - زوائد المسانيد لأبي العباس البوصيري (٧٦٢ - ٨٤٠)، وقد حوى زوائد الإمام أحمد، ومسانيد الطيالسي، ومسدد، والحميدي، والعدني، والبزار، وابن منيع، وابن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة، وأبي يعلى مع الموجود من مسند ابن راهويه على الستة.
- ٣ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، وقد حوى زوائد الإمام أحمد دون أسانيد مع الكلام عليها، وهو للحافظ الهيثمي.

* * *

٤ - بين يدي كتاب غاية المقصد

في زوائد المسند في الحديث

ذكر الهيثمي في مقدمة هذا التصنيف أنه كان قد كتب من زوائد الإمام أحمد على الكتب الستة بغير تأمل شاف ولا نظر كاف ثم شغل عنه بزوائد أبي بكر البزار، وأبي القاسم، والطبراني ومعجميه الأوسط والصغير، وأبي يعلى الموصلي وقال، أي الهيثمي، فرأيت حين جمعت زوائد هذه الكتب أني قد فرطت في زوائد المسند لما ظهر لي من الخلل من سقوط أحاديث فيه بسبب سنن النسائي الكبير وما فيه من الزوائد على المجتبي وغير ذلك وسهو مني فاهتممت لذلك لأن أفراد المسند غالباً أصح من أفراد ما ذكرت من هذه الكتب فصرفت همتي إليه وسألت الله تعالى الإعانة عليه فذكرت فيه ما انفرد به الإمام أحمد وولده أبو عبد الرحمن، من حديث مرفوع بتمامه وحديث شاركه فيه بعضهم.

ولقد جاء كتاب «غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث» غاية في الترتيب والتنظيم فلقد بلغ عدد الكتب فيه خمس وأربعون كتاباً بدأها «بكتاب الإيمان»، حتى «كتاب صفة الجنة»، نظم المؤلف كل كتاب على أبواب عديدة وبلغت أحاديثه إلى خمسة آلاف ومائة اثنا وخمسون غير المكرر تقريباً.

ولقد أخذ الكتاب عظيم أهميته من أن كتاب الإمام أحمد زيادة على الكتب الستة وأن الحافظ الهيثمي علق على رجال كل حديث فرحم الله إمام أهل السنة والجماعة ورحم الله الحافظ الهيثمي رحمة واسعة وأسكن الجميع فسيح جناته واسكننا معهم. أمين.

* * *

٥ - ترجمة المؤلف

يقول الإمام الذهبي في ذيل التذكرة (٢٣٩: ٢٤١): هو على بن أبى بكر بن سليمان بن أبى بكر بن عمر بن صالح المصرى الشافعى الإمام الأوحى الزاهد الحافظ نور الدين أبو الحسن، ولد فى شهر رجب سنة خمس وثلاثين وسبعمائة، فلما كان قبيل الخمسين صحب الحافظ أبا الفضل العراقى ولازمه أشد ملازمة إلى أن بلغ حمامه وانتفع به وصاهره على ابنته، فرزق منها أولاداً وحصل له بركته، فسمع معه غالب مسموعاته وكتب الكثير من مصنفاته، وربما سمع الشيخ أحياناً بقراءته وأشار عليه بجمع ما فى مسند الإمام أحمد من الأحاديث الزائدة على الكتب الستة، فأعانه بكتبه وأرشده إلى التصرف فى ذلك، فلما فرغ من تسويده حرره له الشيخ وهو كبير الفائدة وسماه (غاية المقصد فى زوائد أحمد).

ثم حجب إليه هذا التخريج فخرج: البحر الزخار فى زوائد البزار، المقصد الأعلى فى زوائد أبى يعلى الموصلى، مجمع البحرين فى زوائد المعجمين، والبدر المنير فى زوائد المعجم الكبير.

ثم جمع الكل محذوف الإسناد مع الكلام عليها بالصحة والضعف فى مؤلف واحد وسماه: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. وله أيضاً موارد الظمان لزوائد ابن حبان، وبغية الباحث عن زوائد الحارث.

ورتب ثقات ابن حبان ترتيباً جيداً على ما فيها من الخلل، وثقات العجلى، والأحاديث المسندة فى حلية الأولياء للحافظ أبو نعيم، فمات وهى مسودة فبيض نحو ربعها الحافظ أبو الفضل ابن حجر.

كان رحمة الله تعالى عليه إماماً حافظاً، ورعاً زاهداً متقشفاً، متواضعاً خيراً، هيناً لينا سالكا الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال محباً للغرباء وأهل الدين والعلم والحديث، كثير التودد إلى الناس مع العبادة والاقتصاد والتعفف وكان رحمه الله تعالى من محاسن القاهرة ومن أهل الخير، غالب أوقاته فى اشتغال وكتابة، كثير التلاوة بالليل والتهجد وكان تغمده الله تعالى برحمته استحضاره كثيراً للمتون يجيب عنها بسرعة فيعجب ذلك شيخنا الحافظ زين الدين العراقى، وربما رجح فى حفظ المتون عليه سمع بالقاهرة:

الخطيب أبا الفتح الميذومي، ومحمد بن إسماعيل ابن الملوك، وأحمد بن الرصدى،
وعبد الرحمن بن عبد الهادى، ومحمد بن عبد الله النعمانى وجماعة.

وارتحل إلى دمشق مصاحباً للحافظ أبى الفضل العراقى فسمع بها: أحمد بن عبد
الرحمن المرادوى، ومحمد بن إسماعيل الخباز، وعدة.

وسمع بييت المقدس والاسكندرية، توفى رحمة الله تعالى عليه فى ليلة الثلاثاء التاسع
والعشرين من شهر رمضان المعظم قدره سنة سبع وثمانمائة بالقاهرة ولم يخلف بعده
مثله.

قال السخاوى فى الضوء اللامع (٥/٢٠٠: ٢٠٣): كان أبوه صاحب حانوت
بالصحراء فولد له هذا فى رجب سنة خمس وثلاثين وسبع مئة.

ونشأ فقراً القرآن، ثم صحب الزين العراقى وهو بالغ، ولم يفارقه، سفراً وحضراً
حتى مات، بحيث حج معه جميع حجّاته، ورحل معه سائر رحلاته، ورافقه فى جميع
مسموعه بمصر، والقاهرة، والحرمين، وبيت المقدس، ودمشق، وبعلبك، وحلب، وحمّة،
وحمص، وطرابلس، وغيرها، وربما سمع الزين بقراءته.

لم ينفرد عنه الزين بغير ابن البابا، والتقى السبكى، وابن شاهد الجيش.

كما أن صاحب الترجمة لم ينفرد عنه بغير صحيح مسلم على ابن عبد الهادى، وممن
سمع عليه سوى ابن عبد الهادى: الميذومي، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن عبد الله
النعمانى، وأحمد بن الرصدى، وابن القطروانى، والعرضى، ومظفر الدين محمد بن محمد
ابن يحيى العطار، وابن الخباز، وابن الحموى، وابن قيم الضيائية، وأحمد بن عبد الرحمن
المرادى.

رتب أحاديث الحلية لأبى نعيم على الأبواب، ومات عنه مسودة، فيضه وأكملة
شيخنا فى مجلدين، وأحاديث الغيلانيات، والخلعيات، وفوائد تمام، والأفراد للدارقطنى
أيضاً على الأبواب فى مجلدين ورتب كلاً من «ثقات ابن حبان»، و«ثقات العجلي»، على
الحروف، وأعانته عليه بكتبه ثم بالمرور عليها، وتحريرها، وعمل خطبها، ونحو ذلك،
وعادت بركة الزين عليه فى ذلك وفى غيره كما أن الزين استروح بُعداً بما عمله سيما
المجمع.

وكان عجباً فى الدين والتقوى والزهد والإقبال على العلم والعبادة، والأوراد،
وخدمة الشيخ، وعدم مخالطة الناس فى شىء من الأمور، والمحبة فى الحديث وأهله.

وحدث بالكثير رفيقا للزين، بل قل أن حدث الزين بشيء إلا وهو معه، وكذلك قل أن حدث هو بمفرده، لكنهم بعد وفاة الشيخ أكثروا عنه ومع ذلك فلم يغير حاله، ولا تصدر، ولا تشيخ، وكان مع كونه شريكاً للشيخ يكتب عنه الأمالي بحيث كتب عنه جميعها، وربما استملى عليه، ويحدث بذلك عن الشيخ لا عن نفسه إلا لمن يضايقه، ولم يزل على طريقته حتى مات رحمه الله.

وقد ترجمه ابن خطيب الناصرية في حلب، والتقى الفاسي في «ذيل التقييد» وشيخنا في معجمه وإنبائه، ومشيخة البرهان الحلبي، والغرس خليل الأقفهسي في «معجم ابن ظهيرة» والتقى ابن فهد في معجمه وذيل الحفاظ، وخلق كالمقرزي في عقوده. قال ابن حجر في معجمه: وكان خيراً ساكناً، ليناً، سليم الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده، محباً للحديث وأهله. وقال: وكان كثير الاستحضر للمتون يسرع الجواب بحضرة الشيخ، فيعجب الشيخ ذلك.

وقد عاشرتهما مدة فلم أرهما يتركان قيام الليل، ورأيت من خدمته لشيخنا وتأدبه معه من غير تكلف لذلك ما لم أره لغيره، ولا أظن أحداً يقوى عليه. قال البرهان الحلبي: إنه كان من محاسن القاهرة، ومن أهل الخير غالب نهاره في اشتغال وكتابة، مع ملازمة خدمة الشيخ في أمر وضوئه وثيابه، ولا يخاطبه إلا بسيدى حتى كان في أمر خدمته كالعبد مع محبته للطلبة والغرباء وأهل الخير وكثرة الاستحضر جداً.

وقال التقى الفاسي: كان كثير الحفظ للمتون والآثار، صالحاً خيراً. قال الأقفهسي: كان إماماً، عالماً حافظاً، زاهداً، متواضعاً، متودداً إلى الناس، ذا عبادة وتقشف، وورع.

والثناء على دينه، وزهده، وورعه، ونحو ذلك كثير جداً بل هو في ذلك اتفاق. فرحم الله الحافظ الهيثمي ورحم مشايخه وتلاميذه ورحمنا معهم أجمعين اللهم آمين^(١).

* * *

(١) ذيل تذكرة الحفاظ ص (٢٣٩ : ٢٤١)، والضوء اللامع (٥/٢٠٠ : ٢٠٣)، وشذرات الذهب (٧٠/٧)، وكشف الظنون ص (٩٥٧، ١٤٠٠)، والبغدادى فى إيضاح المكنون (١/١٨٦)، (٥٦٦/٢)، والزركلى فى الأعلام (٥/٧٣، ٧٤، ٤/٢٦٦ : ٢٦٧)، وهديه العارفين للبغدادى (١/٧٢٧)، وفهرست الفهارس (١/٣٣٧).

٦ - ترجمة الإمام أحمد بن حنبل

١ - مولده ونشأته:

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي. هو إمام أهل السنة والجماعة وشيخ الإسلام. ولد رحمه الله تعالى في شهر ربيع الأول يوم العشرين سنة مائة وأربع وستين.

حفظ القرآن الكريم صبيًا وتعلم القراءة والكتابة، ثم توجه إلى الكتاب، ثم الديوان وهو ابن أربع عشر سنة، كان منذ النشأة ذا نبوع أبهر الناس، حتى قال أحد الأبناء: «وأنا أنفق على ولدي وأحييهم بالمؤدبين على أن يتأدبوا، فما أراهم يفلحون وهذا أحمد ابن حنبل غلام يتيم! انظر كيف؟! وجعل يعجب من أدبه وحسن طريقته.

طلب الإمام الحديث سنة تسع وسبعين ومائة، وبقي في بغداد يتلقى الحديث حتى سنة ست وثمانين ومائة.

سمع من أبا بكر بن عياش، وسفيان بن عيينة، ويحيى القطان، ولزم هشيم بن بشير ببغداد أربع سنوات، وسمع عبد الرحمن بن مهدي، وكان رحمه الله تعالى جادًا في التعلم والتحصيل نشيطًا.

يقول ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ذاكراً قوله: كنت ربما أردت البكور في الحديث، فتأخذ أمي بثيابي، حتى يؤذن الناس أو حتى يصبحوا.

٢ - شيوخه:

روى عن بشر بن المفضل، وإسماعيل ابن عليه، وسفيان بن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، ويحيى بن سعيد القطان، وأبي داود الطيالسي، وعبد الله بن نير، وعبد الرزاق، وعلي بن عياش، والحمصي، والشافعي، وغندر، ومعتمر بن سليمان وجماعة كثيرين.

روى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والباقون مع البخاري أيضاً بواسطة وأسود ابن عامر شاذان، وابن مهدي، والشافعي، وأبو الوليد، وعبد الرزاق، ووكيع، ويحيى بن آدم، ويزيد بن هارون وهم من شيوخه، وقتيبة، وداود بن عمرو، وخلف بن هشام وهم أكبر منه.

٣ - أقرانه:

أحمد بن الحواري، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والحسين بن منصور، وزيد بن

أيوب، ودحيم، وأبو قدامة السرخسى، ومحمد بن رافع، ومحمد بن يحيى بن أبى سمينة وهؤلاء من أقرانه وابناه عبد الله وصالح.

٤ - أبناؤه:

عبد الله ويكنى أبو عبد الرحمن وهو الذى جمع المسند، وهو إمام حافظ ناقد محدث روى عن والده «المسند» و«الزهد» ولد سنة ثلاث عشر ومئتين، ومات سنة تسعين ومائتين. وصالح بن أحمد بن محمد بن حنبل وهو صاحب «سيرة الإمام أحمد بن حنبل».

٥ - تلاميذه:

أبو بكر الأثرم، و حرب الكرماني، وبقي بن مخلد، وحنبل بن إسحاق، وشاهين بن السميدع، والميمونى وغيرهم، وآخر من حدث عنه أبو القاسم البغوى.

٦ - ثناء العلماء عليه:

قال ابن معين: ما رأيت خيراً من أحمد ما افتخر علينا بالعربية قط.

وقال عارم: قلت له يوماً: يا أبا عبد الله بلغنى أنك من العرب، فقال: يا أبا النعمان نحن قوم مساكين.

وقال عبد الله الخريبي: كان أفضل زمانه.

وقال أبو الوليد: ما بالمصريين أحب إلى من أحمد ولا أرفع قدرًا فى نفسى منه.

وقال العباس العنبرى: حجة.

وقال ابن المدينى: ليس فى أصحابنا أحفظ منه.

وقال أبو عبيد: لست أعلم فى الإسلام مثله.

وقال العجلي: ثقة ثبت فى الحديث، نزه النفس فقيه فى الحديث، متبع الآثار صاحب سنه وخير. وقال أبو ثور: أحمد شيخنا وإمامنا.

وقال العباس بن الوليد بن مزيد، قلت لأبى مسهر: هل تعرف أحد يحفظ على هذه الأمة أمر دينها؟ قال: لا إلا شاب فى ناحية المشرق يعنى أحمد.

وقال أحمد الدورقى: من سمعتموه يذكر أحمد بسوء فاتهموه على الإسلام.

قال عبد الله: كان أبى يصلى فى كل يوم وليلة ثلاثمائة ركعة.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبا زرعة يقول: كان أبوك يحفظ ألف ألف حديث قيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب.

قال الحسن بن إسماعيل: سمعت أبي يقول: كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف أو يزيدون، أقل من خمس مئة يكتبون، والباقون يتعلمون منه حسن الأدب وحسن السمات.

وقال أبو بكر ابن المطوعي: اختلفت إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل ثنتي عشرة سنة وهو يقرأ «المسند» على أولاده، فما كتبت منه حديثاً واحداً، إنما كنت انظر إلى هديه، وأخلاقه، وآدابه.

وقال عبد الرزاق: ما رأيت أحداً أفقه ولا أروع من أحمد بن حنبل.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قدم عليّ أحد مثل أحمد بن حنبل.

وقال عبد الرزاق: رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء الحديث: الشاذ كوني وكان أحفظهم للحديث، وابن المديني وكان أعرفهم باختلافه، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال، وأحمد بن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله.

قال الإمام الذهبي: رحل الإمام أحمد سنة ١٨٦ إلى البصرة ثم رحل إلى الحجاز، ورحل إلى اليمن والكوفة وضائق نفقته عن الرحلة إلى الري، قال: لو كان عندي خمسون درهماً لخرجت إلى جرير بن عبد الحميد.

قال الخلال: وسمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: قال لي أبي: خذ أي كتاب شئت من كتب وكيع من المصنف، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك أنا بالكلام.

قال المروزي: لم أر الفقير في مجلس أعز منه في مجلس أبي عبد الله، وكان مائلاً إليهم، مقصراً عن أهل الدنيا، وكان فيه حلم، ولم يكن بالعجول، وكان كثير التواضع تعلقه السكينة والوقار، إذا جلس في مجلسه بعد العصر للفتيا لا يتكلم حتى يسأل، وإذا خرج إلى مسجده لم يتصدر يقعد حيث انتهى به المجلس.

ومن ثناء العلماء عليه أيضاً:

قال الحسن بن الربيع: ما شبهت أحمد بن حنبل إلا بابن المبارك في سمته وهديه.

وقال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين.

وقال قتبية: لولا الثورى لمات الورع، ولولا أحمد لأحدثوا فى الدين، أحمد إمام الدنيا.

وقال حرملة: سمعت الشافعى يقول: خرجت من بغداد، فما خلفت فيها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوى: كتبت عن ألف شيخ وكسر، ما أحد منهم أتخذه عند الله حُجَّةً إلا أحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح.

وقال الخلال: حدثنا إبراهيم بن شماس سمعت وكيعاً وحفص بن غياث يقولان: ما قدم الكوفة مثل ذاك الفتى، يعنيان أحمد بن حنبل.

وقال: حدثنا المروذى أخبرنا حضر المروزى بطرسوس سمعت ابن راهويه سمعت يحيى بن آدم يقول: أحمد بن حنبل إمامنا. وقال هلال بن العلاء الرقى: مَنْ الله تعالى على هذه الأمة بأربعة: بالشافعى بفقهِه أحاديث رسول الله ﷺ، وبأبى عبيد فسَّرَ غرائب أحاديث رسول الله ﷺ ويحيى بن معين نفى الكذب عن أحاديث رسول الله ﷺ، وبأحمد بن حنبل ثبت فى المحنة بأمر رسول الله ﷺ، لو لاهم لذهب الإسلام.

وقال قتبية: خير أهل زماننا ابن المبارك، ثم هذا الشاب، يعنى أحمد بن حنبل، وإذا رأيت رجلاً يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة.

ولو أدرك عصر الثورى والأوزاعى والليث لكان المقدم عليهم، فقيل لقتبية: يضم أحمد إلى التابعين؟ قال: إلى كبارهم.

وقال مهنى بن يحيى: قد رأيت ابن عيينة، ووكيعاً، وبقية، وعبد الرزاق وضمرة، والناس وما رأيت رجلاً أجمع من أحمد فى علمه وزهده وورعه.

قال الذهبى فى سير أعلام النبلاء: وإلى الإمام أحمد المنتهى فى معرفة السنة علماً وعملاً، وفى معرفة الحديث وفنونه، ومعرفة الفقه وفروعه، وكان رأساً فى الزهد والورع والعبادة والصدق.

وقال عمير بن النحاس الرملى وقد ذكر أحمد بن حنبل: رحمه الله، عن الدنيا ما أصبره وبالماضين ما كان أشبهه، وبالصالحين ما كان ألحقه، عرضت له الدنيا فأباها والبدع فنفاها.

وقال: أحمد بن شهاب الإسفرايينى: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن نكتب فى طريقنا؛ فقال: عليكم بهناد، وبسفيان بن وكيع وبمكة ابن أبى عمير، وإياكم أن تكتبوا

يعنى عن أحد من أصحاب الأهواء، قليلاً ولا كثيراً.

٧ - وفاته:

توفى رحمه الله تعالى في سنة إحدى وأربعون ومائتين.

قال أبو الحسن بن الزاغوني: كشف قبر أحمد حين دفن الشريف أبو جعفر بن أبي موسى إلى جانبه فوجد كفه صحيحاً لم يبل وجنبه لم يتغير وذلك بعد موته بمائتين وثلاثين سنة^(١).

* * *

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١/٧٢: ٧٦)، سير أعلام النبلاء (١١/١٧٧، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩١، ١٩٦، ٢٣١)، ترجمته في مقدمة أطراف المسند لابن حجر (٣٧: ٤٣)، المناقب لابن الجوزي (ص ٥٠، ٨٥، ٦٩)، (ص ٩٧، ١٠٣، ٢٧١)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٣٥٤)، التاريخ الكبير (٢/٥)، تذكرة الحفاظ (٢/٤٣١)، تاريخ بغداد (٤/٤١٢)، حلية الأولياء (٩/١٦١)، البداية والنهاية (١٠/٣٤٠).

٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب

- ١ - قمت بنسخ المخطوط بعدما قسمت لوحاته إلى (أ، ب)، للوحة الواحدة حتى يمكن الرجوع إليها بسهولة حالة الحاجة إلى ذلك.
- ٢ - قمت بضبط النصوص ومقابلتها على مسند الإمام أحمد المطبوع بدار الفكر وضبط الآيات القرآنية ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.
- ٣ - قابلت بعض الأحاديث، أى السند وطرف الحديث، حالة عدم العثور عليها بسهولة على كتاب ابن حجر: أطراف مسند أحمد، تحقيق الدكتور/ زهير بن ناصر الناصر. فجزاه الله خيراً على عظيم جهده.
- ٤ - قمت بنقل ما سقط من أوراق فى المخطوط من مجمع الزوائد متناً، ومن المسند سنداً وأشرت إلى ذلك فى مكانه، وكذلك أشرت إلى كثير من العناوين المنقولة من مجمع الزوائد للمؤلف.
- ٥ - قمت بنقل ما جاء بهوامش المخطوط ما ظهر منها وأشرت إلى ما خفى منها أننى لم أستطع الوقوف عليه والله المستعان.
- ٦ - أثبت بعض الأحاديث من المجمع أثناء نقل السقط لكن لم أقف على سندها فأشرت إلى ذلك.
- ٧ - وضعت أرقاماً للكتب ولكل كتاب ترقيماً لأبوابه كل كتاب على حدة، وكذلك أرقاماً للأحاديث.
- ٨ - قمت بتخريج الأحاديث مكتفياً بأحكام المؤلف عليها والتي نقلتها من كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كما حرصت على إيجاد الحديث فى المسند والمجمع وذكرت مكانه فى كل منهما.
- ٩ - خرجت الآيات القرآنية وضبطها بالنص.
- ١٠ - قمت بإلحاق بعض الأحاديث ببعض الفوائد الحديثية التى بالمسند وأشرت إلى ذلك.
- ١١ - بينت بعض معانى الألفاظ وإن كان المؤلف حرص على ذلك فى الهامش فأخذت بعض ما بينت من المعاجم أو من هامش مجمع الزوائد وأشرت إلى ذلك.
- ١٢ - قمت بعمل ترجمة لبعض الأعلام وكذلك لبعض البلدان.
- ١٣ - قمت بعمل فهرس للموضوعات ألحقت كل جزء بفهرسه كما عملت فهرساً للأطراف لكل الكتاب.

٨ - شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين. اللهم إننا ندعو ونستغفرك، ونرجو رحمتك ونخشى عذابك اللهم أنت ولي النعيم وصاحب الكرم نشكرك على عظيم فضلك وجليل نعمك، فأنت أولى بالشكر وأنت أهله، نشكرك على أنك الرب الكريم الغفور الرحيم، ونصلى ونسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

ثم أنى أشكرك يارب على أنك جعلت لى أخواً كريماً أعاننى فى كثير أحوالى وعلمنى ما كنت عنه جاهل غافل، فالله أسأل أن يحسن خاتمة فرحة الله على أستاذى وأخى سيد كسروى وأتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ/ أيمن صالح صاحب المخطوط فلقد أهدى إلى ذلك المخطوط فجراه الله خيراً وجعل ذلك فى ميزان حسناته. وخالص شكرى للشيخ/ سيد إبراهيم فلقد سخر لى مكتبته، وجزى الله كل من أعاننى على هذا الكتاب نسخاً ومراجعة ومقابلة، كم أتقدم بالتقدير للأستاذ/ محمد عبد القادر عطا رحمة الله على والده الفاضل فكم أسدى إلى الأستاذ محمد كثيراً من التصويبات التى أفادتنى.

المحقق

خلاف محمود عبد السميع الشافعى

* * *

٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهيثمي

- ١ - نسب هذا الكتاب إلى الهيثمي الذهبي في ذيل تذكرة الحفاظ (٢٣٩ - ٢٤١).
- ٢ - السخاوي في الضوء اللامع (٢٠١/٥)، بقوله: وابتدأ أولاً بزوائد أحمد فحاء في مجلدين.
- ٣ - الزركلي في الأعلام (٢٦٦/٤ - ٢٦٧)، وقد سماه (غاية المقصد في زوائد أحمد).
- ٤ - نسب إليه زوائد أحمد كل من ترجم له: كالغزى في: بهجه الناظرين (١٢٤/٢، ١٢٥)، والبغدادى في: إيضاح المكنون (١٨٦/١، ٥٦٦/٢)، وهديّة العارفين (٧٢٧/١)، والسيوطى في: حسن المحاضرة (٢٠٥/١)، وكذلك فى شذرات الذهب (٧٠/٧)، وكشف الظنون: (ص ٩٥٧، ١٤٠٠).
- ٥ - ونسبه إليه محقق ديوان الإسلام (٢١٥١) ت.

* * *

١- وصف المخطوط

- ١ - يقع المخطوط في إحدى وعشرون وأربعمئة لوحة كل لوحة صفحتان.
 - ٢ - مكان وجوده معهد مخطوطات جامعة الدول العربية برقم (٣٣٣)، الحديث ومصطلحاته.
 - ٣ - مقياس الصفحة ١٧,٥×١٢,٥ سم.
 - ٤ - عدد الأسطر في الصفحة: ٢٥ سطرًا.
 - ٥ - عدد كلمات السطر: ١٦ كلمة.
 - ٦ - نوع الخط: خط نسخ واضح ومنقوط غالبًا ومشكول أحيانًا.
 - ٧ - لم ترد بهوامش المخطوط أى من عبارات السماع.
 - ٨ - جاء بالمخطوط سقط كثير لعدد من أوراقه منه ٢١٦ : ٢٢٦ و ٢٣١ و ٢٤١ وغيره.
 - ٩ - جاء بهوامش المخطوط تعليقات وتراجم وفوائد حديثة ولغوية ولكن بعضها مطموس لا يظهر منه سوى القليل.
 - ١٠ - جاء كثير من عناوين الأبواب وبعض الكتب غير ظاهر نهائي وجاء مكانه طمس أحيانًا وبياض فى الغالب.
 - ١١ - جاء بالورقة الأولى عنوان الكتاب واسم المؤلف وقول لابن الجوزى فى فضل المسند وأسماء من تملكوا الكتاب ولكن بعض هذه العبارات غير واضح، كما جاء بالورقة الأخيرة أسماء من تملكوه أيضًا ويبدو أن ناسخه مطموس على اسمه فى الورقة الأخيرة ولا يظهر منه سوى: «..... بن محمد بن إسحق ومصليا على النبي محمد ﷺ».
 - ١٢ - جاء بالورقة الأخيرة تاريخ الفراغ من هذا الكتاب فى قوله: كمل إن شاء الله ولله الحمد والمنة والفضل وأسأل الله النفع به لى وللمسلمين فى خير وعافية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليمًا كثيرًا.
- تم الكتاب فى تاسع شهر رجب الفرد سنة ثلاث وتسعين وسبع مائة، ويبدو من

الهوامش التي بالمخطوط أن هذه النسخة منقولة عن نسخة بخط المؤلف.

قلت: المخطوطة الموجودة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية يبلغ عدد أوراقها ٣٦٠ ورقة مقاس ٣٠×٣٠ سم، مكتوبة عام ١١٢٥ هـ، بخط تعليق رديء وبأولها اقص بمقدار ورقة.

* * *

١١ - صور المخطوط

كتاب غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث
 تأليف الشيخ الفقيه الميرزا محمد باقر
 شيخنا الميرزا محمد باقر بن سليمان الحسيني المصفي
 عفا الله عنه

مجاناً في مكتبة المجلد من
 هدم ان سند الامام
 بحمد الملك فيصل
 عشرة آلاف كرت

مكتبة
 الميرزا محمد باقر

مكتبة
 في ضلوة
 والراية
 بنو بقم
 بان
 مولانا
 الون
 هرام
 صال
 حرم

مكتبة
 الميرزا محمد باقر



صورة الغلاف ويظهر عليها عنوان الكتاب واسم مؤلفه وأسماء بعض من ملك الكتاب وقول ابن الجوزي في فضل المسند.

بسم الله الرحمن الرحيم
 اهمه الكرم الوضاه المعطى بحساب الهادي الى خير من انان وانشا
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة على قلوبها من العذاب ما واشهد ان محمدا
 ورسوله المبعوث بما كوفى بالصواب صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اولى الالباب
 وسلم الى يوم الفصل والماب
 فقد كنت كتبت من زوائد الاتمام الحمد
 رضى الله عنه وارضاه وجعل اسمه مثواه زوايد على الكفا المستد
 تامل تام ولا نظر شاف ثم شغلت عنه من زوايد ابي بكر البزاز وابي القاسم الطبري
 وبهيد الاوسط والصغير وابي يعلى الموصلي فزيت حزن جمعته زوايد هذا الكتاب
 اني قد فرطت في زوايد المسند لما ظهر لي من تحلل من سقوط الحدوث في حديث
 النبي والكبير وثانيه من الزوايد على الحنفي وغير ذلك سهو في ما قسمته لذلك
 لان افراد السنن غالبا اصح من افراد ما ذكرت من هذه الكتب فصرفت ههنا
 اله وسالت الله تعالى الاعانه عليه فذكرت فيه ما انفرد به الاتمام الحمد وله
 ابو عبد الرحمن من حديث مشروع بنماه وحدث شاركهم فيه وبعضهم
 وفيه زيادة في ما كانت الزيادة في اول الحديث وهو طويل فاقصر عليها وربما
 كانت في آخره فتارة اقتصر عليها وتارة اذكره كله زوايد بقولي زوايد
 فلان خلا ذلك اوردناه فلان باختصار وربما سعه صداه من الاتمام الحمد
 من ابيه ومن شيخنا يه فيقول ثنا ابي ثناء عبد الله بن ابي شيبة وسمعت انا
 من ابي شيبة ما ذكره كذلك ومازاده صداه فاقول في اوله قال صداه
 ثنا فلان والى انا اوردته في مسنده الكبرى في كتاب التفسير والمناقب
 والسير والبعوث والحاربة والتمتع عشرة النساء وبعض السوم فمن ذلك الحدوث
 انظر الحامد والمجود عمل السوم والليله وغير ذلك ولا ذكر ايضا ما اورد ابو اورد
 في المراسيل اذا انفرد به في ما لم يحصل له روايته وما رواه القاسم بن علقما
 او خارج التصحيح والتمذي في التمايل ويعود ذلك ولا سمته غايه
 في زوايد المسند واسال الله ان يعينه امين ورتبته على كتب اذكرة
 كتاب الايمان كتابه العلم كتاب الظهان كتاب الصلوة كتاب الحجارة وفي اوله

صورة الورقة الأولى وبها خطبة الكتاب وخطبة المؤلف.

* * *

ما يتعلق بالعبادة والمرضى من الثعالب وعزوه وكتاب الزكوة وفتح صوته
 التطوع وكتاب الصيام وكتاب الحج وكتاب الإصباح والصدقة والزيام
 وقبة الولد والعقبة وكتاب الأجر وكتاب الأمان والندور والعصب
 وكتاب الرضا وكتاب الفرائض وكتاب التفتيح وكتاب النكاح وكتاب
 الطلاق والخمر والديات والمنساقه وما يتعلق بالأمراء وكتاب
 وكتاب الشجر وكتاب مقال أهل النجف وكتاب البر والصله وكتاب الأجر
 وكتاب العيس وكتاب القدر وكتاب التمسير وفيه ما يتعلق بالقرآن والقرآن
 القرآن وكتاب علامات النبوه وفيه ذكر الأنبياء وكتاب المناز وكتاب
 البطعمه وكتاب الأشربة وكتاب الطب وكتاب اللباس والزينة وكتاب
 التسميم وكتاب الأذكار وكتاب الادعية وكتاب التوبه وكتاب الزهد
 وكتاب البعث ومعناه النار وصفه الجنة وكتاب التفتيح
 ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الأنصاري قرأه عليه في الرحله الأولى من
 سنة أربع وثمانين وسبع مائة قال اننا نانا المسلم بن محمد بن يحيى وختبرني
 به ابونا ابو الحسن علي بن احمد بن محمد الرضائي قال كنت اخبرتنا زينا فقلت له
 اننا فاحصلت من عبد الله الرضا في المدينه قال اننا ابو القاسم محمد بن محمد بن
 عبد الواحد بن الحسين اسما ابو علي الحسن بن علي بن المذهب اسما ابو بكر
 احمد بن جعفر بن محمد بن القطيعي اسما ابو عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن
 حنبل الشيباني حدثني ابي ابي عزة كاسبا في ذلك الوقت
 فين شهد ان لا اله الا الله حنبل بن ابي ابيان اسما شعبان عن الزهر الرازي
 رجل من الأصحاب من أهل القبة انه سمع عثمان بن عفان رحمه الله عليه يحدث
 ابن رجاء الا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين يتوفى النبي صلى الله عليه وسلم
 حزبنوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس بالعثمان ولكن منهم فينا انا جالس
 في ظل اطعم من الاطعم من علي بن ابي طالب رحمه الله عليه مسلم بن علي فلم استمرانه من ولا
 مسلم فالتفت لعمري وفضل علي بن ابي بكر رحمه الله فقال ما يبغيك اني مررت على
 عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي السلام واقبل هو واوبى بكر في ولايه اوبى بكر

صورة الورقة الثانية وبها فهرس بعناوين الكتب وضعه المؤلف في خطبة الكتاب
 وذكر أسماء بعض مشايخه رحمهم الله جميعاً.

* * *

ذلك وان عليها من النحان ان اذ في لولوة منها لتضي ما بين المشرق والمغرب حدنا اوس
 محمد بن النضر بن عثمان السغدري ثنا ابو انوب مولى عثمان بن عفان عن ابي
 مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سوط احدكم في الجنة خبز من الدنيا
 وشاها معنا وكتاب فوس احدكم من الجنة حين من الدنيا ومثلا معها ونصف امرؤ من الجنة
 خبز من الدنيا ومثلا معها قلت يا ابا مرة ما النصف قال الخاربات حدتنا
 اوس واية شا الاغمش عن ثمانية بن عتبة عن زيد بن ارفه قال اخي النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من اذ بود فقال يا ابا القاسم انت ترعى ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون اذ قال
 عليه السلام ان اذ في هذه خصمته قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل والذبي سبه
 ان احدكم لم يعط قوة سامة رجل في المطعم والمشرية والشهوة والجماع قال فقال له
 اليهودي فان الذي ياكل ويشرب تكون له المخرج فقال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خاب عنهم عرق سمع من جلودهم مثل ربح المسك فاذا البطن قد ضمير
 كمنع شا الاغمش فذكره نحوه باء في حارل المضا بن يحيى الله على احد
 علي بن عاصم ثنا محمد بن مطرف ثنا ابو حازم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان المضا بين في الله لثري عنهم في الجنة كالذبي الطالع
 الشرفي اذ العرب فيما لهن صاوا فقال لها ولا المضا بين في الله عز وجل باء
 كقار في المجلس وان كان قد تغدتم حدتنا دون ثلثين عن زيد بن ابي اللؤلؤ
 عن ابي بصير بن عبد الله بن جعفر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 انسان يكون في مجلس فيقول حين يريد ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك
 لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الاغفر له ما كان في ذلك المجلس
 حدثنا هذا الحديث يريد بن خصيفه فقال هكذا احديثي السائب بن مرداس
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كَمَلْ اِنْ شَاءَ اللهُ وَبِهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ وَالْفَضْلُ **وَأَسْأَلُ اللهَ**
 الشرح 4 في ذلك المثلين في حروفه وفيه وفي الله على سديهم وعلى الدعوى الحسن
 ثم السبل في تاسيع شهر ومن الفرسنة ثلاث وشعر وسع عمله

هذا هو
 هذا هو
 هذا هو

استعمل بعد ذلك
 كما استعمل في
 الحروف في
 الحروف في
 الحروف في



صورة الورقة الأخيرة من كتاب غاية المقصد بزوائد المسند في الحديث وبها تاريخ الانتهاء من هذا الكتاب.

١٢ - قائمة بأهم مصادر التحقيق

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - مسند الإمام أحمد
- ٣ - أطراف مسند أحمد لابن حجر
- ٤ - جامع المسانيد والسنن
- ٥ - مسند الإمام أحمد
- ٦ - مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد
- ٧ - السلسلة الصحيحة للألباني
- ٨ - السلسلة الضعيفة للألباني
- ٩ - تاريخ الطبري
- ١٠ - تفسير الطبري
- ١١ - المعجم الصغير للطبراني
- ١٢ - إرواء الغليل للألباني
- ١٣ - الأسماء والصفات للبيهقي
- ١٤ - الأمل للشجري
- ١٥ - مصنف ابن أبي شيبة
- ١٦ - شرح السنة للبعثي
- ١٧ - تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر
- ١٨ - الدر المنثور للسيوطي
- ١٩ - العلل المتناهية لابن الجوزي
- ٢٠ - كنز العمال للمتقي الهندي
- ٢١ - مشكاة المصابيح للتبريزي
- ٢٢ - المطالب العالية لابن حجر
- ٢٣ - الترغيب والترهيب للمنذري
- ٢٤ - حلية الأولياء لأبي نعيم
- ٢٥ - التمهيد لابن عبد البر
- ٢٦ - البداية والنهاية لابن كثير
- ٢٧ - السنن الكبرى للبيهقي
- دار الفكر.
- دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب.
- دار الفكر.
- تحقيق الشيخ شاكر.
- مكتبة القدسي.
- المكتب الإسلامي.
- المكتب الإسلامي.
- دار المعارف.
- دار الفكر.
- المكتبة السلفية.
- المكتب الإسلامي.
- دار الكتب العلمية.
- بيروت.
- دار الفكر.
- المكتب الإسلامي.
- طبعة بيروت.
- دار الفكر.
- طبعة الهند.
- التراث الإسلامي.
- المكتب الإسلامي.
- التراث الإسلامي.
- دار الحديث.
- الخانجي.
- مطبعة فضالة.
- دار الفكر.
- دار المعرفة.

- ٢٨ - المستدرك للحاكم
 ٢٩ - الكنى والأسماء للدولابي
 ٣٠ - مصنف عبد الرزاق
 ٣١ - تفسير ابن كثير
 ٣٢ - دلائل النبوة للبيهقي
 ٣٣ - عمل اليوم والليلة لابن السني
 ٣٤ - دلائل النبوة لأبي نعيم
 ٣٥ - كشف الخفاء للعجلوني
 ٣٦ - الكامل في للضعفاء لابن عدى
 ٣٧ - ميزان الاعتدال للذهبي
 ٣٨ - تهذيب التهذيب
 ٣٩ - تقريب التهذيب
 ٤٠ - تعجيل المنفعة
 ٤١ - الإكمال للحسيني
 ٤٢ - لسان العرب لابن منظور
 ٤٣ - سير أعلام النبلاء
 ٤٤ - معجم البلدان
 ٤٥ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي
 ٤٦ - نصب الراية للزيلعي
- طبعة بيروت.
 دار الكتب العلمية.
 المجلس العلمي.
 طبعة الشعب.
 دار الكتب العلمية.
 طبعة الهند.
 دار الكتب العلمية.
 دار التراث.
 دار الفكر.
 عيسى الحلبي.
 دار الفكر.
 دار المعرفة.
 دار الكتاب العربي.
 دار الوفاء.
 دار الفكر.
 دار الرسالة.
 دار صادر.
 الخانجي.
 المكتبة الإسلامية.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[١/أ] الحمد لله الكريم الوهاب، المعطى بغير حساب، الهادى إلى الخير من أناب وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجى قائلها من العذاب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بالحق والصواب، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أولى الألباب وسلم إلى يوم الفصل والمآب. فقد كنت كتبت من زوائد الإمام أحمد - رضى الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مثواه - زوائده على الكتب الستة بغير تأمل تام ولا نظر شاف، ثم شغلت عنه بزوائد أبى بكر البزار، وأبى القاسم الطبرانى وبمعجمه الأوسط والصغير، وأبى يعلى الموصلى، فرأيت حين جمعت زوائد هذه الكتب أنى قد فرطت فى زوائد المسند، لما ظهر لى من الخلل من سقوط أحاديث فيه بسبب سنن النسائى الكبير وما فيه من الزوائد على المجتبى وغير ذلك منى، فاهتممت لذلك؛ لأن أفراد السند غالباً أصح من أفراد ما ذكرت من هذه الكتب، فصرفت إليه وسألت الله تعالى الإعانة عليه فذكرت فيه ما انفرد به الإمام أحمد وولده أبو عبد الرحمن من حديث مرفوع بتمامه، وحديث شاذ لهم فيه أو بعضهم وفيه زيادة، فربما كانت الزيادة فى أول الحديث وهو طويل فأقتصر عليها، وربما كانت فى آخره فتارة أقتصر عليها وتارة أذكره كله وأزيد بقولى: رواه فلان خلا فلان باختصار، وربما سمع عبد الله ابن الإمام أحمد الحديث من أبيه ومن شيخ أبيه فيقول: حدثنا أبى حدثنا عبد الله بن أبى شيبة وسمعتة أنا من أبى شيبة، فأذكره كذلك، وما زاده عبد الله فأقول فى أوله قال عبد الله: حدثنا فلان.

وأما ما زاده النسائى فى سننه الكبرى فكتاب التفسير، والمناقب، والسير، وأكثر عشرة النساء، وبعض الصوم، فمن ذلك أحاديث: أفطر الحاجم والمحجوم، وعمل اليوم واللييلة، وغير ذلك.

وأذكر أيضاً ما رواه أبو داود فى المراسيل إذ انفرد به فيما لم يحصل لى روايته، وما رواه البخارى معلقاً أو خارج الصحيح، والترمذى فى الشمائل، ونحو ذلك. وقد سميته «غاية المقصد فى زوائد المسند» وأسأل الله النفع به أمين، وقد رتبته على كتب أذكرها:

- ٢ - كتاب العلم.
- ٣ - كتاب الطهارة.
- ٤ - كتاب الصلاة.
- ٥ - كتاب الجنائز وفي أوله: ما يتعلق بالعيادة والمرض [١/ب] من الثواب وغيره.
- ٦ - كتاب الزكاة وفيه صدقة التطوع.
- ٧ - وكتاب الصيام.
- ٨ - وكتاب الحج.
- ٩ - وكتاب الأضاحي والعيد والذبائح وفيه: الوليمة والعقيقة.
- ١٠ - وكتاب الأحكام.
- ١١ - وكتاب الأيمان والنذور والغصب.
- ١٢ - وكتاب الوصايا.
- ١٣ - وكتاب الفرائض.
- ١٤ - وكتاب العتق.
- ١٥ - وكتاب النكاح.
- ١٦ - وكتاب الطلاق والحدود.
- ١٧ - وكتاب الديات والخلافة وما يتعلق بالأمرء.
- ١٨ - وكتاب الجهاد.
- ١٩ - وكتاب السير.
- ٢٠ - وكتاب قتال أهل البغي.
- ٢١ - وكتاب البر والصلة.
- ٢٢ - وكتاب الأدب.
- ٢٣ - وكتاب التعبير.
- ٢٤ - وكتاب القدر.
- ٢٥ - وكتاب التفسير وفيه: ما يتعلق بالقرآن وقراء القرآن.
- ٢٦ - وكتاب علامات النبوة وفيه: ذكر الأنبياء.

٢٧ - وكتاب المناقب.

٢٨ - وكتاب الأطعمة.

٢٩ - وكتاب الأشربة.

٣٠ - وكتاب الطب.

٣١ - وكتاب اللباس والزينة.

٣٢ - وكتاب الفتن.

٣٣ - وكتاب الأذكار.

٣٤ - وكتاب الأدعية.

٣٥ - وكتاب التوبة.

٣٦ - وكتاب الزهد.

٣٧ - وكتاب البعث وصفة النار وصفة الجنة.

وقد أنهيت زوائد الشيخ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري قراءة عليه في الرحلة الأولى بدمشق سنة أربع وخمسين وسبعمائة.

قال: أنبأنا المسلم بن محمد بن مكى (ح) وأخبرني به أيضاً أبو الحسن على بن أحمد ابن محمد العرضي، قال: أخبرتنا زينب بنت مكى، قالوا: أنبأنا حنبل بن عبد الله الرصافي المكبر، قال: أنبأنا القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين، أنبأنا أبو على الحسن بن على بن المذهب، أنبأنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، حدثني أبي أو غيره كما سيأتي.

* * *

١ - كتاب الإيمان

١ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله

١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، يُحَدِّثُ: «وَأَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ حَزِنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوسِسُ، قَالَ عُمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطَمٍ^(١) مِنَ الْأَطَامِ، مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرٌّ وَلَا سَلَامٌ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لهُ: مَا يُعْجِبُكَ أَنْتَى مَرَرْتُ عَلَى عُمَانَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ! وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ [٢/أ] رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، حَتَّى سَلَّمَا عَلَيَّ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَنِي أَخُوكَ عُمَرُ فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا فَعَلْتُ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلَى، وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتَ وَلَكِنَّهَا عَيْبَتُكُمْ^(٢) يَا بَنِي أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ وَلَا سَلَّمْتَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُمَانُ وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ فَقَالَ عُمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لهُ: يَا بَنِي أُمَيَّةَ أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ أَحَقُّ لَهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لهُ نَجَاةٌ»^(٣).

(١) حصن مبنى بحجارة، والكثير أطوم - وهى حصون لأهل المدينة. لسان العرب (١٢: ١٩) طبعة دار الفكر.

(٢) الكبر والفخر. لسان العرب - باب عيب.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١: ١٤) طبعة مكتبة القدسى. وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط باختصار، وأبو يعلى بتمامه، والبخارى بنحوه وفيه رجل لم يسم ولكن الزهري وثقه، وأبهمة. وقد ذكرته بسنده حتى لا أبتدئ الكتاب بسند منقطع.

٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، غَيْرُ مَتَّهِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ قَالَ: يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي الْيَمَانِ.

٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَيَّ النَّارِ».

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَلَا أَحَدَثُكَ مَا هِيَ؟ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلَزَمَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلَاصَ^(١) عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٢).

قلت: لعمر رضى الله عنه حديث عند ابن ماجه مع طلحة بغير هذا السياق.

٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَبَانَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ^(٣)، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ

=قلت: والبيزار من طريق: سلمة عن عبد الرزاق عن معمر، وإبراهيم بن زياد الصائغ عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري عن رجل من الأنصار، وعند البيزار من أهل العقبة غير متهم. والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٤٠٤) (١٦٤٠). وابن سعدني الطبقات (٨٥/٢/٢). وذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠) وقال: إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه الزهري.

(١) أَلَاصَ عَلَيْهَا عَمَهُ: أى أداره عليها، وراوده فيها، وعمه هو أبو طالب، طبعة الشيخ أحمد شاکر ص ٣٥٣ ج١.

(٢) الهيئى فى مجمع الزوائد (١٥/١) طبعة القدسى، وقال: ولعمر حديث رواه ابن ماجه بغير هذا السياق ورجاله ثقات. كنز العمال طبعة الرسالة (١٤٩، ١٤١٥). قال الشيخ أحمد شاکر: إسناده صحيح، (٤٤٧) طبعة دار المعارف.

(٣) بيضاء - هى أمه وهو سهيل بن وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وهذا لقب أمه واسمها - دعدو - اسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ثم رجع فهاجر من مكة إلى المدينة وشهد بدرًا وغيرها ومات بالمدينة سنة تسع وصلى عليه النبي ﷺ بالمسجد. قال أنس كان من أسن الصحابة أبو بكر وحصيل، روى عنه حصيد بن المسيب مرسلًا وله ذكر فى حديث سعد بن أبى وقاص فى المسند من رواية محمد بن إبراهيم التيمى عن سهيل بن بيضاء، قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة: الذى وقع فى المسند من رواية محمد بن إبراهيم التيمى عن سهيل بن بيضاء قال: نادى رسول الله ﷺ وأنا رديفة «يا سهيل بن البضاء من قال لا إله إلا الله أوجب الله له بها الجنة واعتقه»

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رَدِيْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سُهَيْلُ ابْنَ الْبَيْضَاءِ». وَرَفَعَ صَوْتَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُحْيِيهِ سُهَيْلٌ، فَسَمِعَ النَّاسُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَظَنُّوا أَنَّهُ يُرِيدُهُمْ، فَحَسِبَ مَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَحِقَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، وَأَوْجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

٥ - حدثنا يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سهيل بن بيضاء فذكر نحوه.

٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ [ب / ٢] حَيَّوَةٌ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ^(٢)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ، مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ [بْنُ إِسْمَاعِيلَ]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ، إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُبَشِّرُ النَّاسَ، فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ يَتَكَلَّمُ النَّاسُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

=من النار. وفي رواية أدخل بين محمد بن إبراهيم وسهيل سعيد بن الصلت تعجيل المنفعة (٤٣١) ص ١٧٠ طبعة دار الكتاب العربي.

(١) عزاه الهيثمي في المجمع للإمام أحمد والطبراني في الكبير وقال: مداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد روى عن سهيل بن بيضاء مرسلًا وعن ابن عباس متصلًا، انظر: مجمع الزوائد (١: ١٥، ١٦) طبعة القدسي. والسيوطي في الدر المنثور (٦: ٦٢) وعزاه إلى أحمد والطبراني.

(٢) جاء في جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير طبعة دار الفكر (٦: ١٦٧) أنه سعيد بن الصامت، وهذا لعله تصحيف والصواب: سعيد بن الصلت.

(٣) الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) طبعة القدسي قال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. المنتقى في كنز العمال طبعة الرساله (ح ١٣١). الألباني في الصحيحة قال: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم وأبو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب الأسدي، انظر: السلسلة الصحيحة (ح ٧١٢).

٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ^(١) جَارَنَا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، عَلَى رَغَمِ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ». قَالَ: فَخَرَجْتُ لِأُنَادِيَ بِهَا فِي النَّاسِ فَلَقِينِي عُمَرُ فَقَالَ: ارْجِعْ فَإِنَّ النَّاسَ إِنْ عَلِمُوا بِهِدِهِ أَتَكَلَّمُوا عَلَيْهَا، فَارْجِعْتُ فَأَخْبَرْتُهُ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ عُمَرُ»^(٣).

١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ إِذْ حُضِرَ قَالَ: أَدْخِلُوا عَلَيَّ النَّاسَ فَأَدْخِلُوا عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا جَعَلَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ»، وَمَا كُنْتُ أَحَدُكُمْوَهُ إِلَّا عِنْدَ الْمَوْتِ وَالشَّهِيدِ عَلَى ذَلِكَ عَوِيْمٌ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَانْطَلَقُوا إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: صَدَقَ أَحْيَى، وَمَا كَانَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ إِلَّا عِنْدَ مَوْتِهِ^(٤).

(١) اسمه «عبد الرحمن» ويعرف بجمار شعبة. ويقال: ابن حمزة - أبو حمزة المازني البصري، ويقال: ابن عبد الله. تعجيل المنفعة (٤٧٨) وجامع المسانيد والسنن (٢٢: ٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣: ١٣١) غير أنه جاء «واعلم أنه من مات يشهد» وجاء بجامع المسانيد والسنن لابن كثير (٢٢: ٤٥٤): «رواه النسائي في «اليوم واللييلة» عن بندار عن غندر، وعن إسحاق بن إبراهيم عن النضر، كلاهما عن شعبة، عنه به. ورواه قتادة عن أنس عن معاذ بن جبل وتقدم في مسنده (ح ٢٥٨١) وقد رواه أبو يعلى (٦: ١٠).

(٣) أخرجه أحمد في السنن (٦: ٤٤٢) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن واهب بن عبد الله فذكره. كنز العمال (ح ٢٠٤) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٦) طبعة القدسي وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وإسناد أحمد أصح. وفيه ابن لهيعة وقد احتج به غير واحد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا صالح لم يسمع من معاذ بن جبل. ذكر نحوه المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٢٥).

١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ [٣/أ]، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ^(٢) قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ أَوْ قَالَ بِقُدَيْدٍ^(٣)، فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَ إِلَيَّ أَهْلِيهِمْ فَيَأْذِنُ لَهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ، فَلَمْ نَرَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا. فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهَةٌ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَقَالَ خَيْرًا وَقَالَ: «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سَلِكُ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: «وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَّاتِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ»^(٤).

عند ابن ماجه بعضه.

١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) وقال: رواه أحمد (٥: ٢٤٢) والبخاري وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ، وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (ح ١٨٢٥) والسيوطي في الدر المنثور (٥: ٣٤٣) دار المعرفة وقال: أخرج أحمد والبخاري عن معاذ بن جبل.

(٢) صاحبى له حديث، وهو ابن عرابة أخرج له النسائي وابن ماجه ويقال: عرارة الجهني، ويقال: العدوى. تقريب التهذيب (١: ٢٥١) طبعة دار المعرفة.

(٣) اسم موضع قرب مكة وينسب إلى قديد حزام بن هشام بن حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي القديدي من أهل الرِّقْمِ بادية بالحجاز. معجم البلدان (٤: ٣١٣) دار صادر. وقال محقق جامع المسانيد والسنن - دار الفكر - موضع بين مكة والمدينة قرب عسفان وأقرب إلى مكة من عسفان وهو اسم ماء بجانب واد اسمه «أمج» وفي النهاية موضع بين مكة والمدينة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٠) وقال: رواه أحمد وعند ابن ماجه بعضه ورجاله موثقون، أحمد (٤: ١٦).

بنحوه، إلا أنه قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذِهِ لَسَفِيهٌ فِي نَفْسِي.

١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مِبَارِكٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ الْمَحْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، وَقَالُوا: يُبَلِّغُنَا اللَّهَ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْقَوْمَ غَدًا جِيَاعًا أَرْجَالًا، وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُوَ النَّاسَ بِنَقِيَا أَرْوَادِهِمْ فَجَمَعَهَا ثُمَّ تَدْعُوَ اللَّهَ فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ، أَوْ قَالَ: سَيُبَلِّغُنَا بِدَعْوَتِكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَقِيَا أَرْوَادِهِمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِئُونَ بِالْحَثِيَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَكَانَ أَغْلَاهُمْ مِنْ جَاءِ [ب/٣] بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ ثُمَّ دَعَا الْحَيْشَ بِأَوْعِيَتِهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتَشُوا، فَمَا بَقِيَ فِي الْحَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلْئُوهُ، وَبَقِيَ مِثْلُهُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهِمَا إِلَّا حُجِبَتْهُ عَنِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

١٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ جَابِرِ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَدْعِمُ عَلَى عَصَا لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي غَدْرَاتٍ وَقَجْرَاتٍ فَهَلْ يُغْفَرُ لِي؟ قَالَ: «أَلَسْتَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وزاد فيه: «ثم دعا بركوة فوضعت بين يديه، ثم دعا بماء فصب فيها، ثم مع فيه وتكلم بما شاء الله أن يتكلم، ثم أدخل خنصره فأقسم بالله لقد رأيت أصابع رسول الله ﷺ تتفجر ينبوع من الماء، ثم أمر الناس فشربوا وسقوا وملؤوا قربهم وأداويهم» وقال: «لا يلقى الله بهما أحد يوم القيامة إلا أدخل الجنة على ما كان فيه» وقال: رجاله ثقات.

تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: بَلَى، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: وَقَدْ غَيْرَ لَكَ عَدْرَاتِكَ وَفَجَّرَاتِكَ^(١).

١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»^(٢).

٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ فَذَكَرَهُ.

٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَمْ تَضُرَّ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ وَلَمْ تَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٤: ٣٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٦٠) قال: حدثنا حجاج وفي (٥/٢٨٥) قال: حدثنا أبو النضر، وعبد بن حميد (٣٨٩) قال: حدثنا هاشم بن القاسم كلاهما «حجاج، وأبو النضر هاشم بن القاسم» عن شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عن سالم بن أبي الجعد فذكره.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح ما خلا التابعي فإنه لم يسم، ورواه الطبراني فجعله من رواية مسروق، عن عبد الله ابن عمرو. وعلق الشيخ أحمد شاكر على هذا الحديث قائلاً (١٠: ٩١) (٦٥٨٦) وهذا الذي ذهب إليه الهيثمي سبقه إليه الحافظ الحسيني في الإكمال (١٥٢) فقال مشيراً لهذا الحديث: «مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بحديث «من لقي الله لا يشرك به شيئاً» وتبعه الحافظ ابن حجر في التلخيص (٥٤٩) فذكر نحو هذا. وهو عندى وهم منهم، اشتبه عليهم سياق الإسناد، الموهوم بظاهره أن مسروقاً روى هذا عن الرجل الذى نزل عليه وأرى أن السياق يأبى هذا، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأناة، فلو كان ظاهره يودى إلى ما ذهبوا إليه لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل الضيف المبهم، لأن محمد بن المنتشر يحكى قصة يقول فيها: نزل رجل على مسروق فقال: «سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص» فى رواية أبى أحمد الزبيرى، أو «جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة، فنزل على مسروق فقال: سمعت عبد الله بن عمرو» وفى رواية أبى نعيم فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية هذا الرجل المبهم لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل، لأنه يحكى قصة-

٢٢ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: جَاءَ رَجُلٌ، أَوْ شَيْخٌ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَنَزَلَ عَلَيَّ مَسْرُوقٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ» (١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو نَعِيمٍ.

٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢).

* * *

٢ - باب فيمن آمن بالله واليوم الآخر

٢٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ [٤/أ]، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِحْرَاقٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

=شهدها وحضرها. والخبير بطريق الرواه في الرواية لا يكاد يشك في أن هذه القصة يرويها محمد بن المنتشر عما شهد بحضرة عمه مسروق، وأن فيها شيئاً من الاختصار والحذف، وقد يكون حديثاً دار بين مسروق وضيفه، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث - كما ظنوا - «عن مسروق عن الرجل المبهم» فلا يدل عليه السياق قط، وأما أن يكون «عن محمد بن المنتشر عن الرجل المبهم» فإنه احتمال بعيد، ولو كان مراداً للراوى لكان السياق شيئاً آخر أوضح في الدلالة عليه. فالظاهر الشبيه بالمتعين أن يكون الصمير في قوله: «وقال: سمعت عبد الله بن عمرو» عائداً على مسروق، إن شاء الله. ثم يؤيد هذا ويؤكد ما حكاها الهيثمي: أن الطبراني جعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو فإنه رفع الاشتباه، وألغى الاحتمال البعيد، وليت الهيثمي رحمه الله ذكر سياق رواية الطبراني، حتى تكون كالأخذ باليد، وليس كتاب الطبراني عندنا حتى نقل نصه، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفي بما حكى عنه الهيثمي.

وقال الشيخ شاكر: إنساده صحيح، وساق كلاماً فند فيه الإسناد تفصيلاً يخدم ما قاله سابقاً، وعلق على قول «عبد الله بن أحمد» في آخر الحديث: «والصواب ما قاله أبو نعيم» بكلام كثير طيب الفائدة يمكن الرجوع إليه (١٠: ٩٣) (ح ٦٥٨٦) طبعة الشيخ شاكر. دار المعارف بمصر.

(١) انظر الحديث السابق عليه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١٧، ١٨) وقال: رواه أحمد والبخاري - كشف الأستار (٦) ورجاله رجال الصحيح. وأبو يعلى في مسند أبي سعيد الخدري حديث (٥٣). الإمام أحمد في مسنده (٣: ٧٩). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٢٨).

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتَ،^(١).

٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ جَاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَإِنْ كُنْتُ تَرَى هَذِهِ مُؤْمِنَةً فَأَعْتَقْهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتُؤْمِنِينَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَعْتَقْهَا»^(٢).

٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ أُخِيهِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْسَنَ اللَّهُ؟»، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَبِإصْبَعِهَا السَّبَّابَةِ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنَا؟»، فَأَشَارَتْ بِإصْبَعِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى السَّمَاءِ، أَيْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَعْتَقْهَا»^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١: ١٦) وقال عنه الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، وموئل: هو ابن إسماعيل العدوي وهو ثقة وثقه ابن معين (١: ١٩٦) ح (٩٧). ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٤٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢، ٤٩) وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر بن حوشب وقد وثق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأحمد (٣: ٤٥٢)، وابن كثير في تفسير سورة النساء (آية: ٩٢) (١: ٥٤٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٩: ١١٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩١)، والشيخ شاكر (١٥: ٣١) ح (٧٨٩٣)، وقال: إسناده صحيح وقال: رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٨١) عن محمد بن رافع، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد ثم رواه ص (٨١، ٨٢) بنحوه بإسنادين من طريق أسد بن موسى، ومن طريق أبي داود وهو الطيالسي، كلاهما عن المسعودي به، وروى مالك في الموطأ ص (٧٧٧) نحو معناه أطول منه قليلاً. عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، مراسلاً. وهذا المرسل وصله معمر عن الزهري. وكذلك رواه ابن خزيمة ص (٨٢) عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٣، ٢٤) وقال: رجاله موثقون.

٣ - باب في الموجبتين

٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ، فَمُوجِبَتَانِ، وَمِثْلٌ بِمِثْلِ وَحَسَنَةٌ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِائَةٍ، فَأَمَّا الْمُوجِبَتَانِ: فَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَأَمَّا مِثْلٌ بِمِثْلِ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتَّى يَشْعُرَهَا قَلْبُهُ وَيَعْلَمَهَا اللَّهُ مِنْهُ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كَتَبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَبَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِائَةٍ، وَأَمَّا النَّاسُ: فَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي [الدُّنْيَا وَ] (١) الْآخِرَةِ، وَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

قلت: عند الترمذى والنسائى منه «النفقة فى سبيل الله فقط».

٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ فُلَانٍ، عَنْ خَزِيمَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٤ - باب [٤/ب] حق الله على العباد

٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْكَ الْمُكْثِرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى يَكْفَهُ عَنْ

(١) جاء فى مجمع الروايد للهيثمى (١: ٢١) بالهامش أن النسخة الهندية موجود بها هذه الزيادة حتى آخر الحديث، وما بين المعقوفين أثبتته من المسند الجامع «مسند خريم بن فاتك الأسدى» (٥: ٣٢٨) دار الجليل. ذكره الهيثمى (١: ٢١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه قال: عن الركين بن الربيع عن رجل عن خريم. وقال الطبرانى عن الركين بن الربيع عن أبيه عن عمه يسير بن عميلة ورجاله ثقات. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٦١٤٢).

يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»، فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ»، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ، وَمَا حَقُّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» (١).

قلت: له عند الترمذى حديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وله عند ابن ماجه: «الأكثرون هم الأقلون».

* * *

٥ - باب فى بيان الإسلام والإيمان

٣١ - حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر، حدثنى ابن عباس، قال: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا لَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٠/١)، وقال: رواه أحمد، وروى الترمذى منه حديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وبه عند ابن ماجه «الأكثرون هم الأقلون»، ورجاله ثقات أثبات. ذكره المتقى الهندى فى الكنز برقم (٨٥٩٦) بنحوه، والحاكم فى المستدرک (١: ٥١٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا. أخرجه الألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (١٧٦٦) وقال: وأحد أسانيده صحيح، وقال المنذرى (٤: ١٠٨) رواه ثقات وله طرق عند أحمد (٣/٣١) وابن ماجه (٤١٢٩) من طريق أبى سعيد الخدرى، وبلفظ: «الأكثرين هم الأقلون إلا من قال...» الحديث من طريق أبو ذر. وأخرجه البخارى (٨٣/٢) وأحمد (١٥٢/٥) وقال: الأخرون.

ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي مَا الْإِحْسَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدِّثْنِي مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا هُوَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدِّثْتُكَ بِمَعَالِمِ لَهَا دُونَ ذَلِكَ». قَالَ: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدِّثْنِي قَالَ: «وَإِذَا [١/٥] رَأَيْتَ الْأُمَّةَ وَكَدَّتْ رَبَّتَهَا - أَوْ رَبَّهَا - وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الْبِنْيَانِ تَطَاوَلُوا بِالْبِنْيَانِ، وَرَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ كَانُوا رُعُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْحَابُ الْبِنْيَانِ وَالْحُفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ؟ قَالَ: «الْعَرَبُ» (١)(٢).

٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَامِرٍ - أَوْ أَبِي عَامِرٍ، أَوْ أَبِي مَالِكٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ، يَحْسِبُهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ؛ ثُمَّ وَضَعَ جَبْرِيلُ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِي النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ فَقَالَ: «وَأَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «وَأَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانَ، وَالْقَدَرَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَهُوَ يَرَاكَ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٣٨، ٣٩) وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه، وساق حديث البخاري وهو طويل وفيه: «وأن جبريل أتى النبي ﷺ في هيئة رجل شاحب مسافر»، وقال الهيثمي: وفي إسناده أحمد شهر بن حوشب.

(٢) جاءت بمجمع الزوائد - العريب - بالتصغير. قال الشيخ شاکر: إسناده صحيح (٤: ٣٣٤) ح (٢٩٢٧)، وقال: جاء الحديث عند ابن كثير في تفسيره (٦/٤٧٥)، وقال: حديث غريب ولم يخرجوه، يعني أصحاب الكتب الستة.

فَقَدْ أَحْسَنْتُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَنَسَمِعُ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَدْرِي الَّذِي يُكَلِّمُهُ وَلَا نَسَمِعُ كَلَامَهُ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ خَمْسٌ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» فَقَالَ السَّائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِعَلَامَتَيْنِ تَكُونُ قَبْلَهَا فَقَالَ: «حَدَّثْنِي». فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلِدُ رَبَّهَا، وَيَطُولُ أَهْلُ الْبُنْيَانِ بِالْبُنْيَانِ، وَعَادَ الْعَالَةُ الْحُقُفَةُ رُغُوسَ النَّاسِ، قَالَ: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعَرِيبُ». قَالَ: ثُمَّ وَلَّى فَلَمَّا لَمْ نَرَ طَرِيقَهُ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا جَاءَنِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَرْءَةَ» (١).

مفاتيح الغيب خمس ليس يعلمها إلا العليم وكل الأمر في يده
العلم بالساعة العظمى القريبة مع نزل غيث وكسب المرء في غده
وأى أرض بها يقضى بمنيته وما فى الأرحام خلقا قبل مولده (٢)

* * *

٦ - باب

٣٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي الرَّقِّيَّ - عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْعُبَيْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّدُوسِيَّ - يَعْنِي ابْنَ [٥/ب] الْخِصَاصِيَّةِ (٣) - قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِأُبَايِعَهُ، قَالَ: فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ أَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَأَنَّ أُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ، وَأَنَّ أَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ أَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَأَنَّ أَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: يَا

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤/١٢٩) (١٦٤)، وأخرجه من طريق أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر بن حوشب، حدثني عبد الله بن عباس (١: ٣١٩) وهو الحديث السابق لهذا الحديث.

(٢) هذه الأبيات جاءت بالهامش بخط يبدو أنه من كلام الناسخ أو أحد القراء، غير أنني أضفته هنا خوفاً من أن يكون من كلام المؤلف وسقط أثناء النسخ وأثبت أثناء المراجعة، والله أعلم.

(٣) هو بشير بن معبد، ويقال: ابن زيد وهو ابن الخصاصية وهى أمه واسمه كثير وكان اسمه زحم فسماه النبي ﷺ بشيراً. انظر الصحابة لابن حبان (٣: ٣٣) والإصابة (١: ١٥٩).

رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا اثْنَانِ فَوَاللَّهِ لَا أُطِيقُهُمَا: الْجِهَادَ فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ مَنْ وَلَّى الدُّبَيْرَ، فَقَدْ بَاءَ
بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ فَأَخَافُ إِنْ حَضَرْتُ ذَلِكَ جَشِيعَتْ نَفْسِي وَكَرِهَتْ الْمَوْتَ، وَالصَّدَقَةَ
فَوَاللَّهِ مَا لِي إِلَّا غَنِيمَةٌ وَعَشْرُ ذَوْدٍ هُنَّ رَسَلُ أَهْلِي وَحَمُولَتُهُنَّ، قَالَ: فَقَبِضَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ حَرَّكَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «فَلَا جِهَادَ وَلَا صَدَقَةَ فِيمَا تَدْخُلُ الْحَنَّةَ إِذْ؟» قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَبَايَعُكَ، فَبَايَعْتَهُ عَلَيْهِنَّ كُلَّهُنَّ^(١).

٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خِرَاشٍ، عَنْ
رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلِجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ:
«اخْرُجِي إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يُحْسِنُ الاسْتِئْذَانَ، فَقُولِي لَهُ: فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ». قَالَ:
فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟ قَالَ: فَأَذِنَ أَوْ قَالَ فَدَخَلْتُ. فَقُلْتُ:
بِمَا أَتَيْتَنَا؟ قَالَ: «لَمْ آتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ أَنْتُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ تَدْعُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَأَنْ تُصَلُّوا
بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَأَنْ تَصُومُوا مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا، وَأَنْ تَحُجُّوا الْبَيْتَ، وَأَنْ
تَأْخُذُوا مِنْ مَالٍ أَعْيَابِكُمْ فَتَرُدُّوهَا عَلَى فَقَرَائِكُمْ، قَالَ: فَهَلْ بَقِيَ مِنَ الْعِلْمِ^(٢) شَيْءٌ لَا
يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمَ اللَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
الْخَمْسَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ
مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٣).

حديث عند أبي داود طرف منه.

٣٥ - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَشْكِرِيُّ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/١) وقال: رواه أحمد (٥: ٢٢٤) والطبراني في الكبير
والأوسط واللفظ للطبراني - أى الذى جاء بالمجمع - وهذا اللفظ لأحمد وقال: رجال أحمد
موثقون.

(٢) جاءت فى مجمع الزوائد «الغيب».

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٤٢/١، ٤٣) وقال: رواه أحمد ورجاله كلهم ثقات أئمة.
أخرجه المتقى الهندي فى كنز العمال برقم (٢٥٢١١)، (٢٥٢٢٤). وأخرجه الإمام أحمد
(٣٦٨/٥، ٣٦٩).

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى الْكُوفَةِ لِأَجْلِ بَغَالًا، فَأَتَيْتُ السُّوقَ وَلَمْ تَقُمْ، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي لِي: لَوْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ - وَمَوْضِعُهُ يَوْمئِذٍ فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ - فَإِذَا فِيهِ رَجُلٌ مِنْ فَيْسٍ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْمُتَفِقِ (١) وَهُوَ يَقُولُ: وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَلَبْتُهُ بِمَنِي فَقِيلَ لِي هُوَ بَعْرَفَاتٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَرَاخَمْتُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لِي: إِلَيْكَ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبَ مَا لَهُ، قَالَ: فَرَاخَمْتُ عَلَيْهِ حَتَّى خَلَصْتُ إِلَيْهِ قَالَ: [٦/١] فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ رَاحِلَةِ (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: زِمَامِهَا، هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ، حَتَّى اخْتَلَفْتُ أَعْنَاقَ رَاحِلَتَيْنَا، قَالَ: فَمَا يَزَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: مَا غَيْرَ عَلَيَّ، هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: قُلْتُ: بِنْتَانِ أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا مَا يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ وَمَا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ: فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ نَكَسَ رَأْسَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ وَقَالَ: «لَيْنُ كُنْتُ أَوْ حَزَّتْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَأَطَوَّلْتَ فَاعْقِلْ عَنِّي إِذَا، اعْبُدِ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ بِهِمْ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ»، ثُمَّ قَالَ: «خَلَّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ» (٣).

٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ - يَعْنِي الْمَسْلِيَّ - حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةَ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ.

٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧ م - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعِرْقَةٍ وَأَخَذْتُ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ أَوْ حِطَامِهَا فَدَفَعْتُ عَنْهُ فَقَالَ: «دَعُوهُ فَأَرَبَ مَا جَاءَ»

(١) قيل: اسمه عبد الله (الإكمال: ١٢٥٢)، وتحجیل المنفعة (٥٣٥). ذكره ابن حبان في الصحابه

(٣/ ٢٤٢) وقال له صحبه، وفي الإصابة. (٣٧٣/٢، ٣٧٤)، وأسد الغابة (٣/ ٤٠١).

(٢) هكذا جاءت بهامش المخطوط وكتب فوقها حرف «ص» وكان مكانها كلمة «ناقة» فأثبت راحلة لأن الشيخ وضع فوقها هذا الحرف يريد به أنها الصواب.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده عبد

الله بن أبي عقيل اليشكري ولم أر أحداً روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله. أخرجه الإمام

أحمد في المسند (٦/ ٣٨٣).

به. فقلت: نبئني بعمل يُقرّبني إلى الجنة، ويبيّديني من النار. قال: فرفع رأسه إلى السماء، ثم قال: ولئن كنت أوجزت في الخطبة لقد أعظمت أو أطولت، تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتأتي إلى الناس ما تحب أن يؤتوه إليك، وما كرهت لنفسك فدع الناس منه، خل عن زمام الناقة^(١).

٣٨ - حدثنا أبو قطن، حدثنا يونس، عن المغيرة بن عبد الله اليشكري، عن أبيه قال: والذي... فذكر نحوه.

٣٩ - حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جناب^(٢)، عن زاذان، عن جرير بن عبد الله، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا فقال رسول الله ﷺ: «كأن هذا راكب إياكم يريد». قال: فانتهى الرجل إلينا فسلم، فرددنا عليه، فقال له النبي ﷺ: «من أين أقبلت؟» قال: من أهلي وولدي وعشيرتي، قال: «فأين تريد؟» قال: أريد رسول الله ﷺ، قال: «فقد أصبت». قال: يا رسول الله، علمني ما الإيمان؟ قال: «وتشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله [٦/ب]، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». قال: أقررت. قال: ثم إن بعيره دخلت يده في شبكة جردان فهوى بعيره وهوى الرجل فوقع على هامته فمات، فقال رسول الله ﷺ: «على بالرجل». قال: فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فأقعدها، فقالا: يا رسول الله، قبض الرجل، فأعرض عنهما رسول الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: «أما رأيتما إعراضي عن الرجل فإني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة فعلمت أنه مات جائعاً». ثم قال رسول الله ﷺ: «هذا والله من الذين قال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾». قال: ثم قال: «دونكم أحاكم». قال: فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحططناه وكفناه وحملناه إلى القبر،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/١) وقال: رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير

بأسانيد ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير.

(٢) اسمه: يحيى بن أبي حبة (تقريب التهذيب: ٤٠٧/٢).

ثم قال: «أَلْحِدُوا وَلَا تَشْقُوا»^(١). فَإِنَّ اللَّحْدَ لَنَا وَالشَّقَّ لِغَيْرِنَا.

٤٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، [عَنْ ثَابِتٍ]، عَنْ زَادَانَ، [عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ] فَذَكَرَهُ، وَقَالَ فِيهِ: هَذَا مِنْ عَمَلٍ قَلِيلاً وَأَجْرٌ كَثِيراً. وَالْباقِي بِمَعْنَاهُ.

٤١ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ الْحِجَاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ زَادَانَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بِاخْتِصَارٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَدَخَلَ خَفَ بِعَبِيرَةٍ فِي جِحْرِ يَرْبُوعٍ^(٢).

٤٢ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحِجَاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الْبَجَلِيُّ، عَنْ زَادَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٧ - بَاب

٤٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ حَرِيرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»^(٣).

٤٤ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، فَذَكَرَهُ.

٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ لَمْ يُغَيِّنْ عَنْهُ شَيْئًا حَتَّى

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/١) وقال: وفي رواية «هذا ممن عمل قليلاً وأجر كثيراً»، وفي رواية: «فدخل خف بعيره في جحر يربوع»، رواها كلها أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده أبو جناب، وهو مدلس، وقد عنعنه، والله أعلم. رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٩/٤) وفيه بعض الزيادات، مثل: «فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس على سفير القبر، فإن اللحد لنا، والشق لغيرنا».

(٢) انظر الحديث رقم (٣٩).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والصغير وإسناد أحمد صحيح. أخرجه أحمد (٣٦٣/٤).

يَأْتِي بِهِنَّ جَمِيعًا، الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ^(١).

٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي شَيْبَةُ الْخَضْرَى، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَحَدَّثَنَا [٧/أ] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، فَأَسْهَمُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ؛ الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالزَّكَاةُ، وَالْأَيْتَوَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُمُ وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آتَمَ؛ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢)».

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ يَرْوِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَاحْفَظُوهُ^(٣).

٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَامُ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بِخٍ بَخٍ، لِخَمْسٍ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيُحْتَسِبُهِ وَالِدَاهُ». وَقَالَ: «بِخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُسْتَتِيقًا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْبُعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْحِسَابِ^(٤)».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١) وقال: أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده ابن لهيعة. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٣٣). ذكره السيوطي في الدر المنثور (١: ٣٩٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا. أخرجه الحاكم في المستدرک (١٩/١)، (٤: ٣٨٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد خرجه البخاري، وقال في التاريخ، ويقال: الخضرى سمع عروة وعمر بن عبد العزيز. ذكره السيوطي في الدر المنثور (١: ٢٩٦). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٣٤٢٢).

(٣) انظر الحديث السابق (٤٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي (٨٨/١٠) قال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: والصحابي الذي لم يسم هو ثوبان إن شاء الله.

٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

فذكر نحوه.

* * *

٨ - باب ما يحرم دم العبد

٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ

اللِّثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ [أَنَّهُ] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ فَسَارَةٍ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْهُمْ» (١).

٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، [عَنِ الزُّهْرِيِّ]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ

اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ب/٧] بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٢ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَنبَأَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُنِيرِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ، [عَنِ أَبِيهِ]، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي أَبُو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ (٢).

= أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٥١١، ٥١٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، غير أنه قال: عن أبي سلمى راعى رسول الله ﷺ ولقيته في مسجد الكوفة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٤) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأعادته عن عبيد الله بن عدى بن الخيار عن عبد الله بن عدى الأنصاري حدثه فذكر معناه. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد مرسلًا عن عبد الله بن عدى بن الخيار، وقال في الرجل الذي سار إلى النبي ﷺ أنه «عتبان بن مالك» والرجل الذي أراد قتله هو «مالك بن الدخشم» المتهم بالنفاق. (٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٩) وقد تفرد به، ورواه أبو نعيم مطولاً جداً. وسعد بن أبي ذباب الدوسي، قال ابن حبان له صحبة، قال البغوي: لا أعلم له حديثاً غيره، أى هذا. انظر: =

حديث سماه سعداً فى ترجمة، ثم سماه سعيداً فى ترجمة أخرى، وأعاد الحديث فالله أعلم.

* * *

٩ - باب فيمن قام بما فرض الله عليه

٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بئسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّ قُمْ يَا فُلَانُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبِرُهُ، قَالَ: فَأَذْرَكَ رَسُولُهُمْ فَأَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَذْرَكُنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ، فَادْعُهُ فَسَلِّهُ عَلَى مَا يُبْغِضُنِي، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِمَ تُبْغِضُهُ؟» قَالَ: أَنَا جَارُهُ، وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةَ قَطُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ. قَالَ: سَلِّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتُ قَطُ أَخْرَجْتَهَا عَنْ وَجْهِهَا، أَوْ أَسَاتُ الْوُضُوءَ لَهَا، أَوْ أَسَاتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتُ قَطُ أَفْطَرْتُ فِيهِ أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطَى سَائِلًا قَطُ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلِّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كَتَمْتُ [٨/أ] مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُ أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا؟ قَالَ: فَسَأَلَهُ

- الحديث تعجيل المنفعة (٣٥٩). وفى الإكمال: صاحبى حجازى له حديث واحد فى زكاة

العسل، بإسناد مجهول (٢٩٧) طبعة جامعة الدراسات الإسلامية، بكراتش باكستان.

(١) هو «مظفر» ابن مدرك الخرسانى، أبو كامل نزيل بغداد ثقة، من صغار التاسعة مات سنة سبع

ومائتين، وقد ذكره ابن عدى وغيره فى شيوخ البخارى وهو وهم فإنه لم يلحقه (تقريب

التذهيب) (٢٥٥/٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ، إِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ»^(١).

٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا الطُّفَيْلِ^(٢).

[فائدة] - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلَّغْنِي أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حِفْظِهِ فَقَالَ: عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، وَحَدَّثَ بِهِ ابْنُهُ يَعْقُوبُ عَنْ أَبِيهِ فَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا الطُّفَيْلِ، فَأَحْسِبُهُ وَهَمٌ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ يَعْقُوبَ.

* * *

١ - باب الإسلام يجب ما قبله

٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَعْنَبِ الرِّيَّاحِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ فَلَمْ أَحَدُهُ وَرَأَيْتُ الْمَرْأَةَ فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: هُوَ ذَاكَ فِي ضَيْعَةٍ لَهُ، فَجَاءَ يَقُودُ أَوْ يَسُوقُ بَعِيرَيْنِ قَاطِرًا أَحَدَهُمَا فِي عَجْزِ صَاحِبِهِ فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِرْبَةً فَوَضَعَ الْقِرْبَتَيْنِ. قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ، وَلَا أُبْغِضَ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ. قَالَ^(٣): لِلَّهِ أَبُوكَ وَمَا يَجْمَعُ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ وَأَدْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أَرْجُو فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّ لِي تَوْبَةً وَمَخْرَجًا، وَكُنْتُ أَخْشَى فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لِي. فَقَالَ: أَفَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ^(٤).

قلت: ويأتى بتمامه فى عشرة النساء فى النكاح.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٥٥/٥). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩١/١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات أثبات، وفى (٢٦١/٢) قال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وقد تقدم ولكن هاهنا أحسن، ورجاله رجال الصحيح إلا مظفر بن مدرك وهو ثقة ثبت.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) جاءت بالمخطوط «قلت» وما أثبتناه من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١/١) باب الإسلام يجب ما قبله، وقال: رواه الإمام أحمد ورجاله موثقون. أخرجه الإمام أحمد مطولاً (٥: ١٥٠، ١٥١).

٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي الْعَدْرَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْلُوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ»^(١). قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ يَعْنِي: «أَسْلِمُوا».

* * *

١١ - باب في بيعة النساء^(٢)

٥٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ: «أَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقِي، وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكَ، وَلَا تَأْتِي بِيَهْتَانٍ تَفْتَرِيَنَّهُ بَيْنَ يَدَيْكَ وَرَجُلِكَ، وَلَا تَنُوحِي، وَلَا تَبْرَجِي تَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى»^(٣).

٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ خَلْفٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ الْأَسْوَدَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَالَ: جَلَسَ عِنْدَ قَرْنٍ مَسْقَلَةً فَبَايَعَ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ [٨/ب]، قُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ - يَعْنِي ابْنَ خَلْفٍ - أَنَّهُ بَايَعَهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٤).

٥٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/١) وقال: رواه أحمد وفي إسناده أبو العذراء وهو مجهول، وقال في (٢١٧/١٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو العذراء ولم أعرفه، وبقية رجاله عند أحمد وثقوا.

(٢) جاء بالمخطوط الذي بين أيدينا هذا العنوان غير واضح؛ لأن الشيخ رحمه الله كان يكتب العناوين باللون الأحمر الذي لا تتمكن أجهزة التصوير التي نعرفها من إظهاره، غير أن حركات التشكيل التي ظهرت تفيد بأن هذا العنوان صحيح، وكذلك الموضوع والله الموفق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٦/٢)، وقال الشيخ شاکر: إسناده صحيح (٦٨٥٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. والسيوطي في الدر المنثور (٢٠٩/٦).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحمد باختصار ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٥/٣)، (١٦٨/٤).

الرَّحْمَنَ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَاطِبِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُ النَّسْوَةَ وَيَقُولُ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقْنَ وَلَا تَزْنِينَ وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ». قُلْنَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطْرَقَنَ، فَقَالَ [لَهُنَّ] النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْنَ نَعَمْ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ، فَكُنَّ يَقُلْنَ، وَأَقُولُ مَعَهُنَّ، وَأُمِّي [تَلْقَنِي] تَقُولُ قَوْلِي، أَيْ بِنِيَّةٍ: نَعَمْ، فِيمَا [اسْتَطَعْتُ، فَكُنْتُ أَقُولُ] كَمَا يَقُلْنَ»^(١).

٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلِيطُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّتْ مَعَهُ الْقِبْلَتَيْنِ، وَكَانَتْ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ قَالَتْ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا شَرَطَ عَلَيْنَا: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَ^(٢): «وَلَا تَغْشُشْنَ»^(٣) أَرْوَاحِكُنَّ. قَالَتْ: فَبَايَعْنَاهُ ثُمَّ أَنْصَرَفْنَا، فَقُلْتُ لَأَمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ: ارْجِعِي فَاسْأَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا غِشُّ أَرْوَاجِنَا قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «تَأْخُذُنَّ مَالَهُ فَتُحَابِي بِهِ غَيْرُهُ»^(٤).

٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أُمِّهِ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٣٨) وقال: وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم وهو ضعيف. والسيوطي في الدر المنثور (٦/٢١٠) وعزاه إلى الطبراني وابن مردويه. والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٧٣).

(٢) كذا بالمسند الجامع والمجمع وبالمخطوط «قالت».

(٣) كذا بالمسند الجامع والمجمع وبالمخطوط «ولا تغششكن».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧٩)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧٧/٢) غير أنه قال: «وتأخذ».

وبهذا الطرف عند أحمد (٦/٣٨٠) وابن كثير (٨: ١٢٣).

(٥) أخرجه أحمد من هذا الطريق (٦/٤٢٢).

٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ تَبَايَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ عَلَيْهَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾ [المتحنة: ١٢]، قَالَتْ: فَوَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِهَا حَيَاءً، فَأَعَجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى مِنْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَقْرَى آيَتِهَا الْمَرْأَةُ فَوَاللَّهِ مَا بَايَعَنَا إِلَّا عَلَى هَذَا، قَالَتْ: فَنَعَمْ إِذَا فَبَايَعَهَا بِالْآيَةِ.

٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَبُو يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ [٩/أ] جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ نُمِّ أَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ فَرَدَدْنَ السَّلَامَ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُنَّ، فَقُلْنَ: مَرَّحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ: تَبَايَعْنَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقْنَ، وَلَا تَزْنِينَ، وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادِكُنَّ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ، فَقُلْنَ: نَعَمْ. فَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَابِ، وَمَدَدْنَ هُنَّ أَيْدِيَهُنَّ مِنْ دَاخِلٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، وَأْمُرْنَا أَنْ يَخْرُجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْحَيْضِ وَالْعَتَقِ، وَنُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا. فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبُهْتَانِ وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّيَاحَةُ^(١).

قلت: هو في الصحيح وغيره من حديثها، وهو هنا من حديثها عن عمر، وقد رواه أبو داود باختصاره.

٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ -

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٦) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار كثير، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٥) قال: حدثنا أبو سعيد وفي (٤٠٨/٦) قال: حدثنا عبد الصمد، وابن خزيمة (١٧٢٢) قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا وكيع، وفي (١٧٢٣) قال: حدثنا محمد بن معمر القيسي، قال: حدثنا أبو عاصم به وأبو داود (١١٣٩) وليس فيه قصة البيعة، انظر المسند الجامع (مسند نسبية أم عطية).

وهى امرأة من نسائهم - قال يعقوب: أخبر به كذا بايعت رسول الله ﷺ^(١).

٦٥ - قال عبد الله: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، حَدَّثَنِي أَبِي سَوَاءٍ، حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى ابْنَتِي الْحَوَيْصَلَةَ^(٢).

* * *

١٢ - باب

٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ وَفْدِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ فَقَالَ: اشْتَرَطْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلَا جِهَادًا. وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا»^(٣) يَعْنِي ثَقِيفًا.

٦٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَى أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاتَيْنِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَى أَنْ لَا يُصَلِّيَ إِلَّا صَلَاتَيْنِ فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٦)، والبخاري (٩١/٢) قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث عن عقيل، وفي (٩١/٢)، (٤٤/٩) قال: حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، وفي (٢٣٨/٣)، (٤٤/٩) قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، وفي (٨٥/٥) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، وفي (٤٨/٩) قال: حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا معمر، والنسائي في الكبرى عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك عن معمر.

أربعتهم (إبراهيم بن سعد، والد يعقوب، ومعمر، وعقيل، وشعيب) عن ابن شهاب الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت، فذكره.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٤١/٢).

١٣ - باب في الوسوسة

٦٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ خَالِهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَجِدُونَ مِنَ الْوَسْوَسَةِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ شَيْئًا لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ، (١).

٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فليقلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ عَنْهُ» (٢).

٧١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي الْأَسْوَدِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ الْإِنْسَانَ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» (٣).

٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه إلا أن لفظ أبي يعلى «أن رجلاً قال لعائشة: إن أحدنا يحدث نفسه بشيء لو تكلم به ذهب آخرته ولو ظهر لقتل، فكبرت ثلاثاً ثم قالت: سئل عنها رسول الله ﷺ فكبر ثلاثاً ثم قال: «إنما يختبر بهذا المؤمن» وفي إسناده شهر بن حوشب، وذكره المتقي الهندي برقم (١٢٥٨) في كنز العمال. وأخرجه أحمد في المسند (٤٥٦/٢، ١٠٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله ثقات. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٢٣٠)، والإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٤/٥)، وعبد بن حميد (٢١٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بإسناد فيه ابن لهيعة.

ابن مطعم: أَنَّ عُمَانَ^(١) قَالَ: تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُنَجِّنَا مِمَّا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «يُنَجِّكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ»^(٢).

* * *

١٤ - باب في الإسلام والإيمان

٧٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ، وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ». قَالَ: ثُمَّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «التَّقْوَى هَاهُنَا التَّقْوَى هَاهُنَا»^(٣).

٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْمَنُهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) هو سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد باب الوسوسة (٣٢/١) وقال: رواه أحمد وفي إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ذكره ابن حبان في الثقات والأكثر على تضعيفه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١) وفي طبعة الشيخ شاكر ح (٣٧) وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن جبير لم يدرك عثمان، وعمرو بن أبي عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بتمامه والبخاري باختصار ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين، وضعفه آخرون (مجمع الزوائد باب في الإسلام والإيمان) (٥٢/١).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه دراج وقد وثق وضعفه غير واحد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٣). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٨٢٤). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٠٠/٦) وعزاه لأحمد والترمذي.

مُرَّةَ الْهَمْدَانِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَشْمُهُ وَظَلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ [١٠/أ] فَيَنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارِكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْحَيِّثَ لَا يَمْحُو الْحَيِّثَ» (١).

٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ [يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكَوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قُلْتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»، قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «خَلُقَ حَسَنٌ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ» (٢).

قلت: عند مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد».

٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مَسْعُودَةَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/١)، وفي طبعة الشيخ شاکر برقم (٣٦٧٢) وقال: إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله إسناده بعضهم مستور وأكثرهم ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وقد وثق على ضعف فيه. أخرجه الإمام أحمد مطولاً (٣٨٥/٤)، وابن ماجه (٢٧٩٤)، وروايته مختصرة على سؤاله عن الجهاد، وقال: إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان، وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٠٠)، قال: حدثنا يعلى بن عبيد به.

يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَتَّى يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ،^(١)

٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَانٌ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٢)

٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ

وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ»^(٣).

٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قُلْتُ: فَذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا.

٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ قَالَ: «أَمَرَّتْ بِأَرْضٍ مِنْ أَرْضِكَ مُجْدِبَةٌ ثُمَّ مَرَّرَتْ بِهَا مُخَصَّبَةٌ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «كَذَلِكَ النُّشُورُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِمَّا سِوَاهُمَا، [١٠/ب] وَأَنْ تُحْتَرَقَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ، وَأَنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذِي نَسَبٍ لَا تُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، فَإِذَا كُنْتَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِكَ، كَمَا دَخَلَ حُبُّ الْمَاءِ لِلظَّمْآنِ فِي الْيَوْمِ الْقَائِظِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي بِأَنْ أَعْلَمَ أَنِّي مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: «مَا مِنْ أُمَّتِي، أَوْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، عَبْدٌ يَعْمَلُ حَسَنَةً فَيَعْلَمُ أَنَّهَا حَسَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَازِيهِ بِهَا خَيْرًا، وَلَا يَعْمَلُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وفي إسناده علي بن مسعدة وثقه جماعة وضعفه آخرون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١) بلفظ: «إن السالم من سلم الناس من لسانه ويده»، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده ابن لهيعة عن زبان، وكلاهما ضعيف، وقد وثق زبان أبو حاتم، ورواه زبان أيضًا فقال: «المسلم» بدل «السالم» وليس فيه ابن لهيعة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٣).

سَيِّئَةٌ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا سَيِّئَةٌ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِيسًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ إِلَّا هُوَ إِلَّا وَهُوَ مُؤْمِنٌ^(١).

قلت: فى السنن بعضه.

* * *

١٥ - باب أى الأعمال أفضل

٨٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عَوْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». ثُمَّ سَمِعَ نِدَاءً فِي الْوَادِي يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَشْهَدُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيٌّ مِنَ الشُّرْكِ»^(٢).

٨٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بِهِ، وَجِهَادًا فِي سَبِيلِهِ»، قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ»، قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا تَتَّبِعُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي شَيْءٍ قَضَى لَكُمْ بِهِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٤/١) وقال: رواه أحمد وفى إسناده سليمان بن موسى، وقد وثقه بن معين وأبو حاتم، وضعفه آخرون. وأطراف الحديث عند ابن المبارك فى كتاب الزهد (٣١/٢) وابن كثير فى التفسير (٥: ٣٩٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤٥١/٥) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٣٩)، قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثنا أصبغ بن فرج به، ورواية أصبغ بن فرج «بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ سمع رجلاً فى الوادى يقول: الحمد لله». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٨/٥) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ورجالهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٨/٥) والبخارى فى خلق أفعال العباد (٢٢) قال: حدثنا

٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ [بن سعد]، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقٌ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قَالَ: الرَّجُلُ أَكْثَرَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلْيُنِ الْكَلَامِ، وَبَدَلُ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٌ، وَحُسْنُ خُلُقٍ». قَالَ الرَّجُلُ: أُرِيدُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبْ فَلَا تَتَّهَمِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيَّ [١١/أ] نَفْسِكَ»^(١).

قلت: ويأتي بقية أحاديث هذا الباب في فضل الحج وبعضها في فضل الجهاد.

٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبُكَ، وَأَنْ يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ»، قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهَجْرَةُ»، قَالَ: فَمَا الْهَجْرَةُ؟ قَالَ: «تَهَجْرُ السُّوءَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ»، قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقَيْتَهُمْ»، قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَاذُهُ وَأَهْرَيْقَ دَمُهُ»^(٢).

وهو بتمامه في فضل الحج.

* * *

١٦ - باب الدين يسر

٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَاءًا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ

ضرار بن صرد عن عبد الله بن وهب عن موسى بن علي بن رباح، وفي (٢٢) قال: وقال العلاء بن عبد الجبار: حدثنا سويد أبو حاتم، قال: حدثني عياش بن عباس، عن الحارث بن ذكوان الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه إسناده رشدين وهو ضعيف.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/٤) وعبد بن حميد (٣٠١)، قلت: هو هنا ليس بتمامه كما في المسند. أخرجه بن عبد البر في التمهيد (٢٤٦/٩) غير أنه قال: عن أبي قلابة عن رجل عن أبيه وزاد في آخره: «أن تجاهد المشركين إذا لقيتهم ثم لا تغل ولا تجبن». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه ورجاله ثقات.

ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: «الحنيفية السمحة»^(١).

٨٧ - حدثنا أبو سلمة الخزازي، حدثنا أبو هلال، عن حميد بن هلال العدوي، سمعته منه، عن أبي قتادة، عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن خير دينكم أيسره»^(٢).

٨٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا عاصم بن هلال، حدثنا غاضرة بن عروة الفقيمي^(٣)، حدثني أبو عروة، قال: كنا ننتظر النبي ﷺ، فخرج رجلاً يقطر رأسه من وضوء أو غسل، فصلى فلما قضى، الصلاة جعل الناس يسألونه: يا رسول الله، أعلينا حرج في كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس إن دين الله عز وجل في يسره ثلاثاً يقولها، وقال يزيد: مرة جعل الناس يقولون: يا رسول الله، ما نقول في كذا؟ ما نقول في كذا؟»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٦/١)، وفي طبعة الشيخ شاكر برقم (٢١٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١) وقال: رواه الطبراني في الصغير، وقال: تفرد به «إسماعيل بن يزيد»، وهو في مجمع الزوائد من طريق «أنس».

(٣) جاء بهامش المخطوط: غاضرة بن عمرو، ويقال: ابن عروة عن أبيه له صحبة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: مجهول. قال ابن حجر في التعجيل: هو غاضرة بن عمرو ابن ببيعة، ويقال ابن عروة بن ببيعة بن عمرو العنبري الفقيمي المصري عن أبيه، له صحبة، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعنه عاصم بن هلال البارقى والبصريون، وثقه ابن حبان، قلت - أي ابن حجر - الذي روى عن عمر غير الذي روى عن أبيه، وروى عنه عاصم بن هلال، وقال فيه ابن المديني: إنه مجهول، فإن بقية كلام علي ما روى عنه إلا عاصم ابن هلال، وأما الذي من عمر فهو عنبري، قال البخاري: روى عنه عبد الله بن عون، وفرق بين العنبري والفقيمي، والذي أخرج له أحمد هو غاضرة بن عروة الفقيمي، عن أبيه، قال: كنا - وساق الحديث هذا - وتبعه ابن أبي حاتم، فقال: غاضرة العنبري: هو ابن سمرة بن عمرو، ثم قال: غاضرة بن عروة الفقيمي، شيخ مجهول لم يرو عنه غير عاصم البارقى، وكذا فرقهما ابن حبان في الثقات، انظر: تعجيل المنفعة (٨٤٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وأبو يعلى، =

١٧ - باب منه

٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْإِسْلَامُ ذَلُولٌ لَا يَرْكَبُ إِلَّا ذُلُولًا» (١).

٩٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطٍ يَدِهِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَمَزَةَ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ أَبُو الرَّبِيعِ، إِمَامُ مَسْجِدِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ» (٢).

٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا [عُيَيْنَةُ] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ، فَأَخَذَ يَدِي فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا [١١/ب] فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أَيْدِينَا بَرَجَلٌ يُصَلِّي يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرَاهُ يَرَائِي»، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَتَرَكَ يَدِي مِنْ يَدِهِ ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُصَوِّبُهُمَا وَيَرْفَعُهُمَا، وَيَقُولُ: «عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ» (٣).

٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَةَ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ.

* * *

١٨ - باب تحصيل الإيمان قبل القرآن

٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= وفيه عاصم بن هلال وثقه أبو حاتم وأبو داود، وضعفه النسائي وغيره، وغاضرة لم يرو عنه غير عاصم، هكذا ذكره المزني. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٥٣٨٩). أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد، وفي إسناده أبو خلف الأحمر منكر الحديث. رواه الإمام أحمد في المسند (٥: ١٤٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنسا، والله أعلم. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٥٣٥٠).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. رواه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥)، وابن خزيمة (١١٧٩).

الْحَيْلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَلَا أَجِدُ قَلْبِي يَعْقِلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَلْبَكَ حُشِيَ الْإِيمَانَ وَإِنَّ الْإِيمَانَ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ» (١).

* * *

١٩ - باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن

٩٤ - حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، فذكر نحوه.

* * *

١٩ - باب فيمن يحرم على النار

٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَيْهِ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَحُبُّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ فَيَحْتَرِقَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ» (٢).

قلت: له في الصحيح حديث بغير هذا السياق.

* * *

٢٠ - باب زيادة إيمان بعض المؤمنين على بعض

٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدَيْنُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْمَنُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١) باب «دخول الإيمان في القلب قبل القرآن»، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد (١٧٢/٢)، وفي طبعة الشيخ شاكر برقم (٦٦٠٤)، وقال: إسناده صحيح، وعلق فيه على إعلال الهيثمي للحديث بابن لهيعة، وقال: هو عندنا صحيح والحمد لله.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة إلا المزني، قال في ترجمة يحيى القطان: روى عن نوفل بن مسعود صاحب أنس. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٩٠/٨).

تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،^(١).

٩٧ - حَدَّثَنَا حَيُّوَّةٌ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي أَبُو رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيُّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا أَمَامَةَ إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ»^(٢).

٩٨ - حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا بِن وَهَبٌ، حَدَّثَنِي أَسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [١٢/١] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِائَةِ مِثْلِهِ إِلَّا الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ»^(٣).

* * *

٢١ - باب في قلب المؤمن وغيره

٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ مِثْلُ السَّرَاجِ يُزْهِرُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ مَرْبُوطٌ عَلَى غِلَافِهِ، وَقَلْبٌ مَنْكُوسٌ، وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَجْرَدُ: فَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ سِرَاجُهُ فِيهِ نُورُهُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَغْلَفُ: فَقَلْبُ الْكَافِرِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنْكُوسُ: فَقَلْبُ الْمُنَافِقِ عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمُصْفَحُ: فَقَلْبٌ فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، فَمِثْلُ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمِثْلِ الْبَقْلَةِ، يَمُدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ، وَمِثْلُ النِّفَاقِ فِيهِ كَمِثْلِ الْقُرْحَةِ، يَمُدُّهَا الْفَيْحُ وَالِدَّمُ، فَأَيُّ الْمَدَّتَيْنِ غَلَبَتْ عَلَى الْأُخْرَى غَلَبَتْ عَلَيْهِ»^(٤).

(١) سبق برقم (٧٤) باب (في الإسلام والإيمان)، وجاءت عبارة في هامش المخطوط أن هذا الحديث تكرر، والراجع أن هذه العبارة من تعليق أحد القراء على المخطوط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٦٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير، إلا أن الطبراني قال في الحديث: «لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله»، ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف جداً. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢: ١٠٩). وفي طبعة الشيخ شاکر (٥٨٨٢)، وقال: إسناده صحيح، واختلف مع الهيثمي في أسامة بن زيد بن أسلم، وقال: هو أسامة بن زيد الليثي، ووثق الاثنان.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١)، باب في قلب المؤمن وغيره، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير، وفي إسناده ليث بن أبي سليم. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال =

٢٢ - باب شيطان المؤمن ثعبان

١٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضَى شَيْطَانُهُ كَمَا يُنْضَى أَحَدُكُمْ بِعَيْرِهِ فِي السَّفَرِ» (١).

* * *

٢٣ - باب فى النصيحة

١٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النَّصِيْحَةُ» (٢).

١٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ ابْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالدِّينُ النَّصِيْحَةُ»، قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ» (٣).

= برقم (١٢٢٦). أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣: ١٧). ذكره أبو نعيم (٤/٣٨٥)، وقال: غريب من حديث عمرو، تفرد به شيبان، عن ليث، وحدث به الإمام أحمد، عن أبى النضر، عن شيبان مثله، ورواه جرير، عن الأعمش فخالف ليثاً، فقال: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبى البحرى، عن حذيفة وأرسله.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٨٠). وفى طبعة الشيخ شاكر برقم (٨٩٢٧)، وقال: إسناده صحيح، وقال: النضو بالكسر: البعير المهزول، وقيل: المهزول من جميع الدواب وهو أكثر، والجمع أنضاء، وقد يستعمل فى الإنسان ثم قال: وفى الحديث: «إن المؤمن لينضى شيطانه كما ينضى أحدكم بعيره» أى يهزله ويجعله نضوًا، والنضوء الدابة التى أهزلتها الأسفار وأذهبت لحمها، والحديث رواه الحكيم الترمذى، وابن أبى الدنيا فى كتاب «مكايده الشيطان» عن أبى هريرة. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، المجمع باب فى شيطان المؤمن (١/١١٦).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٨٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عميد الله بن زحر، عن على بن يزيد وكلاهما ضعيف. أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء (٨/١٧٥). والإمام أحمد فى المسند (٥/٢٥٤).

(٣) ذكره الهيثمى (١/٨٧)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير، وقال: «لأنمة المسلمين وعاقدهم»، وقال أحمد: عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، فمقتضى رواية أحمد الانقطاع =

٢٤ - باب فى الصدق

١٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْصَّدْقُ وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرًّا، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

قلت: ويأتى بتمامه فى باب الكبائر.

* * *

٢٥ - باب فى الإسراء

١٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَظِعْتُ» (٢) بِأَمْرِي وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكْذِبِي فَقَعَدْتُ مُعْتَزِلًا حَزِينًا. قَالَ: فَمَرَّ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ كَأَلْمُسْتَهْزِئِ [ب/١٢] هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلَمْ يُرِ أَنَّهُ يُكْذِبُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ إِذَا دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ! قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ أَتَحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثْتَنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبٍ بْنِ لُؤَى، قَالَ: فَانْتَفَضَتْ إِلَيْهِ الْمَجَالِسُ، وَجَاءُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، قَالَ: حَدَّثْتُ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قَالُوا: إِلَى أَيْنَ؟ قُلْتُ: «إِلَى بَيْتِ

= بين عمرو وابن عباس ومع ذلك فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد ضعفه أحمد وقال: أحاديثه مناكير، ورواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، ولفظ أبي يعلى، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين».

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٦/٢)، وفى طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٦٤١) مطولاً، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١: ١٢٤، ٩٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وأخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٥٩٢)، وقال: رواه أحمد من رواية ابن لهيعة.

(٢) أى اشتد على وهبته - الشيخ شاکر (٢٨٢٠).

المَقْدِسِ»، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفَّقٍ وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعِ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ! قَالُوا: وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصِفَ لَنَا الْمَسْجِدَ؟ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ وَرَأَى الْمَسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَدَهَبْتُ أَنْعَتُ، فَمَا زِلْتُ أَنْعَتُ حَتَّى التَّبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ»، قَالَ: «فَجِئْتُ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وُضِعَ دُونَ دَارِ عُقَيْلٍ أَوْ عِقَالٍ»، قَالَ: «فَنَعْتُهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، قَالَ: «وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتٌ لَمْ أَحْفَظْهُ»، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَّا النَّعْتُ فَلَقَدْ أَصَابَ (١).

١٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مُمْتَلِيَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَافْتَتَحَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ، فَافْتَتَحَ فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ (٢) وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ تَبَسَّمَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى، قَالَ: مَرَّجِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسْمَةٌ (٣) بَيْنَهُ فَأَهْلُ الْيَمِينِ هُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا [ب/٣] نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى جَاءَ السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٠٩/١)، وطبعة الشيخ شاکر (٢٨٢٠)، وقال: إسناده صحيح، ورواه الطبراني والبخاري. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه النسائي من حديث عوف ابن أبي جميلة به. والبيهقي: من حديث النضر بن شميل وهوذة عن عوف. السيوطي في الدر المنثور (١٥٥/٤).

(٢) الأسودة: جمع سواد، كقذال وأقذله، وسنام وأسنمة، وزمان وأزمنة، وتجمع الأسودة على أساود، وقال أهل اللغة: السواد: الشخص، وقيل: السواد: الجماعات.

(٣) نسمة جمع نسيم، قال الخطابي وغيره: هي نفس الإنسان، والمراد أرواح بني آدم.

خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ لَهُ^(١).

١٠٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٢).

١٠٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشْرٍ الرَّاسِبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي وَضَعْتُ قَدَمِي حَيْثُ تَوْضَعُ أَقْدَامُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَعَرَضَ عَلَيَّ عَيْسَى ابْنُ مَرِيَمَ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا غُرُوبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَرَضَ عَلَيَّ مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ ﷺ»^(٣).

قلت: ولأبي هريرة حديث في الإسراء يأتي في أواخر الأدب.

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

قال عبد الله: وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي أَمْلَاهُ عَلَيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

١٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥: ١٤٣، ١٤٤). والبخاري ومسلم من طريق أنس، عن أبي ذر الغفاري. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦٦)، وقال: رواه عبد الله من زياداته على أبيه ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦٦)، وقال: رواه أحمد وفيه عمر بن أبي سلمة وثقه أحمد ويحيى وابن حبان وضعفه علي ابن المديني وغيره. أخرجه أحمد في المسند (٢/٥٢٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٨٥، ٢٩٠)، وطبعة الشيخ شاکر برقم (٢٦٣٤)، وقال: إسناده صحيح وبرقم (٢٥٨٠)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١/٧٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر التحريج السابق.

١١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: شَيْءٌ أَرِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْيَقْظَةِ رَأَاهُ بَعِينِهِ حِينَ ذَهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ (١).

١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ حَسَنٌ أَبُو زَيْدٍ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَبِعَيْرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ - قَالَ حَسَنٌ - : نَحْنُ نُصَدِّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ! فَارْتَدُّوا كُفْرًا فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُومِ، هَاتُوا تَمْرًا وَزُبْدًا فَتَرَقَّمُوا (٢)، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ أُسْرِي بِي أَتَتْ عَلِيَّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ؟» فَقَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَا شِطَّةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنَا هِيَ تُمَشِّطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ سَقَطَتِ الْمِدرَى [١٣/ب] مِنْ يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبُّ أَبِيكَ اللَّهُ، قَالَتْ: أَخْبِرُهُ بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ فَأَخْبَرْتَهُ، فَدَعَاهَا، فَقَالَ: يَا فُلَانَةَ، وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِبِقْرَةٍ مِنْ نَحَاسٍ فَأَحْمِيَتْ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقَى هِيَ وَأَوْلَادُهَا فِيهَا. قَالَتْ لَه: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَتْ: أَحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ أَوْلَادِي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٥٠٤)، وقال: إسناده صحيح، غير أنه بمعناه منسوباً لابن عباس (قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «الآية»، قال: هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى به». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٧٨، ٧٩)، وقال: رواه أحمد موقوفاً على عكرمة وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن هلال بن حباب، قال يحیی القطان: إنه تغير قبل موته، وقال ابن معين: لم يتغير ولم يختلط، ثقة، مأمون، ورواه أبو يعلى (٢٧٢٠). والإمام أحمد، وذكره الشيخ شاکر برقم (٣٥٤٦)، وقال: إسناده صحيح.

فَتَدْفِنُنَا جَمِيعًا، قَالَ: ذَلِكَ لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَرَ بِأَوْلَادِهَا فَأُلْقُوا بَيْنَ يَدَيْهَا وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى أَنْ انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى صَبِيٍّ لَهَا مُرْضِعٌ، وَكَأَنَّهَا تَفَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ قَالَ: يَا أُمَّهُ، اقْتَحِمِي، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، فَاقْتَحَمَتْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ صِغَارٌ، عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُونُسَ وَأَبْنُ مَاشِطَةَ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ^(١).

١١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا إِنَّهُ زَادَ، قَالَ: وَمَنْ رَبُّكَ؟ قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ.

* * *

٢٦ - باب فيمن سرتَه حسنته

١١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْعَزِيزِ] بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَسُرَّ بِهَا وَعَمِلَ سَيِّئَةً فَسَاءَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢).

* * *

٢٧ - باب الحب في الله والبغض في الله

١١٥ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمِيُّ بْنُ خَارِجَةَ، [قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ] وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ]، عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ^(٣) أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/١)، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩/١)، وطبعة الشيخ شاكر برقم (٢٨٢٢)، وقال: إسناده صحيح. رواه أبو يعلى في مسنده (٢٥١٧)، والطبراني (١٢٢٧٩)، (١٢٢٨٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/١)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبد الله فإنه ثقة ولكنه يدلّس، ولم يسمع من أبي موسى فهو منقطع. أخرجه أحمد في المسند (٣٩٨/٤).

(٣) عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب (بجمع الزوائد ٣١٤/٩)، شهد العقبة، وكان له أربعة أبناء يشهدون القتال، ومنعوه على الراجح من معركة بدر الكبرى، وقتل في أحد هو =

لِلَّهِ تَعَالَى وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَايَةَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي وَأُذَكِّرُ بِذِكْرِهِمْ^(١).

١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ». قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ»^(٢).

١١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: «وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمُتَ»^(٣).

١١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ، عَنِ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟» قَالُوا: الصَّلَاةُ، قَالَ: «حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا»، قَالُوا: الزَّكَاةُ، قَالَ: «حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا»، قَالُوا: صِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: «حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ»، قَالُوا: الْحَجُّ قَالَ حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ قَالُوا: الْجِهَادُ، قَالَ: «حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ»، قَالَ: «إِنَّ أَوْثَقَ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ»^(٤).

١١٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَذَرُونَ أَيُّ

= أحد أبنائه، وقال النبي ﷺ: «أنه راه يمشى بعرجته في الجنة»، الإصابة (٢: ٥٢٩)، أسد الغابة

(٤/٣٠٦، ٢٠٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، عن عمرو بن الحمق.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٣٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، وقال: فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، رواه أحمد.

أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٧).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، وقال: فيه ابن لهبعة وهو ضعيف، أخرجه أحمد في

المسند (٥/٢٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٦)، بلفظ: أي عرى الإسلام أوسط. ذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (١/٨٩، ٩٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم، وضعفه الأكثرون.

الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَقَالَ قَائِلٌ: الْجِهَادُ. قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ»^(١).

قلت: عند أبي داود طرف منه^(٢).

١٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ هَاشِمٌ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ وَقَالَ مُحَمَّدٌ كَذَا عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ»، وَقَالَ هَاشِمٌ [مَنْ سَرَّهُ]: «أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

١٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٢٨ - باب الحياء من الإيمان

١٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْحَنَّةِ، وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(٥).

قلت: له في الصحيح طرف منه.

* * *

٢٩ - باب فيمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه

١٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٥).

(٢) رواه أبو داود، عن مسدد، عن خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، به: «أفضل الأعمال، الحب في الله، والبغض في الله»، مختصراً، في السنة باب (بجانب أهل الأهواء وبغضهم). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١)، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٢٩٨/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢)، وقال: رواه أحمد، وفي الصحيح منه - الحياء من الإيمان - ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٩٠/٢، ٥٠١).

اللَّهُ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ،^(١)

قلت: هو في الصحيح^(٢).

* * *

٣- باب في الكبائر

١٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْتَنِبُوا الْكِبَائِرَ»^(٣).

١٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَالْكَفْرُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ جَمِيعًا، وَلَا تَجْتَمِعُ الْخِيَانَةُ وَالْأَمَانَةُ جَمِيعًا».

١٢٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، [قَالَ:] سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى الْخِلَالِ كُلِّهَا، إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ»^(٤).

١٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ [١٤/ب] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الصِّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرٌّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: «الْكَذِبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣: ٢٠٦).

(٢) قلت: لعله يريد رواية البخارى التى عن مسدد فى «الإيمان»، ورواية مسلم فى باب «بيان تحريم إيذاء الجار»، والنسائى فى باب «علامة الإيمان»، والبخارى عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، ومسلم عن زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد، والنسائى عن موسى بن عبد الرحمن المسروقى، عن أبى أسامة، جميعهم عنه به. رواه أبو يعلى فى مسنده (٣٣٩/٥)، عن أبى خيثمة، عن يحيى بإسناد مسلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٩٤). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/١٠٢)، وقال: رواه أحمد وفيه بن لهيعة.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٩٢)، وقال: رواه أحمد وهو منقطع بين الأعمش وأبى أمامة.

فَجَرَ كَفَرًا، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ. يَعْنِي النَّارَ^(١).

١٢٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ نُورِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ^(٢) شُرَيْحٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ نُوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبُرَتْ [خِيَانَةٌ] أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ»^(٣).

قلت: وتأتي بقية الأحاديث في الكذب في العلم.

* * *

٣١- بَابُ مِنْهُ

١٢٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ^(٤)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»^(٥).

١٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، فَذَكَرَهُ^(٧).

١٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زَيْدِ الثَّقَفِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢). ذكر الشيخ شاكر برقم (٦٦٤١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٤).

(٣) جاءت بالمخطوط «ابن» وجاء بهامش المخطوط عبارة تدل على أنها «عن» وقد تكون هذه العبارة من تعليق أحد القراء غير أنها «عن» كما جاءت في جامع المسانيد وغيره. (٩٦١١) وقد تكون من تعليق الناسخ. والعبارة التي بهامش تقول «بخط الحسن في الهامش عن ثور بن يزيد عن شريح».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١١١/٣).

(٥) أبو هلال هو: أبو هلال الراسبي - محمد بن سليم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٩٨/٣).

(٧) أخرجه أحمد (٢١٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال: وثقه أبو نعيم وغيره، وضعفه النسائي وغيره. رواه أبو يعلى في مسنده (٢٤٦/٥). والبخاري في كشف الأستار (١٠٠).

مَالِكٍ، فذكره^(١).

* * *

٣٢- بَابُ مِنْهُ

١٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ^(٢)، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(٣) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ، فَقَالَ: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا؟ قَالَ: لَا، وَكَيْفَ تَقْتُلُهُ وَمَعَهُ الْجُنُودُ؟ قَالَ: أَلْحَقُ بِهِ فَأَقْتُلُكَ بِهِ، قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ قَيْدُ [الْفَتَكِ] لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنًا»^(٤).

١٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٥).

١٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ لَهُ: أَمَا خِفْتَ أَنْ أُقْعِدَ لَكَ رَجُلًا يَقْتُلُكَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِتَفْعَلِي وَأَنَا فِي بَيْتِ أَمَانَ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، يَعْنِي: «الْإِيمَانَ قَيْدُ الْفَتَكِ». كَيْفَ أَنَا فِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَفِي حَوَائِجِكَ؟ قَالَتْ: صَالِحٌ، قَالَ: فَدَعِينَا وَإِيَاهُمْ حَتَّى نَلْقَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ^(٦).

* * *

٣٣- بَابُ مِنْهُ

١٣٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفْرٌ [بِاللَّهِ] تَبْرُؤٌ مِنْ نَسَبٍ، وَإِنْ دَقَّ أَوْ ادَّعَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/٣).

(٢) المبارك: هو المبارك بن فضالة: بفتح الفاء وتخفيف المعجمة أبو فضالة البصرى، صدوق، يدللس ويسوى. من السادسة، مات سنة ست وستين، على الصحيح. (التقريب/٢/٢٢٧).

(٣) الحسن: هو الحسن بن أبي الحسن البصرى

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦٩/١). وقال: «رواه أحمد وفيه مبارك بن فضالة، وهو ثقة ولكنه مدلس، ولكنه قال: حدثنا الحسن» قال أبو زرعة: يدللس كثيراً فإذا قال حدثنا فهو ثقة.

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٦/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٦/١).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٢/٤).

إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ،^(١).

١٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلَاءَ^(٢)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي حَيَّانَ^(٣)، عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ [١/١٥] الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ»^(٤).

* * *

٣٤- باب منه

١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تَحُومَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَهَ»^(٥) الْأَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ»^(٦).

١٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

١٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

١٤١- حَدَّثَنَا وَهْبٌ، يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٥).

وذكر الشيخ شاكر برقم (٧٠١٩) وقال: إسناده صحيح.

(٢) يعقوب بن محمد بن طحلاء، المهملتين، الثانية ساكنة، المدني، ما به بأس، من كبار السابعة، مات سنة اثنتين وستين أخرج له مسلم. التقريب (٢/٣٧٧).

(٣) خالد بن أبي حيان الهذلي: قال أبو زرعة: مدني ثقة. انظر في الجرح والتعديل (١/٢٢٤، ٣٢٤).
(٤) والإكمال للحسيني، (١١٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٢).

(٥) يعني أضله عن السبيل - المعجم الوجيز.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٠٨، ١١٨، ١٥٢، ٣٠٩، ٣١٧). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٩١٧) وقال: إسناده صحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٧٥). وقال: إسناده صحيح.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٨١٧) وقال: إسناده صحيح.

أَرَادَ فُلَانٌ أَنْ يُدْعَى جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا، أَوْ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا»^(١).

قلت: رواه ابن ماجه إلا أنه قال: «من مسيرة خمس مائة عام»^(٢).

١٤٢- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمُتَوَكِّلِ، أَوْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَحَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَنَهْبُ مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الرَّحْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ».

* * *

٣٥- باب منه

١٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ^(٣)، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ أَوْ سَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٤).

١٤٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَسْمِعْتَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٤/٢). وذكره شاكر برقم (٦٥٩٢). وقال: إسناده صحيح. غير أنه زاد فيه «ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

(٢) رواه في باب (من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه) قال: محمد بن الصباح، عن سفيان، عن عبد الكريم الجزرعي عنه به.

(٣) هو ابن عمارة بن عقبة بن أبي معيط الأموي روى عن أبيه وله صحبة. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: عداده في أهل الكوفة وقال غيره: يقال: إن له صحبة وهو غلط ولم أره في تاريخ ابن عساكر. تعجيل المنفعة (١٠١٩). دار الكتاب العربي.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٤، ٣٥٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري وفيه مدرك بن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَسْمَعُهُ، وَلَكِنْ أَحْبَبْتَنِي ابْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ^(١).

١٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهَا، إِذْ مَرَّ رَجُلٌ قَدْ ضُرِبَ فِي خَمْرٍ عَلَى بَابِهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قُلْتُ: رَجُلٌ أُخِذَ سَكْرَانًا فَضُرِبَ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ [١٥/ب] وَهُوَ مُؤْمِنٌ، يَعْنِي الخَمْرَ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَيَأْيَاكُمْ وَإِيَّاكُمْ»^(٣).

* * *

٣٦ - باب منه

١٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا^(٤) يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ، وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، تَحِلُّ لَهُ الْجَنَّةُ أَنْ يَرِيحَ رِيحَهَا وَلَا يَرَاهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ أَبُو رِيحَانَةَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَجِبُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير بطوله والبخاري. وروى أحمد منه - الحديث - فقط وفي إسناده ابن لهيعة وفي إسناده الطبراني معلى بن مهدي قال أبو حاتم: يحدث أحياناً بالحديث المنكر. وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) جاءت المخطوط مضرب عليها وجاءت بالهامش عبارة «بخط المؤلف بالهامش عن أبيه». ولعل هذه العبارة من أقوال الناسخ أو من قابل هذه النسخة بالنسخة التي هي بخط المؤلف والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٩). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بعضه والطبراني في الأوسط إلا أن ابن إسحاق مدلس، ورجال البخاري رجال الصحيح.

(٤) هو رجلاً من جهينة عنه. جامع السانيد والسنن لابن كثير.

الْحَمَالِ وَأَشْتَهِيهِ، حَتَّى إِنِّي لِأُحِبُّهُ فِي عِلَاقَةِ سَوْطِي، وَفِي شِرَاكِ نَعْلِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ ذَلِكَ الْكِبَرُ إِذْ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْحَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَعَمَّصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ» (١).

١٤٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، أَبُو عَمْرٍو الْحَزْرِيُّ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ الْعُقَيْلِيُّ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (٢)، قَالَ: التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ» (٣).

١٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: الَّذِي حَدَّثَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ» (٤).

١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَنْفِيُّ يَمَامِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدِ الْمَخْزُومِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مِشْتَتِهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١)، وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر عن رجل لم يسم.

(٢) هو: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة مكث - من الثالثة مات سنة أربع وتسعين، وكان مولده سنة بضع وعشرين التقريب (٤٣٠/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١): وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، وفي رواية صحيحة عند أحمد: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة إنسان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر»». أخرجه أحمد (٢١٥/٢)، (١٦٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه =

قلت: وفي هذا أحاديث تأتي في بابها.

* * *

٣٧ - باب منه

١٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ»، قَالُوا: وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا [١٦/أ] جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ، أَذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاعُونَ فِي الدُّنْيَا، فَاَنْظَرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً»^(١).

١٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو، وَقَدْ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٥٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

قلت: وتأتي بقية أحاديث الباب في الزهد.

* * *

٣٨ - باب علامات النفاق

١٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُنَافِقِينَ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا، تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ، وَطَعَامُهُمْ [نُهْبَةٌ]، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُوبٌ، وَلَا يَقْرُبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا مُسْتَكْبِرِينَ، لَا يَأْلَفُونَ

=الإمام أحمد في المسند (١١٨/٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٩٩٥) وقال: إسناده صحيح.
 (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥).
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٥).

وَلَا يُؤْلَفُونَ، خُشِبَ بِاللَّيْلِ صُحْبٌ^(١) بِالنَّهَارِ^(٢).

وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: «سُحِبَ بِالنَّهَارِ».

* * *

٣٩- باب في أهل الجاهلية وأعمالهم

١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ مُشَارِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي التَّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ جَاءَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرَحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي، كَانَ لَا يُدَارِي وَلَا يُمَارِي، يَا سَائِبُ قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُقْبَلُ مِنْكَ، وَهِيَ الْيَوْمَ تُقْبَلُ مِنْكَ، وَكَانَ ذَا سَلْفٍ وَصَلَةٍ»^(٣).

قلت: عند أبي داود وغيره بعضه، وله طريق تأتي في البر والصلة^(٤).

١٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا مُلَيْكَةَ كَانَتْ تَصِلُ الرَّجِيمَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، هَلَكْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّهَا كَانَتْ وَأَدَّتْ أَحْتَا لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَائِدَةُ شَيْئًا فِي الْإِسْلَامِ فَيَعْفُو اللَّهُ عَنْهَا»^(٥).

(١) صحب: أى صياحون متجادلون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي وثقة يحيى بن معين وغيره وضعفه الدارقطني وغيره.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٣).

(٤) قلت: يريد ما رواه أبو داود في الأدب في باب «كراهية المراء». وابن ماجه في التجارات باب «الشركة والمضاربة من طريق «سفيان الثوري عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. رواه البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٧٢/٢/٢). رواه الطبراني (٦٣١٩) بنحوه. أخرجه أحمد (٤٧٨/٣).

١٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عَدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَ أُمِّي؟ قَالَ: «أُمُّكَ فِي النَّارِ»، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّنَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ مَعَ أُمِّي»^(١).

قَالَ: وَالصَّوَابُ حُدْسٌ.

١٥٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ [١٦/ب] مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ، وَعَبَدَ الْأَصْنَامَ أَبُو خُرَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرُ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ»^(٢).

١٥٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي حَدَّثَكَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٥٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبٌ مِنَ الْفِرِّ رَاكِبٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَاجِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَفَدَاهُ بِالْأَبِ وَالْأُمِّ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْاسْتِغْفَارِ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَدَمَعَتْ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١١/٤).

(٢) هو عبد الله وأخوه سليمان، قال البزار: حيث روى علقمة من مرثد ومحارب ومحمد بن جحادة عن ابن بريدة فهو سليمان وكذا الأعمش عندي وأما من عداهم، فهو عبد الله. التقريب (٤٩٥/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَخَرَجَ يَمْشِي إِلَى الْقُبُورِ، حَتَّى إِذَا أَتَى إِلَى أذْنَاهَا جَلَسَ إِلَيْهِ، كَأَنَّهُ يُكَلِّمُ إِنْسَانًا جَالِسًا يَبْكِي، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَرُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَدَّانَ قَالَ: «مَكَانَكُمْ حَتَّى آتِيَكُمْ»، فَاَنْطَلَقَ ثُمَّ جَاءَنَا وَهُوَ سَقِيمٌ فَقَالَ: «إِنِّي أَتَيْتُ قَبْرَ أُمِّ مُحَمَّدٍ، ﷺ، فَسَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ فَمَنْعَنِهَا»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

١٦٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ فِي امْرَأَةٍ عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا فَلَمْ تَطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: هَلْ تَذَرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا مِنْ أَنْ يُعَذَّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاَنْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ (٣).

١٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْيَةَ بِنَ قَطْرِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ [١٧/أ]: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَذْرَكَهُ»، يَعْنِي الذُّكْرَ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/١)، وقال: رواه البزار، وقال: لم يره بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر عن سماك عن سماك بن حرب - قلت -: ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا. قلت: هو أيوب بن جابر كما هنا وكما في هامش المجمع وهو ابن سيار السُّحَيْمِيُّ أبو سليمان اليمامي. ثم الكوفي. ضعيف من السابعة - أخرج له أبو داود والترمذي - التقريب (٨٩/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات والطبراني في-

١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٦٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

=الكبير. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٨/٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٤).

٢ - كتاب العلم

١ - باب في علم سيدنا محمد ﷺ

١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوتِيَتْ مَفَاتِيحُ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» (١).

قلت: له في الصحيح «مفاتيح الغيب خمس» (٢).

١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ (٣): «أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ، غَيْرَ خَمْسٍ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» [لقمان: ٣٤] (٤).

١٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ فَذَكَرَ: نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ».

١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، فَذَكَرَهُ. وَزَادَ فِيهِ: «قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً» (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٢).

(٢) أظن أنه يريد ما رواه البخاري في تفسير هذه الآية عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن عمر ابن محمد، عن أبيه به.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/١).

٢- باب فيما بينه من العلم

١٧٠- حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ هَاشِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْطُبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَأَحْبَرَنَا بِمَا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَاهُ مِنْ وَعَاهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ^(١).

١٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنْ أَشْيَاحٍ مِنَ التَّيْمِ، قَالُوا: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ، إِلَّا أَذْكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا^(٢).

١٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ^(٣)، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: عَقَلْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ مِثْلٍ^(٤).

١٧٣- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَةً لَيْلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَقُومُ إِلَّا إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ^(٥).

١٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ، يَعْنِي الْمَكْتُوبَةَ الْفَرِيضَةَ^(٦).

* * *

٣- باب فضل العلماء

١٧٥- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥٣/٥).

(٣) هو حبي بن هانئ بن ناضر: أبو قبيل المعافري البصري صدوق بهم، من الثالثة مات سنة ثمان وعشرين بالبرلس التقريب (٢٠٩/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٤).

أَبِي حَفْصٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتْ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهَدَاةُ» (١).

١٧٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ الْخَيْرِ الزِّيَادِيُّ (٢)، عَنْ أَبِي قَبِيلِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يَجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمَ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا [حَقَّهُ]» (٣).

١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَهُوا» (٤).

* * *

٤- باب

١٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلِي، قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» (٥).

فَقِيلَ لِلزُّهْرِيِّ مَا عَنَى بِذَلِكَ؟ قَالَ: نُبَلَّ الرَّأْيُ.

* * *

٥- باب فيمن سن شيئاً في الدال على الخير

١٧٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَنبَأَنَا أَبُو فُلَانٍ، كَذَا قَالَ أَبِي لَمْ يُسَمِّهِ عَلِيٌّ عَمْدٌ وَسَمَاهُ غَيْرُهُ، يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢١/١). وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد واختلف في الاحتجاج به. وأبو حفص صاحب أنس مجهول والله أعلم.

(٢) كنية: ابن وهب.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤/٨). وقال: رواه أحمد الطبراني وإسناده حسن.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد في المسند: (٤٣٨/٢، ٣٦٧/٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٤، ٨٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ آتَاهُ: «اذْهَبْ فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»^(١).

* * *

٦- باب فيمن سن شيئاً

١٨٠- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ فَأَعْطَى الْقَوْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ، وَمَنْ أُجُورٍ مَنْ يَتَّبِعُهُ، غَيْرَ مُتَّقِصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ، وَمَنْ أَوْزَارَ مَنْ يَتَّبِعُهُ غَيْرَ مُتَّقِصٍ [١٨٠/أ] مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا».

١٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَارِثَةَ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُنْعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ، إِلَّا أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عَمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَأَجْرُهَا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٥، ٣٥٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ضعيف ومع ضعفه لم يسم.

(٢) هو مالك بن أبي الرجال: وأسم أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري يروي عن أبيه عن عمرة، روى عنه عبيدالله بن موهب، وله ترجمة في الجرح والتعديل (٢١٦/٤) قال أبو حاتم الرازي: مالك أحسن حالاً من إخوته، وهم حارثة بن أبي الرجال، وعبد الرحمن بن أبي الرجال اشتهروا بكنية أبيهم، وذكره ابن حبان في ثقات تبع أتباع التابعين (١٦٤/٩) وترتيب الهيثمي (١٢٤٩٨). قلت: لم أقف على اسمه «مالك بن خالد بن محمد بن حارثة» فيما بين يدينا من مراجع بل وقفنا على «مالك بن محمد بن حارثة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٩/٥) وفي آخره: «ورجل ترك ولدًا صالحًا يدعو له».

٧ - باب في الكتاب والسنة

١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرِيحِ الْخَوْلَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ ^(١) مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمُودِّعِ فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، قَالَه ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي أُوتِيَتْ فَوَاتِحُ الْكَلِمِ، وَخَوَاتِمُهُ وَجَوَامِعُهُ، وَعَلِمْتُ خَزَنَةَ النَّارِ، وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَتُجُوْرَ بِي، وَعُوفِيْتُ وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذَهَبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ أَحْلُوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ» ^(٢).

١٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَرَّةً أُخْرَى، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَذَكَرَ بَعْضَهُ ^(٣).

١٨٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّنَنَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّبِعُونَا فَوَاللَّهِ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا تَضِلُّوا» ^(٤).

١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ ^(٥)، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ لِأَعْرِضُهَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي بِنِ ثَابِتٍ: فَقُلْتُ: أَلَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ

(١) هو: أبو قيس - مولى عمرو بن العاص - اسمه عبد الرحمن بن ثابت، وقيل: ابن الحكم وهو غلط، ثقة من الثانية مات قديمًا سنة أربع وخمسين التقريب (٤٦٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٩) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٠٦٦).

(٣) طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٦٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٤٥).

(٥) عبد الله بن ثابت الأنصاري: ذكره ابن حبان في الصحابة (٣/٢٤٢)، وقال: له صحبة يروى عنه الشعبي، وابن حبان في الثقات (٦٤١٤) والإصابة (٢/٢٨٤).

عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ [١٨/ب]: «وَالَّذِي نَفْسِي مَحْدُودَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ، لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ أَتَيْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَصَلَّيْتُمْ، أَنْتُمْ حَطَّيْتُمْ مِنَ الْأُمَّمِ، وَأَنَا حَطَّكُمُ مِنَ النَّبِيِّينَ» (١).

١٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، أَوْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» (٢).

١٨٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَّنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ، فَقَالَ: «أُمَّتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُمْ بِهَا بِيضَاءَ نَقِيَّةٍ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» (٣).

١٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، مَوْلَى بَنِي الدَّيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَنْصُبُونَ فِي الْعِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَتِلْكَ ضَرَاوَةٌ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلَا مَآءُ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ» (٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٠/٣)، (٢٦٥/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/١، ١٧٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد، وغيرهما. أخرجه أبو يعلى (١٠٢/٤). والإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) وقال: رواه البخاري وعند أحمد بعضه، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. قلت: في هذا الحديث الذي هنا ليس في الإسناد جابر الذي يقصده الهيثمي وإنما الموجود هنا جابر بن عبد الله. رواه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٢). برقم (٦٥٤٠) وقال: إسناده صحيح - الشيخ شاكر.

١٩٠- حدثنا يزيد، أنبأنا محمد بن إسحاق، فذكر معناه.

١٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حصين، عن مجاهد، عن عبد الله ابن عمرو، فذكر نحوه في حديث طويل.

١٩٢- حدثنا روح، حدثنا شعبة فذكر: نحوه.

* * *

٧- باب

١٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ، فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَذَا فَفَعَلْتُ^(١).

١٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ^(٢)، عَنِ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ، حَتَّى أَتَى الْإِمَامَ فَصَلَّى مَعَهُ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَهُ، وَأَنَا [١٩/أ] وَأَصْحَابٌ لِي حَتَّى أَفَاضَ الْإِمَامُ فَأَفْضَنَّا مَعَهُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَضِيقِ دُونَ الْمَازِمِينَ، فَأَنَاحَ فَانْحَنَّا وَنَحْنُ نَحْسَبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ غُلَامُهُ، الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ، فَهُوَ يُجِبُ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ^(٣).

* * *

٨- باب فيمن لا يتبع أهل العلم ولا يستحى منهم

١٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ الْأَسْلَمِيِّ^(٤)، عَنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) وقال: رواه أحمد والبخاري ومثقفون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/٢). ذكره الشيخ شاکر (٤٨٧٠).
 (٢) عبد الملك هو: ابن أبي سليمان العرزمي، التقريب (٥١٠/٢).
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٦١٥١) وقال: إسناده صحيح.

(٤) عن سهل بن سعد وأبي هريرة، وعنه ابن لهيعة وبكر بن مضر وغيرهما «مجهول». الحسيني في الإكمال (٧١). وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٧٣): ذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين فكانه لم يثبت عنده روايته عن صحابي وقال: يروى المراسيل، روى عنه عمرو بن=

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ، أَوْ لَا تُدْرِكُوا زَمَانًا، لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ، وَلَا يُسْتَحَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ، وَالسِّنْتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ» (١).

١٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عِشْرِينَ رَجُلًا، أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ، فَتَصَفَّحْتَ فِي وُجُوهِهِمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ (٢).

* * *

٩- باب ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة

١٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدِ الرَّحْبِيِّ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الْيَمَانِيِّ (٣)، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

الْحَارِثِ وَقَالَ: أَبُو يُونُسَ فِي «تَارِيخِ مِصْرٍ»: جَمِيلُ بْنُ سَالِمِ مَوْلَى أَسْلَمَ، يَكْنَى أَبَا عُرْوَةَ، رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ لَهِيْعَةَ وَحَدِيثُهُ عَنْ سَهْلِ مَعْلُولٍ. وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: الْحِذَاءُ الْأَسْلَمِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ وَبَكْرِ بْنِ مِضَرَ وَغَيْرِهِمَا. فِيهِ نَظَرٌ وَقَالَ فِي الْإِكْمَالِ «مَجْهُولٌ».

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣٤٠/٥). ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٣/١)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَفِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٣/١)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِنَحْوِهِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَرِجَالُهُ مَوْثِقُونَ وَأَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ: إِنَّهُ أَزْهَرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ فِيهِ الذَّهَبِيُّ: تَابِعِي حَسَنُ الْحَدِيثِ.

(٣) غُضَيْفٌ وَيُقَالُ: غَطِيفٌ بِنِ الْهَيْثَمِيِّ أَبُو أَسْمَاءَ الْكِنْدِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الصَّحَابَةِ (٣٢٦/٣) مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ رَأَى النَّبِيَّ وَاضْعًا يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى الْبِيسْرِ فِي الصَّلَاةِ، سَكَنَ الشَّامَ، حَدِيثُهُ عِنْدَ أَهْلِيهَا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ الْحَارِثُ بْنُ عَضِيْفٍ، فَقَدْ وَهَمَ، مَاتَ فِي أَيَّامِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي فَتْنَتِهِ. ابْنُ حِبَانَ فِي الثَّقَاتِ (١٠٥٣٢).

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ (١٠٥/٢): غُضَيْفٌ، بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، مُصَغَّرٌ، وَيُقَالُ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ، ابْنُ الْحَارِثِ السُّكُونِيُّ، وَيُقَالُ الثَّمَالِيُّ، يَكْنَى أَبَا أَسْمَاءَ، حَمَصِيُّ مُخْتَلَفٌ فِي صَحِيَّتِهِ قَالَ ابْنُ حِبَانَ: مَنْ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ غَطِيفٍ وَهَمَّ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ فَأَثَبَتْ صَحِيَّتُهُ وَغَطِيفِ بْنِ الْحَارِثِ، فَقَالَ: إِنَّهُ تَابِعِي، وَهُوَ أَشْبَهُهُ، وَلَهُمْ عِيَاضُ بْنُ غَطِيفٍ، آخَرٌ، مُخْضَرَمٌ، مَقْبُولٌ. مَاتَ غُضَيْفٌ سَنَةَ بَعْضِ سِتِّينَ.

مَرَوَان، فَقَالَ: يَا أَبَا [أَسْمَاءَ]، أَنَا قَدْ جَمَعْتُ النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، قَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفَعُ الْأَيْدِي عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا أَمْثَلُ بِدَعَتِكُمْ عِنْدِي، وَلَسْتُ مُجِيبَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَمَا أَحَدٌ قَوْمٌ بِدَعَةٍ، إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ، فَتَمَسَّكَ بِسُنَّةٍ خَيْرٍ مِنْ إِحْدَاثِ بِدَعَةٍ (١).

* * *

١- باب في مضلات الهوى

١٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ (٢) الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَىِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى» (٣).

١٩٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ» (٤).

٢٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٠٥)، (٥/٢٩٠).

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة غير واضحة والراجح أنها «هو» (.....) على بن الحكم البناني كذا بينه الطبراني في الكبير روى له البخاري وأصحاب السنن عن رجاله يستوقف (.....) عن أبي برزة عنه أبو الأشهب (معرفة له) ٤٠٠، كذا جاء بهامش ومكان النقط كلمات غير واضحة وهي فقط أو خطوط متشابهة وجاء هذا الرقم ولعل هذا الكلام من تعليقات الناسخ.

قال ابن حجر في تقريب التهذيب (٢/٣٥): على بن الحكم البناني بضم الواو، وبنونين الأولى خفيفة، أبو الحكم البصري، ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة، من الخامسة - مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٢٠).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبخاري والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٠٨). طبعة الشيخ أحمد شاكر برقم (٥٨٦٦) وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٠٨). وطبعة الشيخ شاكر برقم (٥٨٧٣) وقال: إسناده صحيح.

١١- باب أدب العالم

٢٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: إِنَّ فَتَى مِنْ قَرِيشٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [١٩/ب]، أَتُذَنِّ لِي فِي الزَّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمَ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، وَقَالُوا: مَهْ مَهْ، فَقَالَ: «اذْنُهُ»، فَذَنَّا مِنْهُ قَرِيْبًا، فَقَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأَخِيكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ»، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ». فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ (١).

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَهُمْ

٢٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَهُمْ، فَذَكَرَهُ (٢).

٢٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسَّرُوا» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥، ٢٥٧). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف. رواه الإمام أحمد في المسند (٢٨٣/١، ٣٦٥). ذكره الشيخ شاكر: (٢١٣٦). أخرجه الطبراني (١٠٩٥١) والبخاري في كشف الأستار (١٥٢).

قلت: أخرج الإمام أحمد هذا الحديث من طريق ابن عباس في المسند. ذكره: الشيخ شاكر بأرقام (٢٥٥٦)، (٣٤٤٨) وقد تفرد بهما أيضًا قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان

قلت: وهو بتمامه في كتاب الأدب^(١).

٢٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَخَلَ أَعْرَابِي الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: وَلَقَدْ اخْتَضَرْتُ وَأَسِعَا. ثُمَّ وَلَّى حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَفَتَحَ يَتْلُو، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ لَا يُبَالُ فِيهِ»، ثُمَّ دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَعَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَفَّهَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي وَأُمِّي فَلَمْ يَسُبَّ وَلَمْ يُؤْتَبْ وَلَمْ يَضْرَبْ^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا تَبَسَّمَ^(٣).

٢٠٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ شَيْخٍ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَهُ.

* * *

١٢- باب فيمن خرج في طلب العلم

٢٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ [٢٠/أ] الْبَصْرَةِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا قَبِيصَةُ مَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ: كَبُرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، فَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، مَا مَرَرْتَ بِحَجْرٍ، وَلَا شَجَرٍ، وَلَا مَدْرٍ، إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ، يَا قَبِيصَةُ، إِذَا صَلَّيْتَ الْفَجْرَ قُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنَ الْعَمَى وَالْجُدَامِ وَالْفَالِجِ. يَا قَبِيصَةُ، قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ، وَأَفْضُ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرْ عَلَيَّ رَحْمَتَكَ،

(١) قلت: وتمامه: «وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت» وزاد في أحدهم «وإذا غضبت فاسكت».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) رواه أحمد في المسند (١٧٩/٥).

وَأَنْزَلَ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ،^(١)

٢٠٨- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، إِلَّا بِبَابِهِ رَأْيَانٌ، رَأْيَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ، وَرَأْيَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ اتَّبَعَهُ الْمَلَكُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الْمَلَكِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»^(٢).

* * *

١٣- باب الرحلة في طلب العلم

٢٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ^(٣)، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَلَغَنِي عَنْ رَجُلٍ حَدِيثٌ سَمِعَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ رَحْلِي فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرُ عَلَيَّ الْبَابِ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ تَوْبَهُ فَاعْتَنَفَنِي وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ قَالَ الْعِبَادُ، عُرَاةً غُرُلًا بُهْمًا». قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ»، ثُمَّ يَنْدِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ بَعْدِكُمْ مِنْ قُرْبٍ أَنَا الدِّيَانُ، أَنَا الْمَلِكُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٠/٥).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عبد

الرحمن بن أبي الزناد وثقه مالك وضعفه أحمد ويحيى في رواية.

(٣) عبد الله بن محمد بن عقييل: ابن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت عليٍّ

صدوق. في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره، من الرابعة، مات بعد الأربعين. تقريب التهذيب

قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ هَذَا وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاةً غُرْلًا بُهُمَا؟ قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»^(١).

٢١٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُنِيبٍ^(٢) [٢٠/ب]، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: بَلَغَ رَجُلًا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَرَحَلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِمِصْرَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مِصْرَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ حَضَرَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةٍ، سَتَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ^(٣).

* * *

١٤- باب السؤال

٢١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٥/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٣/١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وعبد الله بن محمد ضعيف.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة «حاشية - منيب عن من لا يعرف قاله الحسيني في رجال السنن

المفرد ٥ ب». قال ابن حجر في التقریب (٢٧٨/٢): منيب بن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة

الأنصاري الحارثي المدني - مقبول من الخامسة. الحسيني في الإكمال: (٤٢٢) حدثنا منيب:

عن عمه وعنه عبد الملك بن عمير لا يعرف.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٤/١) وقال: رواه أحمد ومنيب هذا إن كان عبد الله فقد

وثقه ابن حبان وإن كان غيره فأني لم أر من ذكره وساق الحديث الذي يليه - وقال: رواه

أحمد هكذا منقطع الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٤) قلت تفرد به من هذا الوجه وفيه انقطاع شديد وقد تفرد به

من طريق - سفيان عن ابن جريج عن أبي سعيد عن عطاء عن أبي أيوب. أخرجه الإمام أحمد

(١٥٣/٤).

طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: كَانَتْ مُجَاوِرَةً أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا فِي [الْمَنَامِ] (١)، أَتَغْتَسِلُ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ (٢)، فَضَحَّتِ النِّسَاءُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ، وَإِنَّا إِن نَسَأَلِ النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَكُونَ مِنْهُ عَلَى عَمِيَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «بَلْ أَنْتِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، نَعَمْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، عَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا وَجَدَتِ الْمَاءَ»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَنِّي يُشَبِّهُهَا وَلَدَهَا هُنَّ شَقَائِقُ الرَّجَالِ» (٣).

قلت: وهو في الصحيح باختصار (٤).

٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقَرِّئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ.

* * *

١٥- باب كتاب العلم والنفقة

٢١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ [٢١/أ] الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا مَا

(١) جاءت بالمخطوط: «في الإسلام» والصواب ما أثبتناه.

(٢) هي أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية، والدة أنس بن مالك يقال: اسمها سهلة أو رميلة أو رميثة، أو مليكة أو أنيسة، وهي الغميصاء، أو الرميضاء اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان. التقريب (٢/٦٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/١٢٧).

(٤) قلت: لعله يريد ما رواه مسلم في الطهارة - باب «وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها». والنسائي في عشرة النساء. من طريق «سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عنها مثله أو نحوه.

كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ يَكْتُبُهُ بِيَدِهِ وَيَعِيهِ بِقَلْبِهِ، وَكُنْتُ أَعِيهِ بِقَلْبِي وَلَا أَكْتُبُ بِيَدِي وَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ عَنْهُ فَأَذِنَ لَهُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا نَكْتُبُ مَا نَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا تَكْتُبُونَ؟» فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ مِنْكَ، فَقَالَ: «أَكِتَابُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَمْ حِضُوا كِتَابَ اللَّهِ وَأَخْلَصُوهُ»، قَالَ: فَجَمَعْنَا مَا كَتَبْنَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَحْرَقْنَاهُ بِالنَّارِ، قُلْنَا: أَى رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ حَدَّثْتَ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ حَدَّثْتَ عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَحَدَّثُوا عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ، وَلَا حَرَجَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَحَدَّثُوا عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبَ مِنْهُ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار وبغير هذا السياق أيضاً^(٣).

* * *

١٦- باب

٢١٦- حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥١/١)، وقال: رواه أحمد في الصحيح بعضه بغير سياقه خلا استذانه في الكتابة وغير ذلك، وهو من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب وابن إسحاق مدلس وعمرو فيه كلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/١) وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أسلم وهو ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) قلت: رواه مسلم عن هذبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن زيد بن أسلم عنه به - كتاب الزهد - باب «التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم».

والترمذي في كتاب العلم - عن سفيان بن وكيع عن سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم - ببعضه استأذنا رسول الله ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا. والنسائي في فضائل القرآن في الكبرى عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد بن هارون - وعن الفضل بن العباس بن إبراهيم عن عفان - كلاهما عن همام وفي العلم في الكبرى عن الفضل بن العباس بباقي الحديث وزاد: «وحدثوا عني ولا تكذبوا علي».

مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْفِ مِنْ مَنَى، فَقَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَذَاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَا فَقِهِ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِمْ قَلْبُ الْمُؤْمِنِينَ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَالنَّصِيحَةُ لِرُؤْيَى الْأَمْرِ، وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ، تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِمْ»^(١).
قلت: رواه ابن ماجه باختصار^(٢).

٢١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو^(٣)، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مثله^(٤).

* * *

١٧- باب المجالس ثلاثة

٢١٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دِرَاجٌ^(٥)، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَعَاقِبٌ، وَشَاجِبٌ»^(٦).
* * *

١٨- باب الناسخ والمنسوخ

٢١٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيْبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد (٨٠/٥).

(٢) رواه ابن ماجه من حديث محمد بن إسحاق، وفي رواية عن محمد بن إسحاق عن عبد السلام عن الزهري. سنن ابن ماجه - كتاب السنة - باب - «من بلغ علماً». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير وأحمد وفي إسناده ابن إسحاق عن الزهري وهو مدلس وله طريق عن صالح بن كيسان عن الزهري ورجالهما موثقون.

(٣) عمرو بن أبي عمرو - ميسرة، مولى المطلب، المدني أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة مات بعد الخمسين روى له الجماعة. التقريب (٧٥/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بتثقيل الراء وآخره جيم ابن سمعان، أبو السمع، بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة، قيل: اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب، السهمي مولاهم المصري، القاص في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف، من الرابعة مات سنه ست وعشرين. التقريب (٢٣٥/١).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وضعفه لضعف ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٣). وأبو يعلى في مسنده.

يَعْلَى بْنُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ [٢١/ب] اللَّهِ ﷺ فِيهِ الشَّدَّةُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى قَوْمِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْحُصُ فِيهِ بَعْدُ، فَلَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو ذَرٍّ، فَيَتَعَلَّقُ أَبُو ذَرٍّ بِالْأَمْرِ الشَّدِيدِ^(١).

٢٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ ابْنِ^(٢) عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دِجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَنْصُورٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ مِمَّنْ هُوَ حَى الْيَوْمِ، وَاللَّهِ إِنَّ رَحَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ)^(٣).

* * *

١٩- باب معرفة أهل الحديث صحيحه وضعيفه

٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ^(٤)) قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ.

وَشَكَكَ فِيهِمَا^(٥) عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ أَبِي أُسَيْدٍ، وَقَالَ: «تَرَوْنَ أَنْكُمْ مِنْهُ قَرِيبٌ».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧١٦٦) من طريق: الحسين بن إسحاق التستري.

(٢) جاءت بالمخطوط «عن» والصواب ما أثبتناه، قال ابن حجر في تقريب التهذيب: (٢٧٨/٢): المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم، الكوفي، صدوق، ربما وهم من الخامسة.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٩٢/١). قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح (٧١٤).

(٤) جاءت في المخطوط «فيه» وما أثبتناه هو ما يوافق السياق وهو من جامع المسانيد والسنن لابن كثير.

(٥) جاءت في المخطوط «فيها».

وَشَكَتْ أَبُو سَعِيدٍ فِي أَحَدِهِمَا فِي: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي» (١).

* * *

٢- باب بيان الضعيف (٢)

٢٢٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَرَفَنَ أَحَدًا مِنْكُمْ أَتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ فِي أَرِيكْتِهِ، فَيَقُولُ: أَتَلَّوْا بِهِ عَلَيَّ قُرْآنًا مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلَّهُ، فَأَنَا أَقُولُ، وَمَا أَتَاكُمْ مِنْ شَرِّ فَيَأْتِي لَّا أَقُولُ الشَّرَّ» (٣).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بهذا التمام منكر وإلا سمعته من أبي معشر.

* * *

٢١- باب فيمن روى عن صحابي ولم يسمه

٢٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ (٤)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ أَصْحَابُنَا يُحَدِّثُنَا عَنْهُ، كَانَتْ تَشْغَلُنَا عَنْهُ رَعِيَّةُ الْإِبِلِ (٥).

حدثنا أبو أحمد (٦) حدثنا سفيان فذكره.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٩، ١٥٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٢٥). وأحمد (٣/٤٩٧) دون ذكر الشكوك هذه.

(٢) جاء في مجمع الزوائد «باب الأدب مع الحديث».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١/١٥٤)، وقال: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد والبخاري وفيه أبو معشر نجح ضعفه أحمد وغيره وقد وثق.

(٤) معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، مولى بنى أسد ويقال له: معاوية بن العباس صدوق له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين.

(٥) لم أجد بهذا الإسناد الذي أوله معاوية بن هشام والذي وجدت رواه الإمام أحمد (٤/٢٨٣) من طريق أبو أحمد حدثنا سفيان - به.

(٦) أظنه هو «أبو أحمد بن علي الكلاعي الدمشقي قيل: هو عمر بن أبي عمر، مجهول من مشايخ بقية من السابعة. التقريب (٢/٣٨٨).

٢٢- باب ما جاء فى الخبر والمعايبة

٢٢٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ [٢٢/أ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْخَبِيرُ كَالْمُعَايِنَةِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاخَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاخَ فَانْكَسَرَتْ»^(١).

* * *

٢٣- باب ما جاء فى الصدق والكذب

٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ خَلْقٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكَذِبَةَ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَخَذَتْ مِنْهَا تَوْبَةً^(٢).

٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَابَعُوا فِي الْكَذِبِ، كَمَا يَتَابَعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ»^(٣).

٢٢٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٣/١) وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان. أخرجه الحاكم فى المستدرک (٣٢١/٢) وصححه على شرط الشيخين. أخرجه الإمام أحمد (٧٢١/١). ذكره الشيخ شاکر (٢٤٤٧). والطبرانى فى الكبير (١٢٤٥) من طريق. على بن عبد العزيز عن محمد بن أبى نعيم الواسطى - عن أبى طوالة عنه به.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥٢/٦). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٢/١)، وقال: رواه البخارى وأحمد بنحوه، وفى رواية لم يكن من خلق أبغض إلى أصحاب رسول الله ﷺ. ورواه البخارى أيضاً وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام فى المسند (٤٥٩/٦) وهو هنا مختصراً. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٤٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب. وهو مختلف فيه.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَصَبِيُّ تَعَالَ هَاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ» (١).

٢٢٨- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْأَيْلِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَدَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ إِحْدَانَا لِشَيْءٍ تَشْتَهِيهِ: لَا أَشْتَهِيهِ، يُعَدُّ ذَلِكَ كَذِبًا؟ قَالَ: «إِنَّ الْكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِبًا حَتَّى تُكْتَبَ الْكُذْبِيَّةُ كُذْبِيَّةً» (٢).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٢٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حِيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْصَّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرٌّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: «الْكَذِبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ». يَعْنِي النَّارَ (٣).

* * *

٢٤- باب في الكذب على الله سبحانه

٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الشَّنِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: جَلَسَ عُمَرُ مَجْلِسًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُهُ تَمْرٌ عَلَيْهِ الْجَنَائِزُ، قَالَ: فَمَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَتْنُوْا خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَتْنُوْا خَيْرًا، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ، فَقَالُوا: [هَذَا كَانَ أَكْذَبَ النَّاسِ]، فَقَالَ: «إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ، أَكْذَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ مَنْ كَذَبَ عَلَى رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ».

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٥٢/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد في رواية الزهري عن أبي هريرة ولم يسمعه منه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١)؛ وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير في حديث طويل وفي إسناده أبو شداد عن مجاهد، قال في الميزان: لم يرو عنه سوى ابن جريج. قلت: قد روى عنه يونس بن يزيد الأبلبي في هذا الحديث في المسند فارتفعت الجهالة. أخرجه أحمد في المسند: (٤٣٨/٦).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد (٦٦٤١).

قلت: فذكر هذا الحديث^(١).

* * *

٢٥- باب فيمن هاب الحديث

٢٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الْغَنَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَيْ مُطَرِّفُ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنِّي لَوْ شِئْتُ حَدَّثْتُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَيْنِ مُتَّابِعِينَ لَا أُعِيدُ حَدِيثًا، ثُمَّ لَقَدْ زَادَنِي بَطْنًا عَنْ ذَلِكَ وَكَرَاهِيَةً لَهُ، أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، شَهِدْتُ كَمَا شَهِدُوا، وَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا، يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ [مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُمْ لَا يَأْلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَأَخَافُ أَنْ يُشَبَّهُ لِي كَمَا] شَبَّهَ لَهُمْ، فَكَانَ أَحْيَانًا يَقُولُ: لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ صَدَقْتُ، وَأَحْيَانًا يَعْزِمُ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا^(٢).

٢٣٢- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ، حَدَّثَنِي هَانِيَةُ الْأَعْوَرُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثْتُ بِهِ، أَبِي فَاسْتَحْسَنَهُ، وَقَالَ: زَادَ فِيهِ رِجَالًا^(٣).

* * *

٢٦- باب فيمن كذب على رسول الله ﷺ

٢٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دُجَيْنٌ أَبُو الْغُصْنِ^(٤) بَصْرِيٌّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٤/١).

قال الشيخ شاكر (٣٨٩): إسناده منقطع فإن عبد الله بن بريدة ولد سنة (١٥) ومات (١١٥) فلم يدرك عمر ولكن أصل الحديث صحيح. والحديث تكرر فيه ثناؤهم ثلاث مرات وقوله: وجبت كذلك وليس كما هو هنا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٣/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/١) وقال: رواه أحمد وفيه أبو هارون الغنوي لم أر من ترجمه.

(٤) دجين بن ثابت اليربوعي، أبو الغصن البصري: روى عن أسلم مولى عمر، وهشام بن عروة وعنه مسلم بن إبراهيم وبسر بن محمد السكري، وأبو عمر الحوضي وابن المبارك وغيرهم. قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضعيف. وقال النسائي: ليس-

فَلَقِيتُ أَسْلَمَ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ، كُنَّا إِذَا قُلْنَا لِعُمَرَ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ حَرْفًا أَوْ أَنْقُصَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١).

٢٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، يَعْنِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي النَّارِ»^(٢).

٢٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ (ح) وَحُسَيْنٌ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يَقُولُ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ أَوْعَى أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ لِسَمْعَتِهِ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

وَقَالَ حُسَيْنٌ: أُرْعَى بَدَلِ أَوْعَى.

٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ [٢٣/١] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»^(٤).

= بثقة. وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، منكر الرواية على قلته يلقب الأخبار، ولم يكن الحديث شأنه. قال: وهو الذي يتوهم أحداث أصحابنا أنه حجة وليس كذلك، الإكمال للحسيني (ص ١٢٨، ١٢٩).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى. وفيه: دجين بن ثابت أبو الغصن، وهو ضعيف ليش بشيء. أخرجه أحمد في المسند (٤٦/١، ٤٧). ذكره الشيخ شاکر (٣٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/١). الشيخ شاکر برقم (٥٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق. رواه أحمد في مسند (٦٥/١). الشيخ شاکر برقم (٤٦٩) وقال: إسناده صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير-

٢٣٧- حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيدالله فذكر نحوه^(١).

٢٣٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٢٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ قَالَ: قَالَ لِلْمُحْتَارِ: هَذَا رَجُلٌ كَذَّابٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»^(٣).

٢٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ، سَأَلْتُ ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْغَافِقِيَّ^(٤) سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيَّ، يُحَدِّثُ عَلَيَّ الْمُنْبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّ صَاحِبِكُمْ هَذَا لِحَافِظٌ أَوْ هَالِكٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ آخِرُ مَا عَهَدَ إِلَيْنَا أَنْ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسَتْرَجْعُونَ إِلَيَّ قَوْمٌ يُحِبُّونَ الْحَدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ حَفِظَ عَنِّي شَيْئًا فَلْيُحَدِّثْ بِهِ»^(٥).

=ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد (١٣٠/٢). وذكره الشيخ شاكر: (٥٧٩٨).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٧٤٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. (٢) رواه الإمام أحمد (١٠٠/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رجاله ثقات. الطبراني في الكبير (٣٩٢/١٩، ٣٩٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٥). أخرجه البخاري - كتاب العلم - باب إثم من كذب على النبي ﷺ من طريق عبد الله بن الزبير. وأبو داود أيضًا في كتاب العلم من طريق عامر به. والنسائي في كتاب العلم - الكبرى - من طريق شعبة به. وابن ماجه في السنة - من طريق شعبة.

(٤) أبو موسى عن جابر في صلاة الخوف، هو على بن رباح وقيل مالك بن عبادة الغافقي الصحابي - التقريب (٤٧٩/٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١١٣/١) وقال: رواة هذا الحديث عن آخرهم يحتج بهم، فأما أبو موسى مالك بن عبادة الغافقي فإنه صحابي سكن مصر، وهذا الحديث من جملة ما-

٢٤١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَطْنُ أَنْى سَمِعْتُهُ مِنْهُ]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ هِشَامَ بْنَ أَبِي رُقَيْةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ، وَالْكَثَانِ مَا يَغْنِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ، وَهَذَا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُمْ يَا عُقْبَةُ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، [وَأَنَا أَسْمَعُ]، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَأَشْهَدُ أَنى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَمَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ،^(١).

٢٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ، إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ، قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا.

قَالَ يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَأْتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُهَا وَتَرَوِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَجِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تُحَدِّثُ أَنْ لَهُ [٢٣/ب] حَوْضًا فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَعَدَنَا، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ خَرَفْتَ، قَالَ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَا كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^(٢)

٢٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ:

= خَرَجْنَا عَنْ الصَّحَابِيِّ إِذَا صَحَّ إِلَيْهِ الطَّرِيقُ.... وَلَمْ يَخْرُجْ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣٣٤/٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١٥٦/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣٦٦/٤، ٣٦٧) وَهُوَ طَوِيلٌ فِيهِ كُلُّ مَا دَارَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ بَابِ «فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ». وَأَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ فِي الْأَدَبِ - بَابِ «أَمَّا بَعْدُ فِي الْخُطْبَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ - جَمِيعُهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ بِهِ، وَلَفْظُ أَبُو دَاوُدَ مُخْتَصِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ حِمَيْرٍ، يُحَدِّثُ أَبَا تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ عَلَى مِصْرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ [كَذِبَةً] مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مِضْحَعًا مِنَ النَّارِ أَوْ يَتَّبِعُوا فِي جَهَنَّمَ» (١).

* * *

٢٨- باب الإجماع

٢٤٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعًا، فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَيَّ ضَلَالَةً فَأَعْطَانِيهَا» (٢).

قلت: ويأتي بتمامه في كتاب الفتن.

٢٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْبَحْتَرِيِّ (٣) بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اِثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى» (٤).

٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَأَبْعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣) وفيه حديث آخر عن شرب الخمر وقول للشيخ: «ثم سمعت عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٦) بتمامه.

(٣) البختري بن عبيد بن سلمان، قال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث ذاهب. قال ابن عدي: روى عن أبيه عن أبي هريرة عشرين حديثًا عامتها مناكير، قال البيهقي: فيه ضعف، قال ابن حبان: ضعيف ذاهب لا يجل الاحتجاج به إذا انفرد وليس يعدل، وقال الأزدي: كذاب ساقط. وقال الدارقطني: ضعيف. تهذيب (٤٢٢/١، ٤٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٥).

* * *

٢٩- باب في البر والإثم

٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟». فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ أَسْأَلُكَ عَنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ مَا أَنْشَرَ حَلَاكَ لَكَ صَدْرُكَ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ» وَإِنْ أَفْتَاكَ عَنْهُ النَّاسُ، (٢).

٢٤٨- حَدَّثَنَا [٢٤/١] عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الزُّبَيْرُ أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ وَقَدْ رَأَيْتُهُ، يَعْنِي وَابِصَةَ الْأَسَدِيَّ، قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنِي غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَفْتُونَهُ، فَجَعَلْتُ أَنْحَطَاهُمْ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: دَعُونِي فَأَذُنُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَذُنُوا مِنْهُ، قَالَ: «دَعُوا وَابِصَةَ اذْنُ يَا وَابِصَةُ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَذُنُوتُ مِنْهُ، حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «يَا وَابِصَةُ، أَخْبِرْكَ أَوْ تَسْأَلْنِي؟»، قُلْتُ: لَا، بَلْ أَخْبِرْنِي، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أُنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: «يَا وَابِصَةُ، اسْتَفْتِ قَلْبِكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/١ - ١٧٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/١) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه أبو عبد الله السلمي ولم أجد من ترجمه. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/١٤٧، ١٤٨). والإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١٠) وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجاله أحد إسناده الطبراني ثقات. وذكره في (١٧٥/١) وقال: فيه أيوب بن عبد الله بن مكرز: قال =

٢٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِكْرَزٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ (١).

٢٥٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا الْإِثْمُ؟ فَقَالَ: «وَإِذَا حَكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءً فَدَعُهُ». قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «وَإِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ» (٢).

٢٥١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

٢٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَجِلُّ لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَصَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمِئَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ» (٤).

قلت: في الصحيح طرف منه.

* * *

٣- باب فيمن يعلم العلم لبياهي به العلماء

٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

= ابن عدى: لا يتابع على حديثه ووثقه ابن حبان. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٨). والطبراني في الكبير (٢٢/٤٨١).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. إلا أن فيه يحيى بن أبي كثير، وهو مدلس، وإن كان من رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥١)، (٥/٢٥٢)، (٥/٢٥٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٥) وقال: رواه أحمد والطبراني وفي الصحيح طرف من أوله ورجال ثقات.

حُسَيْن^(١)، قَالَ: بَلَّغْنِي أَنْ لُقْمَانَ كَانَ يَقُولُ لابنه: يَا بُنَيَّ لَا تَعَلِّمِ الْعِلْمَ لِتُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ تُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتُرَائِيَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ^(٢).

* * *

٣١- باب [٢٤/ب] في علم لا ينفع

٢٥٤- حَدَّثَنَا [عَمَّارُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي [عِيَّاضِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

* * *

٣٢- باب القصص

٢٥٥- حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ، أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ خِلَالَ، قَالَ: فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَهُ عُمَرُ مَا أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: لِأَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثِ خِلَالَ، قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: رُبَّمَا كُنْتُ أَنَا وَالْمَرْأَةُ فِي بِنَاءِ صَبِيٍّ، فَتَحَضَّرُ الصَّلَاةَ، فَإِنِ صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ كَانَتْ بِحِذَائِي، وَإِنِ صَلَّتْ خَلْفِي خَرَجَتْ مِنَ الْبِنَاءِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: تَسْتُرُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بِثَوْبٍ، ثُمَّ تَصَلِّي بِحِذَائِكَ إِذَا شِئْتَ. وَعَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَعَنِ الْقَصَصِ؟ فَقَالَ: مَا شِئْتَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَمْنَعَهُ، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِكَ. قَالَ: أَحْشَى عَلَيْكَ أَنْ تَقْصَّ فَتَرْتَفِعَ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِكَ، ثُمَّ تَقْصَّ فَتَرْتَفِعَ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْكَ أَنَّكَ فَوْقَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثُّرَيَّا، فَيَضَعَكَ اللَّهُ تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ^(٤).

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي النوفلي. ثقة عالم بالمناسك، من الخامسة، روى له الجماعة. التقريب (٤٢٨/١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٤/١)، وقال: رواه أحمد وهو منقطع الإسناد كما ترى.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ومثقفون. أخرجه أحمد في المسند (٤٩٩/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (١١١)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٩/١)، وقال: رواه أحمد والحارث بن معاوية المندي وثقه ابن حبان وروى عنه غير واحد وبقيته رجاله من رجال الصحيح.

٢٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ تَمِيمَ الدَّارِي، اسْتَأْذَنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَقْصَّ عَلَى النَّاسِ قَائِمًا فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ^(١).

٢٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ الْخَوْلَانِيُّ^(٢)، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا كَعْبٌ يَقْصُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: كَعْبٌ يَقْصُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْصُ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَلًا»^(٣). قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ كَعْبًا فَمَا رَأَى يَقْصُ بَعْدُ.

٢٥٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لَابْنِ أَبِي السَّائِبِ، قَاصُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: ثَلَاثًا لَتُبَايَعَنِي عَلَيْهِنَّ أَوْ لَأُنَاجِرَنَّكَ. فَقَالَ: مَا هُنَّ؟ بَلْ أَنَا أَبَايَعُكَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: اجْتَنِبِ السَّخَّعَ مِنَ الدُّعَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَقُصَّ عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَيْتَ فِشْتَيْنِ، فَإِنْ أَيْتَ فَثَلَاثًا، وَلَا تُمَكِّنِ النَّاسُ هَذَا الْكِتَابَ، وَلَا أَلْقَيْنِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٤٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه بقية بن الوليد وهو ثقة مدلس.

(٢) عبد الجبار الخولاني: قال: دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ المسجد فإذا كعب يقص فذكر حديث: «لا يقص إلا أمير». روى عنه العوام بن حوشب: قلت - أي ابن حجر - ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر أمير فيه جرحًا، وأخرج سعيد بن منصور نحو ما أخرج أحمد، وأخرج البيهقي في البعث من طريق العوام بن حوشب أيضًا عنه «قدم علينا رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكر أثرًا في العلق وأنه في النار. وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثالثة. تعجيل المنفعة (٦٠٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٦/١٨) من طريق عوف عن النبي ﷺ. والهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١) ونسبه للطبراني. وأحمد في المسند: (٢٣/٦). من طريق عوف بن مالك أيضًا.

أخرجه أبو داود في كتاب العلم - باب «في القصص». ولم أقف على طريق الحديث الموجود هنا وإن كان كل ما ذكرت من طريق للإمام أحمد عن عوف بن مالك قد تفرد بها الإمام أحمد.

حَدِيثِهِمْ فَتَقَطَّ عَلَيْهِمْ حَدِيثُهُمْ، وَلَكِنْ أتركُهُمْ فَإِذَا حَدوكَ عَلَيْهِ وَأَمْرُوكَ بِهِ، فَحَدَّثْتَهُمْ^(١).

٢٥٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرْدُوسَ ابْنَ قَيْسٍ، وَكَانَ قَاصًّا الْعَامَّةَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ أَقْعَدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ». قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: أَيُّ مَجْلِسٍ تَعْنِي قَالَ: كَانَ قَاصًّا^(٢).

٢٦٠- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٣).

٢٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي] التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَاصٍّ يَقْصُ فَاْمَسَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْصَ فَلَانَ أَقْعَدُ غَدَوَةَ إِلَى أَنْ تَشْرُقَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»^(٤).

* * *

٣٣- باب في المنافق العالم

٢٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَيْنِ، الْقُرْآنَ وَاللَّبْنَ، أَمَّا اللَّبْنُ فَيَنْتَعُونَ الرَّيْفَ، وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيَتْرُكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، فَيُحَادِدُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢١٧/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩١/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجاله الصحيح، وأبو يعلى بنحوه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه كردوس بن قيس وثقه ابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، إلا أن لفظ الطبراني أقص فلان أقعد هذا المقعد من حين تصلى الغداة إلى أن تشرق الشمس - فذكر الحديث ورجاله موثقون، إلا أن فيه أبا الجعد عن أبي أمامة، فإن كان هو الغطفاني فهو من رجال الصحيح وإن كان غيره فلم أعرفه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١) وقال: رواه أحمد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٤).

٢٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا دَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا [مَيْمُونٌ] الْكُرْدِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ مَنبَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ اللَّسَانَ» (١).

* * *

٣٤- باب في علم النسب

٢٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبِيٍّ مَا هُوَ أَرْجُلٌ أَمْ امْرَأَةٌ أَمْ أَرْضٌ؟ فَقَالَ: «بَلْ هُوَ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ، فَسَكَنَ الْيَمَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَبِالشَّامِ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا الْيَمَانِيُّونَ فَمَذْحِجٌ، وَكِنْدَةٌ، وَالْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارٌ، وَحِمَيْرٌ، عَرَبًا كُلُّهَا، وَأَمَّا الشَّامِيَّةُ فَلَحْمٌ، وَجُدَامٌ، وَعَامِلَةٌ، وَعَسَانٌ» (٢).

٢٥٦- حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَرَةَ الْجَهَنِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعْدِ فُلَيْقِمٍ». فَقَمْتُ [٢٥/ب] فَقَالَ: «أَقْعُدْ» - فَصَنَعَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ يَوْمٍ أَقْرَمَ فَيَقُولُ: «أَقْعُدْ» فَلَمَّا كَانَتِ الثَّلَاثَةَ قَلْتُ: «مَنْ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «أَنْتُمْ مَعْشَرُ قِضَاعَةَ مِنْ حَمِيرٍ». قَالَ عَمْرُو: فَكَتَمْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً (٣).

٢٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣١٠) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر برقم (٢٩٠٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٥- باب في علم التاريخ

٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُنزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لَيْسَتْ مَضِينًا مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَ الْفُرْقَانُ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ»^(١).

٢٦٨- حَدَّثَنَا [مُوسَى] بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَاسْتُنْبِيَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَتُوِّفِيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَرَجَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَرَفَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ»^(٢).

٢٦٩- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الطُّفَيْلِ: «أَذْرَكَتُ ثَمَانَ سِنِينَ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوُلِدْتُ عَامَ [أُحُدٍ].»

٢٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ لَا يَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ».

فَقِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفُ يَوْمٍ؟ قَالَ: خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ^(٣).

٢٧١- حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمران بن داود القطان ضعفه يحيى ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/١)، وقال: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح. ذكر الشيخ أحمد شاكر برقم (٢٥٠٦). أخرجه الطبراني برقم (١٢٩٨٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٧٠/١).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠/١). أخرجه أبو داود في الملاحم - باب قيام الساعة من حديث عمرو بن عثمان، حدثنا المغيرة، وحدثني صفوان عن شريح بن عبيد عن سعد بن أبي وقاص به.

٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دِجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَنْصُورٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، مِمَّنْ هُوَ حَتَّى الْيَوْمِ، وَاللَّهِ إِنْ رَحَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ»^(١).

٢٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْإِيَادِ، أَنْبَأَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٧٤- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثِمَةَ زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ بِنِ الْجَرَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٣٦- باب زهاب العلم

٢٧٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الْأَسْوَدُ [٢٦/أ]، قَالَ مُؤَمَّلٌ: وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ يُحَدِّثُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَأَنْكُمْ فِي زَمَانٍ عُلَمَاؤُهُ كَثِيرٌ، وَخُطْبَاؤُهُ قَلِيلٌ، مَنْ تَرَكَ فِيهِ عَشِيرَ مَا يَعْلَمُ هَوَى، أَوْ قَالَ: هَلَكٌ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقِلُّ عُلَمَاؤُهُ، وَيَكْثُرُ خُطْبَاؤُهُ، مَنْ تَمَسَّكَ فِيهِ بِعَشِيرٍ مَا يَعْلَمُ نَجَاهًا»^(٣).

٢٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مَعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، مَوْلَى بَنِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمِئِذٍ مُرَدِّفُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَمَلِ آدَمَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْعِلْمِ، قَبْلَ أَنْ يُفْبِضَ الْعِلْمُ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَقَدْ كَانَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّدَ لَكُمْ عَمَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾»، قَالَ: فَكُنَّا قَدْ كَرِهْنَا كَثِيرًا مِنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في السند (٥/١٥٥).

مَسْأَلَتِهِ، وَاتَّقِينَا ذَاكَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَا أَعْرَابِيًّا فَرَشُونَاهُ بِرِدَاءٍ، قَالَ: فَأَعْتَمَّ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ حَاشِيَةَ الْبُرْدِ خَارِجَةً مِنْ حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، قَالَ: ثُمَّ قُلْنَا لَهُ: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُرْفَعُ الْعِلْمُ مِنَّا وَيَبِينُ أَظْهُرِنَا الْمَصَاحِفُ، وَقَدْ تَعَلَّمْنَا مَا فِيهَا، وَعَلَّمْنَا نِسَاءَنَا وَذُرَارِيَنَا وَخَدَمَنَا؟ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ وَقَدْ عَلَتْ وَجْهَهُ حُمْرَةٌ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَيُّ ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ، هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى بَيْنَ أَظْهُرِهِمُ الْمَصَاحِفُ، لَمْ يُصْبِحُوا يَتَعَلَّقُوا بِحَرْفٍ مِمَّا جَاءَتْهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ، إِلَّا وَإِنَّ مِنْ ذَهَابِ الْعِلْمِ أَنْ يَذْهَبَ حَمَلْتُهُ»، ثَلَاثَ مَرَّارٍ (١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه (٢).

٢٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ الْأُمَّةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ، مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهَا، ثَلَاثٌ، مَا لَمْ يُقْبَضِ الْعِلْمُ مِنْهُمْ» (٣).

قلت: وهو بتمامه فى الفتن.

٢٧٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْأَرْضِ (٤).

قلت: ويأتى بتمامه فى سورة سأل فى التفسير.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٦/٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه باب - فضل العلماء والحث على طلب العلم. وجاء فى الزوائد فى إسناده على بن يزيد والجمهور على تضعيفه، عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد، عن عثمان بن أبى العاتكة عن على بن يزيد به.

ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٩٩/١، ٢٠٠) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وعند ابن ماجه طرف منه، وإسناد الطبرانى أصح لأن فى إسناد أحمد على بن يزيد وهو ضعيف جداً، وهو عند الطبرانى من طرق فى بعضها الحجاج بن أرطاة وهو مدلس صدوق يكتب حديثه وليس ممن يتعمد الكذب والله أعلم.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٠٢/١)، وقال رواه أحمد الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وزبان وكلاهما ضعيف وقد وثقا.

(٤) ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه قابوس واختلف فى الاحتجاج به.

٢٧٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكْثُرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، وَيُرْفَعُ الْعِلْمُ»، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يُرْفَعُ الْعِلْمُ، قَالَ عُمَرُ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ يُنْزَعُ مِنْ صُدُورِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ تَذْهَبُ الْعُلَمَاءُ»^(١).

قلت: هو في الصحيح [٢٦/ب] خلا قول عمر.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في الموضع السابق: وقال: رواه أحمد والبخاري.

كتاب الطهارة

١- باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة

٢٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مِنْ (١) عَبْدِ الْقَيْسِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ، مَوْلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، قَالَ: وَأَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِذَا تَحَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبِعْرَةٍ (٢).

٢٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِيُولٍ أَوْ غَائِطٍ (٣).

* * *

٢- باب الرخصة

٢٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (٤)،

(١) جاءت بالمخطوط «حسن» هكذا ورحنا أنها «من» لوجودها هكذا بحديث في جامع المسانيد والسنن في مسند سهل بن حنيف (٤٠٥٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/١)، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الكريم بن أبي مخارق وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٤٨٧/٣). أخرجه أبو يعلى من طريق عمرو بن الضحاك بن مخلد، حدثنا أبي، حدثنا ابن جريج عنه به. والهيثمي في مجمع الزوائد أيضاً (١٧٧/٤). غير أنهم ذكروا «قل: إن رسول الله ﷺ أرسلني».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) هو عبيد الله بن المغيرة وقد ينسب إلى جده فيقال: عبد الله بن المغيرة. مقبول من الرابعة.

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ^(٢).

قلت: له حديث عن ابن ماجه فى النهى^(٣).

* * *

٢- باب ما نهى أن يتخلى فيه

٢٨٣- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ»، قِيلَ: مَا الْمَلَاعِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلِّ يُسْتَظَلُّ فِيهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ»^(٤).

* * *

٣- باب التستر عند الحاجة

٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ^(٥)، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَةً، فَأَمَرَ وَدَيْتَيْنِ فَاَنْضَمَّتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَرَجَعَتَا إِلَى

(١) صاحبي سكن مصر وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان وثمانين، والثاني أصح التقريب (٤٠٧/١).

(٢) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢٠٥/١)، وقال: قلت: روى له ابن ماجه أنه أول من سمع النبى ﷺ ينهى عن ذلك، وهذا يدل على النسخ، رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه من حديث محمد بن رمح عن الليث عن يزيد بن أبى حبيب عنه به. كتاب الطهارة، باب النهى عن استقبال القبلة بالغايط والبول.

(٤) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد: (٢٠٤/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ورجل لم يسم. أخرجه أحمد فى المسند (٢٩٩/١).

(٥) هو يعلى بن سيابة، بكسر المهملة، ابن مرة. التقريب (٣٧٨/٢). هو جابر بن عتاب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قتيب، وهو ثقيف أبو المرازم الثقفى، ويقال: العامرى. قال أبو حاتم الرازى. هما اثنان والجمهور على قول ابن معين- هو- يعلى بن سيابة وهى أمه. شهد الحديبية سكن الكوفة. الإصابة (٣٦٩/٣). وأسد الغابة (٥٢٥/٥)

مَنَابِتِهِمَا^(١).

* * *

٤- باب الاحتراز من البول

٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةَ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ حَلْفَهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النَّعَالِ وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ فَجَلَسَ، حَتَّى قَدَّمَهُمْ أُمَامَةُ لِئَلَّا يَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِبَرِ، فَلَمَّا مَرَّ [٢٧/أ] بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ، قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبُولِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: «لِيُخَفِّضَنَّ عَنْهُمَا؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَحَتَّى مَتَى يُعَذِّبُهُمَا اللَّهُ؟ قَالَ: «غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: وَلَوْلَا تَمَرُغُ قُلُوبِكُمْ، أَوْ تَزِيدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ، لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ»^(٢).

قلت: عند ابن ماجه بعضه^(٣). قلت: وفي فتنة القبر وعذابه في الجناز أحاديث من

هذا.

* * *

٥- باب الانتثار

٢٨٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يَزَادَ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد، وهذه قصة سبقت حديث طرفه: «أتدرون ما يقول البعير» في المسند (١٧٣/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٥)، غير أن الحديث بتمامه عنده. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/١). وقال: رواه أحمد وفيه على بن يزيد بن علي الألهاني عن القاسم وكلاهما ضعيف.

(٣) رواه ابن ماجه من حديث محمد بن يحيى عن أبي المغيرة به. المقدمة. باب «من كره أن يوطأ عقبه».

(٤) يزداد بن قتادة، ويقال: ازداد وهو مولى بجير بن ريسان الفارس، حديثه في سادس الكوفيين، =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتَرِ»، ذَكَرَهُ ثَلَاثًا. قَالَ زَمْعَةُ مَرَّةً: «فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزَى عَنْهُ»^(١).

قلت: رواه ابن ماجه خلا: «فإن ذلك يجزئ عنه».

* * *

٦- باب الاستنجاء بالحجر

٢٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسَحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٢).

٢٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثًا»^(٣).

* * *

٧- باب الاستنجاء بالماء

٢٨٩- حَدَّثَنَا [حُسَيْنُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلٌ، عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٤)، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ

= ويقال يزداد بن فساعة، فارسي يمانى مختلف في صحبته، وقال أبو حاتم: مجهول. التقريب (٥١/١) أسد الغابة (٤٧٤/٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٧/٤). وابن ماجه من حديث روح حدثنا زكريا بن إسحاق عن عيسى بن يزداد، عن أبيه ابن فساعة قال: به. ولم يذكر فيه: «فإن ذلك يجزئ عنه». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن يزداد كل ما فيه أنه مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٠/٣) وأخرج نحوه من حديث يحيى بن آدم حدثنا قطبة عن الأعمش عنه به (٣٣١/٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح. أخرجه البزار من حديث علي بن سهل المدائني عن بشر بن آدم، عن يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عنه به. وقال: لا نعلم رواه إلا جابر بهذا الإسناد. كشف الأستار (٨١٣).

(٤) عويم بن ساعدة بن عائش، شهد العقبة، ويدرأ، وأحدأ، والمغازي، ومات في حياة النبي ﷺ وقيل: في خلافة عمر، غير أنه جاء في الصحيح من طريق الزهري عن عبيد الله عن ابن =

وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمْ الشَّاءَ فِي الطُّهُورِ، فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطْهَرُونَ بِهِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا^(١).

٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَيَّارًا أَبَا الْحَكَمِ، غَيْرَ مَرَّةٍ، يُحَدِّثُ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، يَعْنِي قُبَاءً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَتَنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تُخْبِرُونِي؟» قَالَ: يَعْنِي قَوْلَهُ: «فِيهِ رِجَالٌ يُجِبُونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهِ يُجِبُ الْمُطَهَّرِينَ» [التوبة: ١٠٨] قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَحْدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ الْاسْتِنْحَاءُ [ب/٣٧] بِالْمَاءِ^(٢).

* * *

٨- باب الماء لا ينجسه شيء

٢٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهِ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»^(٣).

٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاكِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

=عباس عن عمر في حديث السقيفة، فلقينا رجلاً صالحاً من الأنصار. وفي رواية: فأخبرني عروة ابن الزبير أن الرجلين الذين لقيهما هما: عويم بن ساعدة ومعن بن عدى وهذا يؤكد أنه كان حياً أيام أبي بكر، وقد يكون الراجح في موته أيام عمر. الإصابة (٤٤/٣)، وأسد الغابة (٣١٥/٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاث وفيه شرحيل بن سعد ضعفه مالك وابن معين، وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١/٢٣٥، ٢٨٤، ٣٠٨). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٠٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند في الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٥٦٦)، وقال: إسناده صحيح.

٢٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، [حَدَّثَنَا شُعْبَةُ]، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ^(١).

* * *

٩- باب في جلود الميتة

٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأَتَيْتُ حِبَاءً فَإِذَا فِيهِ امْرَأَةٌ أُعْرَابِيَّةٌ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ مَاءً يَتَوَضَّأُ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَاءٍ؟ قَالَتْ: بَأبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَطْلُ السَّمَاءُ، وَلَا تَقِلُّ الْأَرْضُ، رُوحًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رُوحِهِ وَلَا أَعَزَّ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقَرِيبَةَ مَسَكُ مَيْتَةٍ، وَلَا أَحِبُّ أَنْ أَنْجِسُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ارْجِعِ إِلَيْهَا، فَإِنْ كَانَتْ دَبَّغَتْهُ فِيهَا طَهَّورُهَا». قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَى وَاللَّهِ لَقَدْ دَبَّغْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ مِنْهَا^(٢).

٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(٣) فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَى بِرَجُلٍ ضَخْمٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَيْسَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حَدَّثْنَا مَا سَمِعْتَ فِي الْفِرَاءِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَلِّي فِي الْفِرَاءِ؟ قَالَ: «فَأَيْنَ الدَّبَّابُ»^(٤).

٢٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَصِيبُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَعَانِمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/١)، وقال: فيه على يزيد عن القاسم وفيهما كلام وقد وثقا. أخرجه الإمام أحمد (٥٤٤/٤)، بتمامه.

(٣) أبو ليلى: والد عبد الرحمن، صحابي اسمه بلال، أو بليل بالتصغير، ويقال داود، وقيل هو يسار بالتحانية، وقيل: أوس، شهد أحدًا وما بعدها وعاش إلى خلافة علي. التقريب (٤٦٧/٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٤).

الأسقية والأوعية فنقتسِمها، وكلها ميتة^(١).

قلت: له عند أبي داود حديث: فى آنية المشركين من غير ذكر الميتة.

٢٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي [٢٨/أ] ابْنَ

أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيَّةِ^(٣)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهَا وَهِيَ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَيْتَةٌ»، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهَا^(٤).

* * *

١- باب فى ماء البحر

٢٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْكِنَانِيِّ، أَنَّهُ

أَخْبَرَهُ أَنَّ بَعْضَ بَنِي مُدَلِّجٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْكَبُونَ الْأَرْمَاتِ^(٥) فِي الْبَحْرِ لِلصَّيْدِ، فَيَحْمِلُونَ مَعَهُمْ مَاءً لِلسَّفَرِ، فَتَذَرُكُهُمُ الصَّلَاةُ وَهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنْ تَوَضَّأَ بِمَائِنَا عَطِشْنَا، وَإِنْ تَوَضَّأَ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: «هُوَ الظُّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ»^(٦).

٣٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ،

قَالَ: حَجَّجْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قُلْتُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٢٧).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٨٩).

(٣) أم مسلم الأشجعية، لها صحبة، حديثها عند أهل الكوفة، رواه الثورى عن حبيب بن أبى ثابت عن رجل من بنى المصطلق عنها. تعجيل المنفعة (٥٦٤)، ترجمة رقم (١٦٨٤).

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٦/٤٣٧). الطبرانى (١٥٦/٢٥). الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٢١٧)، وقال: فيه رجل لم يسم.

(٥) جاء بالهامش: الأرمات جمع رمث، يفتح الميم، خشب يضم بعضه إلى بعض ويركب فى البحر، وكذا فى المعجم الوجيز.

(٦) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٢١٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٢/٣٦١، ٢٧٣)، (٣/٣٧٣)، (٥/٣٦٥).

عَبَّاسٍ، فَدَحَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ»^(١).

* * *

١١- باب فرض الوضوء

٣٠١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّي^(٢)، عَنْ رَبَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ حَدَّثَتِهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِسَيِّئَةٍ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِبِيٍّ مِنْ لَيْسَ يُحِبُّ الْأَنْصَارَ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لَهُ، وَلَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(٣).

* * *

١٢- باب فضل الوضوء وتكفيره للذنوب

٣٠٢- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَرِيمٍ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ الرَّاسِبِيُّ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا أُمَامَةَ بِحِمصَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ، يَسْمَعُ أَذَانَ صَلَاةٍ، فَقَامَ إِلَى وَضُوئِهِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تُصِيبُ كَفَّهُ، مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَبَعْدَ ذَلِكَ الْقَطْرِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ وَضُوئِهِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ وَهِيَ نَافِلَةٌ».

قَالَ أَبُو غَالِبٍ: قُلْتُ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِي وَالَّذِي بَعَثَهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند بالموضع السابق وما جاء هنا طرفا الحديث وهو بتمامه في المسند. ذكر الشيخ أحمد شاكر برقم (٢٥١٨) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هو ثمامة بن وائل بن حصين، وقد ينسب لجدته وقيل: اسمه: وائل بن هاشم بن حصين، أبو ثفال بكسر المثناة بعدها فاء، المرى: بضم الميم ثم راء مشهور بكنيته، مقبول، من الخامسة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/١) من حديث الهيثم بن خارجة، وقال: رواه أحمد عنها نفسها. ورواه عنها عن أبيها أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٤) والله أعلم، وفيه أبو ثفال المرى، قال البخاري: في حديثه نظر وبقية رجاله رجال صحيح.

(٤) عقبة بن أبي الصهباء أبو خريم، عن نافع وسالم وأبي غالب الراسبي وغيرهم. وعنه نوح بن ميمون وزيد بن الحباب ومعتز وآخرون. وثقه ابن معين وغيره وقال أبو حاتم: محله الصدق. قلت: أي ابن حجر وذكره ابن حبان في الثقات. تعجيل النفعة ترجمة برقم (٧٤٦).

بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثٍ، وَلَا أَرْبَعٍ، وَلَا خَمْسٍ، وَلَا سِتٍّ، وَلَا سَبْعٍ، وَلَا ثَمَانٍ، وَلَا تِسْعٍ، وَلَا عَشْرٍ، وَعَشْرٍ، وَعَشْرٍ، وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ^(١).

٣٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، (ح) وَعَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ هِشَامِ، (ح) وَأَزْهَرَ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٨/ب] وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: أَبُو أُمَامَةَ^(٢) الْحِمَصِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً». فذكر نحوه^(٣).

٣٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَجُودِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٣٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ»^(٥).

٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ، خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ»^(٦).

٣٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إِلَى وَضُوئِهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَيْهِ، نَزَلَتْ خَطِيئَتُهُ مِنْ كَفَيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا مَضَمَّضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٥).

(٢) جاء بهامش المخطوط «هو صدى بن عجلان بن» كلمات غير واضحة. هو صدى بن عجلان أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين التقريب (٣٦٦/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/٥).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٤/٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٢/٥، ٢٥٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١).

وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وإسناده حسن

نَزَلَتْ حَظِيئَتُهُ مِنْ لِسَانِهِ وَشَفَّتِيهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ نَزَلَتْ حَظِيئَتُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، [هُوَ لَهُ وَمِنْ كُلِّ حَظِيئَةٍ] كَهَيْئَتِهِ [يَوْمَ] وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، رَفَعَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَتَهُ، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِمًا^(١).

٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أَمَامَةَ، وَهُوَ يَتَقَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَيَذْفِنُ الْقَمَلَ فِي الْحَصَى، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا أَمَامَةَ، إِنَّ رَجُلًا حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنْكَ قُلْتَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَسَّتْ إِلَيْهِ رِجْلُهُ، وَقَبَضَتْ عَلَيْهِ يَدَا، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أُذُنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ سُوءٍ»، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا لَا أَحْصِيهِ^(٢).

٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: أَتَيْتَاهُ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَتَقَلَّى فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ، ذَهَبَ الْإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ [٢٩/أ] وَرِجْلَيْهِ»^(٣). قَالَ: فَجَاءَ أَبُو ظَبْيَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُم؟ فَذَكَّرْنَا لَهُ الَّذِي حَدَّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى طَهْرٍ ثُمَّ يَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَيَذْكُرُ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناده أحمد: عبد الحميد بن مهران عن شهر واختلف في الاحتجاج بهما والصحيح أنهما ثقتان ولا يقدرح الكلام فيهما.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند نحوه (٢٥٢/٥) من حديث وكيع عن الأعمش عن شمر عن شهر بن حوشب عن أبي أَمَامَةَ. وزاد فيه: «فإن قعد قعد مغفوراً له». وأخرج النسائي نحوه في اليوم والليلة عن هلال بن العلاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عاصم عنه به.

وَيَسْأَلُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ،^(١).

٣١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ الْمُؤَدَّنَ أَدَّنَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَدَعَا عَثْمَانَ بَطْهُورٍ فَتَطَهَّرَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»، فَاسْتَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

قلت: حديث عثمان في الصحيح.

٣١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟»، فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار غير هذا.

٣١٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وقال فيه: من بات طاهراً على ذكر الله وإسناده حسن.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٧/١)، (٤٢٣/٥). ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٨٦)، وقال في إسناده مجهول، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٥٨/١). ذكر الشيخ شاکر برقم (٤١٥)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه البزار (٢٧١) في كشف الأستار ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح باختصار.

يَقُولُ: لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ، فَيَتَوَضَّأُ فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ، انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ^(١).

٣١٣- حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا عُرْسَانَ حَدَّثَهُ فَذَكَرَهُ^(٢).

٣١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ [ب/٢٩] بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كَعْبِ بْنِ مَرْثَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ: قَدْ حَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَرْثَةَ، أَوْ عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ».

فذكر الحديث إلى أن قال: «فَإِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَذْكُرْ مَسْحَ الرَّأْسِ^(٣).

* * *

١٣- باب منه

٣١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُتْبَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٤) وقال: فيه ابن لهيعة وفيه كلام. وفي (١/٢٢٤) قال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤/١٥٩).

والطبراني في الكبير (١٧/٣٠٥، ٣٠٦).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢٠١) والطبراني في الكبير (١٧/٣٠١). وطرفه: «من كذب على ما لم أقل» وفيه طرف آخر وهو طرف الحديث السابق بتمامه وقد تفرد به الإمام أحمد أي بالحديث الثاني فرواه في مسنده (٤/١٥٩)، (٤/٢٠١) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٤) وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٣٤، ٢٣٥)، وهذا الذي ذكر الشيخ الهيثمي هنا أجزاء منه.

أَمَامَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: «مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ أَرَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ»^(١).

* * *

١٤- باب إسباغ الوضوء

٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»^(٢).

٣١٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُنَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي رَبِيعَةَ ابْنَةَ عِيَاضٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي عُيَيْدَةَ بْنَ عَمْرٍو الْكِلَابِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، قَالَ: وَكَانَتْ رَبِيعَةُ إِذَا تَوَضَّأَتْ أَسْبَغَتْ الْوُضُوءَ^(٣).

٣١٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ خُنَيْمٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٣١٩- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُنَيْمٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١٠)، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح غير القاسم بن

عبد الرحمن وقد وثقه غير واحد. رواه الطبراني (٧٧٧٩). وأحمد في المسند (٢٦١/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد المسند (٢٧٠/٥) وفيه: «وكثرة الخطأ إلى المساجد» ابن الأثير في أسد

الغابة (٤٣٤/٧)، وقال: أخرجه أبو نعيم. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده محتمل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨١/٣).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٤).

فذكره^(١).

٣٢٠- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي: النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تَنْزِرِ الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ^(٢).

قلت: عند أبي داود منه: «إنزاء الحمر على الخيل».

* * *

١٥- باب منه

٣٢١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعْتَبِرِ بْنِ [٣٠/١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٣٢٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيُّوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ التُّحَيْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٣٢٣- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَمْ يَرْفَعَهُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

٣٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا أَيْضًا^(٥).

* * *

١٦- باب

٣٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي

(١) انظر الحديث السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٨)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٧٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٦)، وقال: رواه عبد الله في زياداته في المسند على أبيه وروى أبو داود منه إنزاء الحمر على الخيل وفيه القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٤٠) وقال: فيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه. رواه الطبراني في الكبير (٢٠/٣٥٠). وأحمد في المسند (٣/٤٢٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٠، ١٩١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٩١).

رُوحِ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الرَّومِ، فَلَبَسَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ، مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ»^(١).

قلت: رواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ولكن الإمام أحمد ترجم لأبي روح وذكر له هذا الحديث، وحديث النسائي أيضاً.

٣٢٦- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ]، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَبِيبًا أَبَا رَوْحٍ مِنْ ذِي الْكَلَاعِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ فَقَرَأَ بِالرُّومِ فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّهُ يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ، أَنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ»^(٢).

* * *

١٧- باب التحليل

٣٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ وَاصِلِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، [وَعَنْ عَطَاءٍ]، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَبْدًا الْمُتَحَلِّلُونَ فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ»^(٣).

٣٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي [عُمَرُ بْنُ] أَبِي وَهْبٍ النَّصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، حَلَّلَ لِحَيْتَهُ بِالْمَاءِ^(٤).

٣٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [مُوسَى]، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَنبَأَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد عن أبي روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح عن رجل، ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٧١/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤١٦/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤/٦)، (٤١٧/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

وَهَبِ الْخِزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ [ثُرْوَانَ]، عَنْ طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

* * *

١٨- باب التيامن في الوضوء

٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فَجَعَلَ يَغْرِفُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى الْيُسْرَى (٢).

* * *

١٩- باب صفة الوضوء

٣٣١- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ [٣٠/ب] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَ الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ (٣).

قلت: حديث عثمان في الصحيح.

٣٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ

(١) أخرجه أحمد في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند، ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (٣٤٥٠)، وقال إسناده صحيح. أخرج البخاري نحوه - باب «غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة». من حديث محمد بن عبد الرحيم عن أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عنه به. أخرجه أبو داود - باب «الوضوء مرتين» من طريق عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن بشر عن هشام عن زيد بن أسلم عنه به. بنحوه. بطوله.

أخرجه النسائي - باب مسح الأذنين. من حديث قتيبة والهيثم بن أيوب الطالقاني كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وعن مجاهد بن موسى عن عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان - كلاهما عن زيد بن أسلم - نحوه. أخرجه الطبراني (١٠٧٥٩) في الصغير. وأبو يعلى (٢٤٨٦).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٨، ٢٢٩) وقال: رواه أحمد وحديث عثمان في الصحيح ورجال هذا رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١/٦٧، ٦٨).

تَوْضُأً فَذَكَرَ نَحْوَهُ عَنْ عُثْمَانَ وَالصَّحَابَةِ (١).

٣٣٣- حَدَّثَنَا [ابْنُ] الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَتَى عُثْمَانَ الْمَقَاعِدَ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَؤُلَاءِ أَكْذَابُ، قَالُوا: نَعَمْ، لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ (٢).

٣٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بَوْضُوءَ، وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَمَرَ يَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكَعْتُ رَكَعَتَيْنِ كَمَا رَأَيْتُهُ رَكَعَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ صَلَاتِهِ بِالْأَمْسِ» (٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٣٣٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، مِنْذُ أَرْبَعِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَسَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ وَكَانَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٠٤) وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٧) وقال: إسناده صحيح، أخرجه النسائي في المحاربة من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج عن سالم أبي النضر عنه به. باب «الحكم في المرتد».

(٣) أخرجه البزار في كشف الأستار (٤٣٦). أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٩)، وقال: إسناده صحيح.

يَحْتَبِي أَكْبَرَ مِنْهُ، قَالَ سَفِيَانُ: سَمِعْتُ مِنْهُ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ: «فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ومسح برأسه مرتين».

٣٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي عَائِدِ سَيْفِ السَّعْدِيِّ، وَأَنْثَى عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ وَكَانَ كَخَيْرِ الْأَمْرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: اجْتَمِعُوا فَلَأْرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي، فَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدَرُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ، قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ، وَدَعَا بَوْضُوءًا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيَدَ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُمْنَى، ثَلَاثًا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثَلَاثًا قَالَ: هَكَذَا مَا أَلَوْتُ أَنْ أَرِيكُمْ، كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(٢).

٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضْمَضَ، وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ مِنْ تَحْتِهَا^(٣).

٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، [قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ]، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسَحُ رَأْسَهُ، حَتَّى بَلَغَ الْقَدَالَ وَمَا يَلِيهِ مِنْ مُقَدِّمِ الْعُنُقِ.

٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَبَالَ،

(١) ذكره ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (١/٥٩). ح ٧ ح (٥٥٦٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٩، ٢٣٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٨)، وهو عنده بتمامه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٩) وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٠) وقال: رواه أحمد وفيه واصل بن السائب وقد أجمعوا على ضعفه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤١٧). والطبري في التفسير (٦/٧٧). طبعة دار الفكر.

فَأَتَى بِمَاءٍ فَهَالَ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَعَسَلَهَا مَرَّةً، وَعَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا.

٣٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلٍ وَعُمَارَةُ بْنُ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ خَرَجَ لِلْحَلَاءِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ أَوْ الْقَدَحِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، حَتَّى أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوُضُوءَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَكَفَّهَا فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَبِضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ، فَضَرَبَ بِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ (١).

قلت: له عند النسائي وابن ماجه: كان إذا أراد حاجة أبعد.

* * *

٢- باب وظيفة الوضوء

٣٤١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٣١/ب] قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَنِلَكَ وَظِيْفَةَ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَانِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» (٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وإن كان فيه ما ليس في هذا الحديث في الأذنين.

٣٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٠)، وقال: قلت: - أي الهيثمي - هكذا هو الأصل.

رواه أحمد وروى النسائي وابن ماجه منه: «كان إذا أراد الحاجة أبعد». ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٩٨)، وفي إسناده أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف.

قلت: هو في الصحيح خلا ذكر الأذنين.

* * *

٢١- باب النضح بعد الوضوء

٣٤٣- حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ وُضُوئِهِ، أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ بِهَا نَحْوَ الْفَرَجِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُشُّ بَعْدَ وُضُوئِهِ (١).

* * *

٢٢- باب السواك

٣٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» (٢).

٣٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

٣٤٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٣).

٣٤٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ مَوْلَى لِقْرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسَّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وثقه هيثم ابن خارجة وأحمد بن حنبل في رواية، وضعفه آخرون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات، إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر. أخرجه أحمد في المسند (٣/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٧). وقال: هذا الإسناد منقطع.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال في بعض طرقه: =

٣٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ» (١).

٣٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ» (٢).

٣٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَاءَنَا شَرِيكٌ فَذَكَرَ نَحْوَهُ شَبِيهًا بِالْمَذْكُورِ.

٣٥٢- [٣٢/أ] حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، كُوفِيٌّ ثِقَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسُوَاكِ» (٣).

قلت: له في الصحيح: «السواك عند كل صلاة».

٣٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ قَالُهُ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقَدْ كُنْتُ أَسْتَنْ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ وَبَعْدَ مَا أَسْتَيْقِظُ، وَقَبْلَ مَا أَكُلُ وَبَعْدَ مَا

= «كَانَ ﷺ لَا يَتَعَارَ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَجْرَى السُّوَاكِ عَلَى فِيهِ». وَكَذَلِكَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ

وإسناده ضعيف وفي بعض طرقه من لم يسم وفي بعضها حسام بن مصك وغير ذلك.

(١) ذكره المنذرى في الترغيب (١/١٦٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ليث بن

أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه. أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٩٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨)، وقال: رجاله ثقات ورواه الطبراني في الأوسط

بلفظ: «ولقد أمرت بالسواك حتى خفت على أسناني» وفيه عطاء بن السائب، ورواه في الكبير

عن عطاء بن السائب.

(٣) ذكره المنذرى في الترغيب (١/١٦٤)، وقال: رواه أحمد وابن خزيمة في صحيحه.

أَكُلُّ، حِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ^(١).

٣٥٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الصَّقَلِيِّ^(٢)، عَنْ قَسْمِ بْنِ تَمَّامٍ، أَوْ تَمَّامِ بْنِ قَسْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بِالْكُمِّ تَأْتُونِي قُلْحًا^(٣)»، لَا تَسْوَكُونَ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ^(٤).

٣٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الزَّرَّادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ تَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْحَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ»^(٥).

* * *

٢٣- باب استحباب الوضوء عقب الحدث

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ، فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُطٍ يَدْرِهِ:

٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) هو أبو علي الزراد الصيقل، روى عن جعفر بن تمام عن أبيه عن جده في السواك، وعنه الثوري

وأبو حنيفة وسماه الحسن، قال أبو علي بن السكن: مجهول. تعجيل النفعة (١٣٥٠).

(٣) القلح: صفرة تعلق الأسنان ووسخ يركبها.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو علي الصيقل قيل فيه: إنه

مجهول.

(٥) ذكره المنذري في الترغيب (١٦٥/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه البزار والطبراني

في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب ولفظه: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ

السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ». ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه: وقالت

عائشة رضي الله عنها: وما زال النبي ﷺ يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن. ذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

الأسود، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ تَوَضَّأَ^(١).

* * *

٢٤- باب الوضوء بفضل المرأة

٣٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [لا] ^(٣) تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْحَنَابَةِ^(٤).

* * *

٢٥- باب المسح على الخفين

٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَضَّئِي»، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ [٣٢/ب]، فَاسْتَنْجَى ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: «إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ»^(٥).

٣٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَيُّوبَ، فَتَزَعَّ خَفَيْهِ فَظَنُّوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَلَكِنْ حُبِّبَ إِلَيَّ الْوَضُوءُ^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة وسفيان وضعفه أكثر الناس. أخرجه أحمد في المسند (١٨٩/٦).

(٢) جاء بالمخطوط أبو داود الهاشمي وهو تحريف، بل هو داود بن سليمان. أبو داود الطيالسي.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند الجامع غير موجودة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٠/٦).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

أخرجه أحمد في المسند (٣٥٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٦٨٠)، وقال: روى الدارمي نحوه، والبخاري ومسلم، والطحاوي مختصراً، والبيهقي من عدة طرق، ومالك في الموطأ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠٧/١).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد عن أبي

أيوب أنه كان يأمر بالمسح على الخفين ويغسل رجله فليل له في ذلك؟ فقال: بس ما لي إن-

٣٦١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عْتَبَةَ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَسْوَدِ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضُّأً وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ (١).

٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَفَرِهِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى خَفْيَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَنْزِعُ خَفْيِكَ؟ قَالَ: (لَا إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ، ثُمَّ لَمْ أَمْشِ حَافِيًا بَعْدُ) (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد».

* * *

٢٦- باب التوقيت

٣٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ طَيْفِنِ بْنِ غَالِبِ الْيَسَارِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ الْقَصَابِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ: «لِلْمَقِيمِ يَوْمَ لَيْلَةٍ وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ» (٣).

٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَعَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُلَّ سَاعَةٍ يَمْسَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى

= كان لكم منهاه وعلى ماتمه. ورجاله موثقون.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عتبه ابن أبي أمية ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى المقاطيع.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وهو في الصحيح خلا قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٢٤٥/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/١) وقال رواه [القطيعي من زيادته على مسند] أحمد وأبو يعلى واليزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال البزار وأبو يعلى ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١، ١٤٩، ١٣٣، ١٢٠، ١١٨، ١١٣) من طريق علي، (٢٤٠/٤)، (٣١٤/٥). البيهقي في الكبرى (٢٧٨/١).

الْحَقِيقِينَ وَلَا يَنْزِعُهُمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

* * *

٢٧- باب الوضوء مما غيرت النار لونه

٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو النَّصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ فَذَكَرَهُ.

٣٦٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذِي الْغَرَةِ^(٢)، قَالَ: عَرَضَ أَغْرَابِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ أَنْفُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا»، قَالَ: أَنْتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، [٣٣/أ] قَالَ: أَنْفُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَنْتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «لَا»^(٣).

٣٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، مَوْلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَرَأَيْتُ أَنَا سًا مُجْتَمِعِينَ وَشَيْخًا يُحَدِّثُهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَهْلُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٣/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٥٨/١)، وقال: رواه أحمد ولها عند أبي يعلى قالت: يا رسول الله أيجلج الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: «لا ولكن يمسخ عليهما ما بدا له» وفيه عمر بن إسحاق بن يسار، قال الدارقطني: ليس بالقوى، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) جاء بالهامش في المخطوط: ذو الغرة الجهني وقيل: (الطا...) وقيل الخلال: اسمه يعيش (...). كذا بالهامش كلمات غير واضحة. وقال ابن حجر في التقریب: ذو الغرة الجهني، صحابي قيل اسمه يعيش، روى عنه عبد الرحمن بن أبي ليلى وحكى ابن ماكولا أن بعضهم قال: إنه البراء بن عازب التقریب (٢٣٨/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وسماه يعيش الجهني ويعرف بذي الغرة، ورجال أحمد موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٨٦/٥، ١٠٠، ١٠١، ١٠٨، ١١٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١)، وقال: أخرجه أحمد من طريق سليمان بن أبي الربيع عن القاسم أبي عبد الرحمن، وسليمان لم أر من ترجمه، والقاسم مختلف في الاحتجاج به. أخرجه أحمد في المسند (٢٨٩/٥)، (١٨/٤). الطبراني في الكبير (١١٨/٦). والزيدي=

٣٦٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَلْمَةَ: إِنَّ ظِفْرَكَ سَلِيمًا لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَ سُلَيْمٍ، وَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ^(١).

* * *

٢٨- باب ترك الوضوء مما مست النار

٣٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ تَقِيْفٍ ذَكَرَهُ حُمَيْدٌ بِصِلَاحٍ، ذَكَرَ أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ جَلَسَ عَلَى الْبَابِ الثَّانِي مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا^(٢)، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَنَعْتُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣).

٣٧٠- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ، حَدَّثَنِي شَعِيبُ أَبُو شَيْبَةَ، سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخِرَاسَانِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ، يَقُولُ: رَأَيْتَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَمَسُّ مَاءً^(٤).

= في إتحاف السادة المتقين (١٢٤/١).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني موثقون، لأنه من رواية محمد بن طحلاء عن أبي سلمة وأبو سليمان الذي في إسناد أحمد لا أعرفه ولم أر من ترجمه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/٦). وذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٧٨٥٤).

(٢) أي أكل لحمها.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ولعثمان عند البخاري: «أنه رأى رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحماً ثم صلى ولم يتوضأ» وضعف إسناده ورجال أحمد ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم موثقون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٧٩١) وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه.

٣٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبَادٍ، [حَدَّثَنَا إِبَادٌ]، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَرْحَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ، وَقَدْ كَانَ تَوَضَّأَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهُ فَاتَهَرَّنِي، وَقَالَ: «وَرَأَيْكَ»، فَسَأَعَنِي وَاللَّهِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى عَمْرٍو، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ انْتِهَارُكَ [٣٣/ب] إِيَّاهُ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَتَانِي بِمَاءٍ لِأَتَوَضَّأَ وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا، وَلَوْ فَعَلْتُهُ فَعَلَ النَّاسُ بَعْدِي ذَلِكَ» (٢).

٣٧٥- حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي (٣) وَأَبُو طَلْحَةَ جُلُوسًا، فَأَكَلْنَا لَحْمًا وَخُبْزًا، ثُمَّ دَعَوْتُ بَوْضُوءَ، فَقَالَا: لِمَ تَتَوَضَّأُ؟ فَقُلْتُ: لِهَذَا الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْنَا، فَقَالَا: أَتَتَوَضَّأُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، لَمْ يَتَوَضَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ (٤).

٣٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ عَرَفًا، فَجَاءَ بِلَالٌ بِالْأَذَانِ، فَقَامَ لِيُصَلِّيَ فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «مِمَّ أَتَوَضَّأُ يَا بَنِيَّةُ؟» فَقُلْتُ: مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ لِي: «أَوْلَيْسَ أَطِيبُ طَعَامِكُمْ مِمَّا مَسَّتِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٠/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٧٩٢)، وقال: إسناده ضعيف

لانتقاعه وهو مكرر ما قبله. ولكن هذا عبيد الله بن عبد الله فقط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله

ثقات. أخرجه أحمد في مسند (٢٥٣/٤).

(٣) كذا بالخطوط وبالمجمع «أمي».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

النُّار؟ (١).

٣٧٧- حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٢) حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٣٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ فَيَأْخُذُ الْعَرَقَ، فَيَصِيبُ مِنْهُ ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً (٣).

٣٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْهَلِيُّ، عَنِ أُمِّ عَامِرٍ [بِنْتِ يَزِيدَ] أَمْرَأَةً مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، أَنَّهَا آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ، فَتَعَرَّفَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: وأو ليس أظهر طعامكم، والحسن بن الحسن ولد بعد وفاة فاطمة والحديث منقطع.

(٢) جاء بالهامش: عمرو بن عبد الله الحضرمي ويقال: الثقفى (كلمة غير واضحة) جماعة، قال الحسيني قال ابن عبد البر: أعرفه بغير هذا وفيه نظر، وضعف البخاري: (كلمات غير واضحة) الحافظ الذي قال فيه الحسيني ذلك هو عمرو بن عبد الله الأنصاري. قال ابن حجر في التعجيل: عمرو بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت النبي ﷺ أَكَلَ كَيْفًا ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ - وساق الحديث بسنده - قال ابن عبد البر: لا أعرفه بغير هذا وفيه نظر وضعف البخاري إسناده قلت - أي ابن حجر - الذي وقع في المسند وتاريخ البخاري وكتاب ابن السكن وكتاب ابن عدى عمرو بن عبيد الله بالتصغير - في أبيه، وقد ذكره ابن خزيمة فقال لا أدري هو من أهل المدينة أم لا. وأما قوله: الأنصاري فالأكثر قالوا فيه: الحضرمي، ومنهم من قال: الأنصاري، وأما كون الراوي عنه الجعيد بن الحسن فتصحيف بخط الحسيني وإنما هو عن الجعد وهو ابن عبد الرحمن عن الحسن بن عبد الله، والحسن قال أبو حاتم: مجهول، ووقع في نص حديثه في المسند عن الحسن بن عبد الله أن عمرو بن عبيد الله الحضرمي صاحب رسول الله ﷺ. التعجيل (٧٩٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم ابن إسماعيل بن أبي خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت عنها ولم-

٣٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ صَالِحًا أَبَا الْخَلِيلِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَهَشَّ مِنْ كَيْفِ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ^(١).

٣٨١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٨٢- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهَا نَاوَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كِتْفًا مِنْ لَحْمٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى^(٢).

٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ [٣٤/أ] قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمَّ حَكِيمٍ، عَنْ أُخْتِهَا ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَاتَهَسَ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ^(٣).

[قَالَ أَبِي]: قَالَ عَفَّانُ: دَفَعَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا.

* * *

٢٩- باب الوضوء مما يخرج من الإنسان

٣٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَتَتْ سَلْمَى مَوْلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ امْرَأَةً أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَبِي رَافِعٍ قَدْ ضَرَبَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي رَافِعٍ: وَمَا لَكَ وَلَهَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟، قَالَ: تُؤْذِنُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمِ آذِنْتِي يَا سَلْمَى؟»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آذِنْتُهُ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ أَحَدَثَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ

=أحد من ذكر هذين.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجال ثقاة.

الْمُسْلِمِينَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَحَدِهِمُ الرِّيحُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَقَامَ فَضَرَّيْنِي فَجَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، وَيَقُولُ: «يَا أَبَا رَافِعٍ، إِنَّهَا لَمْ تَأْمُرْكَ إِلَّا بِخَيْرٍ» (١).

٣٨٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ حُصَيْنِ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، عَلَى الْمُنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْوَحْدُ»، لَا أَسْتَحْيِيكُمْ مِمَّا لَا يَسْتَحْيِي مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَالْحَدِيثُ أَنْ يَفْسُوَ أَوْ يَضْرِبَ (٢).

٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ، فَتَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوَيْحَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ». وَقَالَ مَرَّةً: «فِي أَدْبَارِهِنَّ» (٣).

قلت: هو في السنن من حديث علي بن طلق الحنفى، وقد أورده الإمام أحمد فى حديث علي بن أبى طالب، وقد تقدم حديث علي كما ترى فالله أعلم.

* * *

(١) ذكره الهيثمى فى مجتمع الزوائد: (٣٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن فيه محمد بن إسحاق، وقد قال: حدثنى هشام بن عروة والله أعلم. أخرجه أحمد فى المسند: (٢٧٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٤٣/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد فى زيادته على أبيه، والطبرانى فى الأوسط وحصين، قال ابن معين: لا أعرفه.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٤٣/١)، وقال: رواه أحمد من حديث علي بن أبى طالب وهو فى السنن من حديث علي بن طلق الحنفى، وقد تقدم حديث علي بن أبى طالب قبله كما تراه والله أعلم ورجاله موثقون. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم: (٢٧٠٦٠)، (٢٧٠٦٨).

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٥٥)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه الترمذى مختصراً: (٢٠٥/٢). أخرجه البيهقى فى النهى عن إتيان النساء فى أدبارهن (١٩٨/٧) من طريق سفيان عن عاصم الأحول. وساق الشيخ أحمد شاکر كلاماً نفيساً عن هذا الحديث من جهة لسند وعارض فيه رأى الترمذى والبخارى وابن حجر مؤيداً رأى الإمام أحمد أن الحديث عن علي بن أبى طالب وليس علي بن طلق كما زعموا. فارجع إليه فى موضعه.

٣٠ - باب الوضوء من النوم

٣٨٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَطِيَّةَ بِنْتِ قَيْسِ الْكِلَابِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَيْنِ وَكَأْسَ السَّهِّ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلِقَ الْوَكَاءُ»^(١).

٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ [ب/٣٤] السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ سَاجِدًا، وَضُوءٌ [حَتَّى يَضْطَجِعَ]»^(٢) فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ.

* * *

٣١ - باب فيمن مس فرجه

٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، النَّفَلِيُّ، قَالَ أَبِي: ذَكَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْضَى يَدَيْهِ إِلَى ذَكَرِهِ، لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(٤).

٣٩١ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّفَلِيُّ، عَنِ

(١) أخرجه الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٤٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٧/٤).

(٢) أخرجه الساعاتي في منحة المعبود (٢٠٧).

(٣) ساقطة من الأصل وأثبتها من المسند (٢٥٦/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٢٣١٥)، وقال: إسناده ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن إسحاق مدلس وقد قال: حدثني.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير والبخاري وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد ضعفه أكثر الناس ووثقه يحيى بن معين في رواية.

أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، مِثْلَهُ (١).
 ٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» (٢).

* * *

٣٢- باب فيمن شك في الحدث بعد الطهارة

٣٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، قَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَ (١)
 بِهِ كَمَا يَأْبَسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْتَيْتِهِ لِيَقْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ
 أَحَدَكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» (٣).

قلت: اختصره أبو داود. قلت: وبسنده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم إذا
 كان في المسجد جاءه الشيطان فأبسَّ به كما يابس الرجل بدابته، فإذا سكن إليه زنقه أو
 أجمه».

قال أبو هريرة: فأتتم تزون ذلك، أما الزنق (٤) فتراه مائلاً [كذا لا يذكر الله] (٥) وأما
 الملحوم فتراه (٦) فاتحاً فاه لا يذكر الله (٧).

* * *

- (١) انظر الحديث السابق.
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/١)، وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وفي سند
 الكبير العلاء بن سليمان وهو ضعيف جداً وفي سند البزار هشام بن زيد وهو ضعيف جداً.
 أخرجه أحمد في المسند (٤٠٦/٦).
 (*) أبست به تأيساً أى زلته وحقرته وروعته. مجمع الزوائد. أخرجه أحمد (٣٣٠/٢). ذكره
 الشيخ شاکر برقم (٨٣٥١)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهندي في كنز العمال برقم
 (١٢٧٢).
 (٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١)، وقال: رواه أحمد وهو عند أبي داود باختصار
 ورجال أحمد رجال الصحيح.
 (٤) كذا بالأصل وبالمسند (المزنون) (٣٣٠/٢).
 (٥) ساقطة من الأصل.
 (٦) زائد على المسند - أى ليست فيه بل فيه «وأما الملحوم ففاتح فاه لا يذكر الله عز وجل».
 (٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٢) ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٣٥٢)، وقال: إسناده
 صحيح.

٣٣- باب ذكر الله على غير وضوء

٣٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [حَدَّثَنَا سَعِيدٌ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ الرَّاهِبِ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَ بِيَدِهِ: «إِلَى الْحَائِطِ»، يَعْنِي أَنَّهُ بَتَيْمَمٌ (١).

* * *

٣٤- باب الرخصة فى القراءة على غير وضوء

٣٩٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ [١/٣٥] بَالَ ثُمَّ أَتَى آيَا مِنَ الْقُرْآنِ. وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: مِنَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً.

* * *

٣٥- باب التيمم

٣٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هُوَ؟ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيَتْ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ، وَسُمِّيَتْ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّةِ» (٢).

٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَبِيرِ، فَذَكَرَهُ (٣).

٣٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [الْوَلِيدِ]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٢٢٥/٥).

(٢) ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٥٨/٨)، وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَرِجَالَهُ الصَّحِيحِ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٩٨/١). ذَكَرَ الشَّيْخُ شَاكِرٌ بِرَقْمِ (٨٦٣). أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ بِرَقْمِ (٣٤٤٣).

(٣) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (١٥٨/١). ذَكَرَهُ الشَّيْخُ شَاكِرٌ بِرَقْمِ (١٣٦١)، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ: [إِنَّا] نَكُونُ بِهَذَا الرَّمْلِ فَلَا نَجِدُ الْمَاءَ، وَيَكُونُ فِيْنَا الْحَائِضُ، وَالْجُنْبُ وَالنَّفْسَاءُ، فَيَأْتِي عَلَيْهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ لَا تَجِدُ الْمَاءَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالتُّرَابِ»، يَعْنِي التَّيْمُمَ.

٣٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: عَنِ الْأَعْرَجِ، وَلَمْ يَقُلْ مُوسَى عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ حَنْشِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِيهِرِيقُ الْمَاءِ فَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ، قَالَ: «مَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَبْلُغُهُ»^(١)، قَالَ: قَالَ يَحْيَى مَرَّةً أُخْرَى: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ فَنَيْمَمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَاءَ مِنَّا قَرِيبٌ.

٤٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٢).

٤٠١- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَغِيبُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، أَيَجَامِعُ أَهْلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٣).

* * *

٣٦- باب الماء من الماء

٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَتَبَانَ، أَوْ ابْنِ عَتَبَانَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ نَبِيِّ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ أَهْلِي فَلَمَّا سَمِعْتُ صَوْتَكَ أَقْلَعْتُ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٦٤)، وقال: إسناده صحيح. والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وقال: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف. قال الشيخ شاكر: ابن لهيعة وثق وذكر الحديث الثاني برقم (٢٦١٤).

(٢) سبق تخريجه فيما قبله.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٥/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٠٠) وقال: إسناده صحيح.

(٤) قال ابن كثير في جامع المسانيد: تفرد به أحمد، والظاهر أنه عتبان بن مالك لا محالة؛ لأن في الصحيح ما يشهد لذلك، قال ابن حجر في التقريب: عتبان بكسر أوله وسكون المثناة ابن مالك بن عمرو العجلاني الأنصاري السلمى، صاحب مشهور، مات في خلافة معاوية (٣/٢).

٤٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْعَاقِبِيِّ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقَمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ [٣٥/ب] وَخَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، أَنْكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقَمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَلَيْكَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»^(١).

* * *

٣٧- باب نسخ ذلك

٤٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْعَاقِبِيِّ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، [عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ]، قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقَمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ، فَأَغْتَسَلْتُ وَخَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، أَنْكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقَمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَلَيْكَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ».

قَالَ رَافِعٌ: «ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْغُسْلِ»^(٢).

٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، [عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ]، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ عَقَبِيًّا بَدْرِيًّا، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، يُفْتِي النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ زُهَيْرٌ: فِي حَدِيثِهِ النَّاسَ بِرَأْيِهِ فِي الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ، فَقَالَ: أَعْجَلُ بِهِ، فَأْتَيْتُ بِهِ، فَقَالَ: يَا عَدُوَّ نَفْسِيهِ، أَوْقَدْ بَلَغْتَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: أَيْ عُمُومَتِكَ؟ [قَالَ: أَيْ بِنُ كَعْبٍ]، قَالَ زُهَيْرٌ^(٣): وَأَبُو أَيُّوبَ وَرِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ، فَالْتَفَتُ عُمَرَ إِلَى فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا الْفَتَى؟، وَقَالَ زُهَيْرٌ: مَا يَقُولُ هَذَا الْغُلَامُ؟، فَقُلْتُ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُمْ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنَّا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٣/٣) وليس فيه لا عليك.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط ولا توجد في المجمع.

فَعَلَّهُ عَلَى عَهْدِهِ، قَالَ: فَجَمَعَ النَّاسَ، وَاتَّفَقَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْمَاءِ، إِلَّا رَجُلَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَّ الْغُسْلُ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ حَفْصَةَ، فَقَالَتْ: لَا عِلْمَ لِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، وَجَبَّ الْغُسْلُ. قَالَ: فَتَحَطَّمَ عَمْرٌ، يَعْنِي تَغَيَّظَ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَبْلُغُنِي أَنَّ أَحَدًا فَعَلَهُ وَلَا يَغْسِلُ إِلَّا أَنَّهُ كُنْتُهُ عُقُوبَةً^(١)

قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

٣٨- باب إنقاء الشعر في [٣٦/أ] الغسل

٤٠٦- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْهُدُ سِتِّينَ سَنَةً، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْمَارًا شَدِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ عَلَى كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ^(٢).

٤٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

٣٩- باب الستر في الاغتسال

٤٠٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ عَلِيًّا فَوَضَعَ لَهُ غُسْلًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ثَوْبًا، فَقَالَ: «اسْتُرْنِي، وَوَلِّنِي ظَهْرَكَ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس وهو ثقة. وفي الصحيح طرف منه، زاد الطبراني في الكبير ثم أفاضوا في العزل فقالوا: لا بأس فسار رجل صاحبه فقال: ما هذه المناجاة، فقال: أحدهما يزعم أنها المؤودة الصغرى فقال علي: إنها لا تكون مؤودة حتى تمر بسبع تارات قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَفْسًا فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾. قال: فتفرقوا على قول علي بن أبي طالب أنه لا بأس به.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١١٠، ٢٥٤).

(٣) انظر السابق.

(*) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٩)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح وكذا-

٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ فَأَتَيْتُهُ، فَجَاءَ أَبُو ذَرٍّ بِحَفْنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَسْتَرَهُ أَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ سَتَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا ذَرٍّ فَاعْتَسَلَ (١).

قلت: هو في الصحيح خلا قصة أبي ذر.

٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يُلِقْ ثَوْبَهُ، حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ فِي الْمَاءِ» (٢).

* * *

٤ - باب الغسل

٤١١ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كَمْ يَكْفِينِي مِنَ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: مُدٌّ، قَالَ: كَمْ يَكْفِينِي لِلْغُسْلِ؟ قَالَ: صَاعٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا يَكْفِينِي، قَالَ: لَا أُمَّ لَكَ، قَدْ كَفَى مِنْهُ خَيْرٌ مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣).

٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، قَالَ: «إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ» (٤)، قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ.

٤١٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي فَضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،

= قال في الحديث الذي يليه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٦) وفيه: «وقالت: فستره - يعني أبو ذر - رضي الله عنه فاعتسل، ثم صلى النبي ﷺ ثمانى ركعات وذلك في الضحى». قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: تفرد به من هذا الوجه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧/٣). ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١) وقال: رواه أحمد في المسند ورجاله موثقون إلا أن على بن زيد مختلف في الاحتجاج به.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح.

قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ، فَقَالَ: ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنْسِي كَثِيرَ الشَّعْرِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا وَأَطْيَبَ (١).

٤١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو الْبَحْلِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّمَا أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا، وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ، وَعَنِ الرَّجُلِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مِنْ أَمْرَاتِهِ إِذَا كَانَتْ [ب/٣٦] حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَسْحَارُ أَنْتُمْ! لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَصَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا نُورًا، فَمَنْ شَاءَ نَوَّرَ بَيْتَهُ، وَقَالَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ: «يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا»، وَقَالَ فِي الْحَائِضِ: «لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ» (٢).

قلت: عند ابن ماجه منه الصلاة في البيت.

* * *

٤١- باب اغتسال الجنب قبل النوم

٤١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْقُدَنَّ جُنْبًا حَتَّى يَتَوَضَّأَ» (٣).

* * *

٤٢- باب الرخصة في النوم بغير غسل

٤١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٤/٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٤/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٦)، وقال: إسناده منقطع. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد هكذا عن رجل لم يسمه عن عمر. ورواه الطبراني في الأوسط عن عاصم بن عمرو البجلي بن عمير مولى عمر قال: وساق الحديث «وزاد فيه بعد قوله: فلك بعد الإزار وليس لك ما تحته»- والباقي بنحوه- وقال: رواه أبو يعلى من هذا الطريق ورجال ثقات، وكذلك رجال أحمد إلا أن فيه رجل مجهول.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ولا بى هريرة عند الطبراني في الأوسط: كان رسول الله ﷺ إذا كان جنبًا وأراد أن يأكل أو ينام توضأ وفيه إسحاق بن إبراهيم القرقيساني وإسناده حسن.

طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَنْتَبِهُ، ثُمَّ يَنَامُ^(١).

* * *

٤٣- باب الاحتلام

٤١٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ، يَعْنِي عَبْدَ الْجَبَّارِ الْأَيْلِيَّ^(٢)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُمَيَّةَ^(٣)، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلِيمَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَى الْمَرْأَةَ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَإِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَغْتَسِلِ^(٤).

٤١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمَ، قَالَ حَجَّاجٌ: امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى زَوْجَهَا فِي الْمَنَامِ يَقَعُ عَلَيْهَا، أَعْلِيهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: وَنَعَمْ إِذَا رَأَتْ بِلَاءً^(٥).

قلت: هو في الصحيح، خلا ذكر زوجها، وقد تقدم في العلم حديث أم سليم مطولاً في باب السؤال عما لا يعلم.

* * *

٤٤- باب غسل الكافر إذا أسلم

٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/١) وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(*) عبد الجبار بن عمر الإيلي، أبو عمر، قال البخاري: ليس بالقوى عندهم، عنده منكير. قال ابن معين: ليس بشيء وذكره العقيلي في الضعفاء، وابن حبان في المحروحين. تهذيب التهذيب (١٠٣/٦)، المحروحين (١٥٨/٢).

(٢) يزيد بن أبي سُمَيَّةَ، مَهْمَلَةٌ مَصْغَرًا، أَبُو صَخْرٍ الْأَيْلِيُّ بفتح الهمزة وسكون التحتانية، مقبول من الرابعة. تقريب التهذيب (٣٦٥/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٩٠/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٦٣٦)، وقال: إسناده ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٨/٦، ٣٠٩). وجاء في جامع المسانيد والسنن لابن كثير: قالت أم سلمة: أو تفعل ذلك؟ قال: «تربت يمينك أنى يأتي شبه الخوذة إلا من ذلك أى النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت على الشبه» وقال حجاج في حديثه: تربت جبينك.

المقبري، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ، أَوْ ثُمَالَةَ، أَسْلَمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ إِلَى حَائِطِ بَنِي فَلَانَ، فَمَرُّوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ»^(١).

* * *

٤٥- باب في الحمام

٤١٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ [الشيباني]^(١) حَدَّثَهُ، عَنْ قَاصِّ الْأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَقْعُدَنَّ [٣٧/أ] عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ [الْحَمَّامَ] إِلَّا بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ حَلِيلَتِهِ الْحَمَّامَ»^(٢).

٤٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ أَبُو خَيْرَةَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ ذُكُورِ أُمَّتِي، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَتْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٠٢٤)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد: بماء وسدر. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦/٩).

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند «السيء» وفي التعجيل: القاسم بن أبي القاسم السبائي بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة بغير مد. روى عن قاض الأنبار روى عنه عمر بن السائب المصري مولى بنى زهرة. ذكره ابن حبان في الثقات، وابن أبي حاتم لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ولم يسميا إياه وسماه ابن يونس فقال: القاسم بن أبي القاسم مولى سبأ وهو القاسم بن قرمان يروى عن زياد بن جزء بن محارب الزبيدي. أنه كان في البعث الذي بعثه عمر إلى عمرو بن العاص بفلسطين، قال ابن يونس: روى عن سعيد بن المسيب. وكان على شرطة مصر في إمرة بشير بن صفوان في خلافة هشام. تعجيل المنفعة (٨٧٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٠/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر برقم (١٢٥)، وقال: إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. في المسند فيه «ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام».

تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ إناثِ أُمَّتِي فَلَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ» (١).

٤٢١- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيْبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنِ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ نِسْوَةَ دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، فَسَأَلَتْهُنَّ مِمَّنْ أَنْتُنَّ؟ قُلْنَ: مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا حَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرًا» (٢).

٤٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟»، قُلْتُ: مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا إِلَّا وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٤٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنِي رِشْدَيْنُ، حَدَّثَنِي زَبَّانُ، عَنْ سَهْلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٤٢٤- حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: وَقَالَ حَيوة: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ يُحْنَسَ أَبَا مُوسَى حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ حَدَّثَتْهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، من حديث أبي هريرة، وقال: رواه أحمد وفيه أبو جبرة قال الذهبي: لا يعرف. وفيه: ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، وليس فيه: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكر أو أنثى فلا يدخل الحمام إلا بمشتر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام». ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٢٥٨) وقال: إسناده حسن وأبو خير هو المحب بن حذلم المصري الصالح كما حققه ابن حجر في التعجيل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٢، ٣٦١/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٢/٢٤). والدولابي في الكنى (١٣٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

٤٦- باب في المستحاضة

٤٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَضْتُ، فَقَالَ: دَعِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَتَوَضَّئِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصِيرِ^(١).

٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٤٧- باب دخول الحائض المسجد

٤٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «وَأَوْلِيْنِي الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَحَدْتُ، فَقَالَ: «أَوْ حَيْضَتُكَ فِي يَدِكَ»^(٣).

٤٢٨- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٤) عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٤٨- باب في دم الحيض يصيب الثوب

٤٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الصَّبِيءُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [٣٧/١] بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ [عَيْسَى] بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أُحِيضُ فِيهِ، قَالَ: «فَإِذَا طَهَّرْتَ فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَخْرُجْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤/٦، ٤٢، ٢٦٢، ١٣٧).

(٢) انظر الحديث السابق. قال ابن كثير في جامع المسانيد: رواه أبو داود في الطهارة عن عثمان عن وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة - ولم ينسبه به - قال وقد ضعف يحيى - يعني القطان - هذا الحديث وابن ماجه في (الطهارة) بإسناد حديث وكيع غير أن الأحاديث التي عند أبو داود وابن ماجه في الطهارة بنحوه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٢).

(*) قال ابن حجر في التقريب (٥٢٤/٢): ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن، وابناه محمد وعيسى،

وابن ابنه، عبد الله بن عيسى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٦/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٥٩٤)، وقال: إسناده

أَثْرُهُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكَ أَثْرُهُ»^(١).

* * *

٤٩- باب في بول الصبي والجارية

٤٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى صَدْرِهِ أَوْ بَطْنِهِ الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ بَوْلَهُ أَسَارِيعَ^(٢) فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُوا ابْنِي لَا تُفْزِعُوهُ حَتَّى يَقْضِيَ بَوْلَهُ»، ثُمَّ أَتْبَعَهُ الْمَاءَ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ بَيْتَ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، وَدَخَلَ مَعَهُ الْغُلَامُ فَأَخَذَ تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَاسْتَحْرَجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا»^(٣).

٤٣١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُخِيهِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَجْبُو حَتَّى صَعِدَ عَلَيَّ صَدْرِي فَبَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَبْتَدَرْنَا لَهُ لِأَخْذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي ابْنِي»، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ^(٤).

٤٣٢- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَيْسَى فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَارِثِ بِأُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَالَتْ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٤/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٧٥٢). وقال: إسناده صحيح وإن كان فيه ابن لهيعة.

(*) أساريع: أى طرائق، يعنى خطوط على هيئة طرق ظاهرة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٤)، والطبراني (٩٠/٧) في الكبير، ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٠/١)، البيهقي في دلائل النبوة (٤٣٠/٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

فَاخْتَلَجَتْهَا^(١) أُمُّ الْفَضْلِ، ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتَنِي قَدْحًا مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اسْلُكُوا الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ»^(٢).

* * *

٥- باب فى الفأرة تقع فى الطعام

٤٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْفَأْرَةِ تَمَوَّتْ فِي الطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ أَطْعَمُهُ؟ قَالَ: لَا، زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ كُنَّا نَضَعُ السَّمْنَ فِي الْجِرَارِ فَقَالَ: «إِذَا مَاتَتِ الْفَأْرَةُ فِيهِ فَلَا تَطْعَمُوهُ»^(٣).

٤٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ لَهُمْ جَامِدٍ، فَقَالَ: «أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوا [٣٨/أ] سَمْنَكُمْ»^(٤).

قلت: هو فى الصحيح خلا قولها: «جامد»^(٥).

* * *

٥١- باب فيما صيغ بالنجاسة

٤٣٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أُنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ مُتَعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَضْرَبَ [عَنْ ذَلِكَ] عُمَرُ وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ حُلْلِ الْجَبْرِ، لِأَنَّهَا

(١) اختلجتها: أى اترعتها. مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه حسين بن عبد الله ضعفه أحمد، وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى وابن معين فى رواية ووثقه فى أخرى.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٤٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد عن محمد بن مصعب القرسانى وثقه أحمد وروى عنه وضعفه يحيى بن معين وجماعة.

(٥) قلت: لعله يريد ما رواه البخارى (١٢٦/٦، ٦٨/١)، والترمذى (١٧٩٨)، والنسائى فى الصغرى (١٧٨/٧)، والبيهقى (٣٥٤، ٣٥٣/٩)، والدارمى (٢٨٨/١)، وابن عبد البر فى التمهيد (٣٧، ٣٦/٩). أخرجه أحمد (٣٣٠/٦).

تَصْبِغُ بِالْبَوْلِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ قَدْ لَبِسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَبِسْنَاهُنَّ فِي عَهْدِهِ (١).

* * *

٥٢- باب في سؤر الهر

٤٣٧- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، هُوَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ وُضِعَ لَهُ وَضُوءٌ فَوَلَّغَ فِيهِ السَّنُورُ فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا قَتَادَةَ، قَدْ وَلَّغَ فِيهِ السَّنُورُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «السَّنُورُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ مِنَ الطَّوَائِفِ أَوْ الطَّوَافَاتِ عَلَيْكُمْ» (٢).

قلت: رواه أصحاب السنن خلا قوله: «السنور من أهل البيت».

* * *

٥٣- باب السنور سبع

٤٣٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي بَنَ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَدُونَهُمْ دَارٌ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْتِي دَارَ فُلَانٍ، وَلَا تَأْتِي دَارَنَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا»، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سِنُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ السَّنُورَ سَبْعٌ» (٣).

٤٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، فَذَكَرَ مِنْهُ السَّنُورَ سَبْعٌ.

* * *

٥٤- باب في سؤر الكافر

٤٤٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ ذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/١)، وقال: رواه أحمد في المسند والحسن لم يسمع عن عمر ولا من أبي. وقال في الهامش: ولا من أبي زائدة في الجزء الهندي.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/١)، وقال: رواه أحمد - وهو في السنن خلا قوله السنور من أهل البيت. وهو من رواية عبد الله عن أبيه ورجاله ثقات غير أن فيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة مدلس. أخرجه أحمد في المسند (٣٠٩/٥). وأورده المتقي الهندي في الكنز الكبير برقم (٤٠٠٢١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب وهو ضعيف. أخرجه الحاكم في المستدرک (١٨٣/١)، وقال: قال أبو زرعة: صحيح وعيسى صدوق لم يجرح قط قلت (أى الحاكم): ضعفه أبو داود وقال أبو حاتم: ليس بالقوى.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ، فَأَخَذَتْهُ فَحَنَّقَتْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدِي»، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي أَوْجَعْتَنِي^(١).

* * *

٥٥- باب في أماكن النجاسة

٤٤١- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَلَمْ يَدْخُلْ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ؟» قَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ» بَيْنَا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا بَوْلٌ^(٢).

قلت: حديثه في الصورة عند أبي داود وغيره.

٤٤٢- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «[٣٨/ب] أَتَانِي جَبْرِيلُ يُسَلِّمُ عَلَيَّ»^(٣).

قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ، وَكَانَ أَبِي لَا يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، يَعْنِي كَانَ حَدِيثُهُ لَا يَسُورِي عِنْدَهُ شَيْئًا.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه أحمد وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وبقيته رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٤١٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٩٢٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عمرو بن خالد وقد أجمعوا على ضعفه. أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٦)، وقال: إسناده ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٧)، وقال: إسناده ضعيف جدًا كالذي قبله من أجل عمر بن خالد. حسين بن ذكوان المعلم المصري: ثقة، روى له أصحاب الكتب الستة، حبة بن أبي حبة لم أجد له ترجمة ولا ذكر إلا قول الذهبي في المشتبه (١٤٤)، (وحبة بن أبي حبة عن عاصم بن ضمرة) فيستدرك على الحافظ إذا لم يذكره في التعجيل.

٤ - كتاب الصلاة

١ - باب فرض الصلاة

٤٤٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبِيانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ رُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَوُضُوءِهِنَّ وَمَوَاقِيهِنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَوْ قَالَ: «وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ».

قلت: وله حديث آخر يأتي في المواقيت.

٤٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ابْنُ نُوَيْعٍ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثْتُ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرِ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ، وَإِفْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، وَكَانَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٠/١)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٨/١)، الحاكم في المستدرک (٧٢/١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٤٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته، وأبو يعلى إلا أنه قال: «حق مكتوب واجب». والبخاري بنحوه ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. وزاد في آخره «أو حرم على النار». والمنذرى في الترغيب والترهيب (١/٢٤٧): وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه رواة الصحيح. وفيه زيادة الهيثمي

ضِمَامٌ رَجُلًا جَلْدًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ^(١)، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، قَالَ: مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُغْلَظٌ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي، فَسَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ»، قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولًا؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَعْبُدَهُ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ مَعَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الْإِسْلَامِ، فَرِيضَةَ فَرِيضَةً، الزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلِّهَا، يُنَاشِدُهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ كَمَا يُنَاشِدُهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأُودِي هَذِهِ الْفَرَائِضَ [٣٩/أ] وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِّيَ: «إِنْ يَصْدُقُ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ^(٢) يَدْخُلِ الْجَنَّةَ»، قَالَ: فَاتَى إِلَيَّ بِبَعِيرِهِ فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ قَالَ: بِسْمِ اللّٰهِ وَاللّٰهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللّٰهُ أَكْبَرُ، قَالَوا: مَهْ يَا ضِمَامُ، اتَّقِ الْبَرَصَ وَالْجُدَامَ، اتَّقِ الْجُنُونَ، قَالَ: وَيَلِكُمْ إِنْهُمَا وَاللَّهُ لَا يَضُرُّانِ وَلَا يَنْفَعَانِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٣)، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ

(١) أى ضفيرتين وكذا العقيصتين.

(٢) أى الضفيرتين.

(*) جاء بالمسند «وأنى قد». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١/٢٨٩)، وقال: قلت: عزاه صاحب الأطراف إلى أبى داود ولم أجد فى أبى داود إلا من أوله، رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد موثقون.

عَبَّاسٍ فَمَا سَمِعْنَا بِوَأْفِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ^(١).

قلت: عزاه الشيخ جمال الدين إلى أبي داود، ولم أر فيه غير حديث طلحة.

٤٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَتُكْمَلُوا بِهَا فَرِيضَتُهُ، ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»^(٢).

قلت: رواه النسائي عن يحيى عن أبي هريرة فلا أدري أهو هذا الرجل أم لا والله أعلم.

٤٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ خَلْدِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْتَقِصُ أَحَدُكُمْ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا إِلَّا أَتَمَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ سُبْحَتِهِ»^(٤).

٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ ذَكَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لِيُحَاسَبَ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قِيلَ لَهُ:

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٣٨٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩١/١)، قال: روى النسائي عن يحيى بن يعمر عن أبي هريرة مثل هذا فلا أدري أهو هذا أم لا، وقد ذكره الإمام أحمد في ترجمة رجل غير أبي هريرة، ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٣/١) وقال: قصر به بعض أصحاب حماد بن سلمة وموسى بن إسماعيل الحكم في حديثه «وطرفه عنده»: أول ما يحاسب به العبد الصلاة. وبدل كلمة «تامة، أتمها»: «كاملة وأكملها».

(٣) انظر الحديث السابق. أخرجهما أحمد: (٦٥/٤، ٣٧٧/٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

نَقَصَتْ مِنْهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلَاتِي، فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْتَكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلَّا سَرَقْتَ لِنَفْسِكَ مِنْ عَمَلِكَ؟ قَالَ: «فَتَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ» (١).

٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالٍ [ب/٣٩] الصَّدْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ» (٢).

٤٥٢- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَلَا تَتْرُكِي» (٣) الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» (٤).

٤٥٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ الْمِنْقَرِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ وَأَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُمَا كَانَا جَالِسَيْنِ، فَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ أُحْبِطَ عَمَلُهُ» (٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣٢٨/٢). وليس فيه شك الهيثمي ذكره الشيخ شاکر: (٨٣٣٥)، وقال: إسناده صحيح وقال: الحجّة: البرهان، وحاجه فحجه من الباب. رد أي غلبه بالحجة وفي الحديث حث على إقامة الصلاة تامة كاملة بخشوعها وخضوعها.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه مبارك بن فضالة وثقه عثمان وأحمد وجماعة وأختلف في الاحتجاج به.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات، أخرجه أحمد في المسند: (١٦٩/٢).

- ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٥٧٦) وقال: إسناده صحيح.

(٣) جاءت هكذا بالمخطوط: وهي بمجمع الزوائد: «ولا تترك».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن والله أعلم. أخرجه الحاكم في جزء من حديث أميمة في المستدرک (٤١/٤).

(٥) أخرجه المنذرى ففي الترغيب والترهيب (٣٠٨/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد صحيح.

٢ - باب فضل الصلاة

٤٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالصَّلَاةُ»، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: «وَالصَّلَاةُ»، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: «وَالصَّلَاةُ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ لِي وَالِدَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأْمُرُكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرٌ»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لِأَجَاهِدَنَّ وَلَا تَرْكُنَهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ أَعْلَمُ»^(١)

٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الْمُكْتَبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالجِهَادُ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح، من حديث أبي عمرو، عن ابن مسعود فالله أعلم، أهو هذا أم لا.

٤٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ أَبَا رُهْمٍ السَّمْعِيَّ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٣).

٤٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّصَافَةِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ بَاهِلَةَ أَعْرَابِيٍّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ

= أخرجه أحمد في المسند: (٣٦٠/٥)، (٤٤٢/٦)، وفيه: «حتى تفوته فقد أجبط عمله». قال المنذرى: من ترك الصلاة متعمداً: أى طائعا مختاراً.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد حسنه الترمذى وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٨/١)، وقال: رواه أحمد وإسناد حسن. أخرجه أحمد في المسند: (٤١٣/٥). أخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب: (٢٣٩/١)، وقال: رواه أحمد

صَلَاةً مَكْتُوبَةً، فَيُقِيمُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ [٤٠/أ]، وَيُصَلِّي فَيُحْسِنُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ تَحْضُرُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَيُصَلِّي فَيُحْسِنُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ^(١).

قلت: له عند أبي داود حديث غير هذا.

٤٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ^(٢)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟» فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ هَذَا الْوَرَقُ، وَقَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]^(٣).

٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، يَقُولُ: جَلَسَ عُثْمَانُ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، أَظْنُهُ سَيَكُونُ فِيهِ مُدٌّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، [ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ]، ثُمَّ صَلَّى المَغْرِبَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ المَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يَبِيَّتَ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/٥).

(٢) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان، التميمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى حد جده، ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلها، أخرج له البخاري ومسلم. التقريب (٣٧/٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧/٥).

بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ، قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ، فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عُمَانُ؟ قَالَ: هُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(١).

قلت: في الصحيح بعضه بغير هذا السياق.

٤٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ [فَلَا تُخْفَرُوا] اللَّهُ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يُكَبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ»^(٢).

٤٦١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ [٤٠/ب]، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتُوَفِّيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا ثُمَّ عَمَّرَ الْآخَرَ، [بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً]^(٣)، ثُمَّ تُوَفِّيَ فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلُ الْأَوَّلِ، عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَا يُدْرِيكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟» ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَوَاتِ، كَمِثْلِ نَهْرِ جَارٍ بِيَابِ رَجُلٍ عَمَّرَ عَذْبٍ، يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تُرَوْنَ يُبْقِي ذَلِكَ مِنْ ذَرَنِهِ؟!»^(٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان وهو ثقة. أخرجه أحمد (٧١/١). ذكر الشيخ شاكر برقم: (٥١٣)، وقال: إسناده صحيح. رواه البخاري في كشف الأستار (٣٠٨٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٦/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد حسن له بعضهم. أخرجه أحمد في المسند (١١١/٢). ذكره الشيخ شاكر: (٥٨٩٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) ما بين المعقوفين أظنه ساقط من المخطوط وأثبتته من جامع المسانيد لابن كثير.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٧/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣- باب فضل الأذان

٤٦٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَارِجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّأْذِينِ، لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ» (١).

٤٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ» (٢).

٤٦٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ (٣).

٤٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَذِّنُونَ» (٤).

٤٦٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

٤- باب فيمن يؤذن

٤٦٧- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُذَيْلُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ (٦)، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأُذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا،

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (١٣٦/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري إلا أنه قال: «ويجيبه كل رطب ويابس»، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند - الموقع السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش قال: حدثت عن أنس. أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٦٤).

(٥) انظر الموقع السابق.

(٦) ابن أبي محذورة عن أبيه وعنه: هذيل بن بلال، هو عبد الملك. الإكمال للحسيني (٥٧٥).

وَالسَّقَايَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٤٦٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمُضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخِلاَفَةُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالِدَعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ»^(١).

* * *

٥- باب المؤذن مؤتمن والإمام ضامن

٤٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ»^(٣).

* * *

٦- باب الأذان في السفر

٤٧٠- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ [مُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، إِذْ سَمِعَ مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: «عَلَى الْفِطْرَةِ»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ [٤١/أ]: «شَهِدْ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ، انظُرُوا فَسْتَجِدُونَهُ إِمَامًا رَاعِيًا مُعْزِبًا، [وَأِمَامًا مُكَلِّبًا]»^(٣). فَظَنُّوهُ فَوَجَدُوهُ رَاعِيًا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا.

= قال ابن حجر في التقریب (١/٥٢٢): عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، مقبول، من الثالثة، أخرج له البخاري وأبو داود والترمذي. والنسائي.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٦/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤/١٨٥). جاء بجماع المسانيد لابن كثير في آخر الحديث: والهجرة في المسلمين والمهاجرين بعد.

(*) هو صاحب أبو أمامة، بعدى نزل أصبهان، قيل اسمه حَزَّورٌ، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع، صدوق يخطئ من الخامسة أخرج له البخاري والجماعة عدا مسلم التقریب (٢/٤٦٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٢/٣٧٨) ولفظه: «المؤذن مؤتمن والإمام ضامن».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١/٣٣٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير وفيه الحكم ابن عبد الملك القرشي وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٨).

٤٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيِّ^(١)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُؤَذِّنًا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ رَاعِيًا غَنَمٍ، أَوْ عَازِبًا عَنِ أَهْلِهِ»^(٢).

٤٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (ح) عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَى الْفِطْرَةِ»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَخَرَجَ مِنَ النَّارِ»، قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ صَاحِبٌ مَاشِيَةٌ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا^(٣).

* * *

٧- باب إجابة المؤذن

٤٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُنَادِيَ يُثَوِّبُ بِالصَّلَاةِ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ»^(٤).

٤٧٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ، قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: «لَا

(١) عبد الله بن ربيعة السلمي الكوفي. ذكره ابن حبان في الصحابة (٢٣١/٣). وذكره في التابعين (٣٣/٥). وقال: يروى عن ابن مسعود روى عنه أهل الكوفة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٣٣٦/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد: «فهبط في الوادي فإذا هو بشاة ميتة، فقال: أترونها هذه هينة على أهلها؟» قالوا: نعم. قال: «وللدنيا أهون على الله من هوان هذه على أهلها». ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٨/٣).

حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

٤٧٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، أَخُو حَجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْوَاحِدِ] بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قَالَ كَمَا يَقُولُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ عَلِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا مُحَمَّدًا هُمُ الْكَافِرُونَ^(٢).

* * *

٨- باب سؤال الوسيلة

٤٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ [الْقَائِمَةُ]، صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَرْضَ عَنْهُ رِضًا لَا تَسْخَطُ بَعْدَهُ، اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ»^(٣).

قلت: له في الصحيح [٤١/ب] حديث غير هذا.

٤٧٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ»^(٤).

(١) قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه النسائي في اليوم واللييلة عن علي بن حجر، عن شريك وعن أحمد بن سليمان عن أبي نعيم عن شريك به.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣١/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكا روى عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه عبد الله في زيادته وفيه أبو سعيد عن ابن أبي ليلى ولم أحد من ذكره.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٧/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٣، ٨٣).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وقال الطبراني فيه «فسلوا الله عز وجل أن يؤتيني الوسيلة على خلقه».

٩ - باب الدعاء

٤٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَّابَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ»^(١).

* * *

١٠ - باب كم بين الأذان والإقامة

٤٧٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [سَعِيدٍ] الرَّقَاشِيُّ الْحَزَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ، عَنِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي الْحَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَلَّالُ، اجْعَلْ بَيْنَ أَدَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفْسًا، يَفْرُغُ الْإِكْلُ مِنْ طَعَامِهِ فِي مَهَلٍ، وَيَقْضَى الْمُتَوَضُّعُ حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ»^(٢).

٤٨٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، أَخْبَرَنَا مُعَارِكُ بْنُ عَمَّادِ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

١١ - باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التي أقيمت

٤٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقُتَيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ»^(٤).

قلت: له في الصحيح: «فلا صلاة إلا المكتوبة». ومقتضى هذا أنه لو كانت عليه

(١) أحمد في المسند (٣/٣٤٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٤٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢)، وقال: رواه عبد الله من زياداته من رواية أبي الجوزاء عن أبي، وأبو الجوزاء لم يسمع من أبي.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: ومقتضى هذا أنه لو لم يصل الظهر وأقيمت صلاة العصر فلا يصل إلا العصر؛ لأنه قال: فلا صلاة إلا التي أقيمت: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٥٢).

صلاة الظهر وأقيمت العصر فلا يصلى إلا العصر.

٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنُوبِهِ، فَقَالَ: «أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟»^(١).

٤٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٢ - باب إذا نودي بالصلاة وأحد في المسجد فلا يخرج حتى يصلى

٤٨٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ وَشَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ بَعْدَ مَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ، بِالصَّلَاةِ فَلَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار.

* * *

١٣ - باب أوقات الصلوات

٤٨٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ [٤٢/أ] الْمُسَيْبِ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْنِدِي ظَهُورِنَا إِلَى قِبْلَةِ مَسْجِدِهِ، سَبْعَةَ رَهْطٍ، أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِينَا، وَثَلَاثَةٌ مِنْ عَرَبِنَا، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا يُجْلِسُكُمْ هَاهُنَا؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَأَوْمَ قَلِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَدِرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟» قُلْنَا:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح وفي (٧٥/٢)، قال: رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨/١)، ذكره الشيخ شاكر: (٢١٣)، (٣٣٢٩) بنحوه وإسناده صحيح، الطبراني برقم (١١٢٢٧)، البزار برقم (٢٥١) في كشف الاستار، وأبو يعلى برقم (٢٥٧٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٥٣٧/٢).

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَحَافِظَ عَلَيْهَا وَلَمْ يُضَيِّعْهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَىٰ عَهْدِ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَا عَهْدَ لَهُ إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ» (١).

* * *

١٤ - باب في إتيان الوقت

٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلِّ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ العَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَامَةً، وَصَلِّ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلِّ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدُوُّ، فَصَلِّ الظُّهْرَ، وَفِيءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلِّ الْعَصْرَ وَالظَّلُّ قَامَتَانِ، وَصَلِّ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلِّ الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ». ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ» (٢).

* * *

١٥ - باب في وقت الظهر

٤٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/١)، وقال: فيه عيسى ابن المسيب البجلي وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤/٤)، والطبراني في الكبير (١٤٢/٩) عن عبد الرحمن بن الحسيني الصابوني التستري عن رزيق، عن أبي النضر هشام ابن القاسم.
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أخرجه أحمد في المسند (٣٠/٣)، والطبراني (٥٤١٣) من حديث - أبي يزيد القرايطسي عن عبد الله بن الحكم، عن ابن لهيعة بهذا الإسناد.
 (٣) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٢/٤).

٤٨٨ - حَدَّثَنَا [وَكَيْعٌ]، عَنْ حَدَّثَنَا بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجَ بْنَ حَجَّاجٍ الْأَسْلَمِيَّ، وَكَانَ إِمَامَهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ يُحْجِجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ حَجَّاجٌ: أَرَاهُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ» (٢).

* * *

١٦ - باب تقديمها في الشتاء

٤٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا نَدَرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَوْ مَا بَقِيَ (٣).

قلت: له [٤٢/ب] حديث في تقديمها في السفر، ولم يذكر الشتاء عند أبي داود.

* * *

١٧ - باب وقت العصر

٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو أَرْوَى، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَى الشَّجْرَةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ (٤).

٤٩٢ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ نَافِعٍ [الْكَلَاعِيِّ]، مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه أحمد في الموضوع السابق من المسند، وقال ابن كثير في جامع المسانيد: وقال أبو حاتم: لا يعرف القاسم إلا من حديث بشير بن سلمان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٦/١، ٣٠٧)، وقال: بعد ما ساق الحديث عن شعبة: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١٦/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٦/١)، وقال: رواه أحمد من رواية موسى أبي العلاء ولم أجد من ترجمه.

(٤) أخرجه ابن عبد الرحمن في التمهيد: (١٨١/٦)، من طرف أبو أروى الدوسي وفيه: «ثم أمشي إلى ذى الخليفة فأتيهم قبل أن تغيب الشمس». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٧/١)، وقال: رواه البزار وأحمد باختصار والطبراني في الكبير وفيه صالح بن محمد أبو واقد وثقه أحمد وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة. وفيه: «ثم أتى ذا الخليفة قبل أن تغيب الشمس، وهي على قدر فرسخين».

البصرة، قال: مررتُ بمسجدٍ بالمدينة فأقيمت الصلاة، فإذا شيخٌ فلام المؤذن، وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يأمر بتأخير [هذه] الصلاة^(١).

قلت: مر بي في معجم الطبراني الكبير أنها صلاة العصر.

* * *

١٨ - باب فيما للصلاة الوسطى

٤٩٣ - حدثنا يزيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزبيران، أن رهطاً من قرينش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه، فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس، في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فذكر الحديث^(٢).

وقال الشيخ: ليس في الأطراف، وليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم.

٤٩٤ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قاتل النبي ﷺ عدواً فلم يفرغ منهم حتى أحر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوثهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً^(٣). أو نحو ذلك.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٧/١)، وقال: رواه الطبراني وأحمد بنحوه وفيه قصة ولم يسم تابعيه وقد سماه الطبراني في الكبير عبد الله بن نافع وفيه عبد الواحد بن نافع ذكره ابن حبان في الثقات وذكره في الضعفاء والله أعلم. أخرجه ابن القيسراني في تذكر الموضوعات (٥٨٥)، والدولابي في الكنى والأسماء (١٧٧/١)، أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٦٨/١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٩، ٣٠٨/١)، وقال: رواه النسائي - وساق عبارة المزي - رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن الزبيران لم يسمع من أسامة بن زيد ولا من زيد بن ثابت والله أعلم. أخرجه أحمد في المسند (٣٦٩/٣)، (٢٠٦، ١٨٣/٥). البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٤/١، ٤٤٩، ٤٥٨)، البخاري في التاريخ الكبير: (٤٣٤/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٩/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

١٩ - باب وقت المغرب

٤٩٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَسْوَدَ الْقُرَشِيُّ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ حُصَيْفَةَ حَدَّثَهُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا صَلَّوْا الْمَغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ، (١).

٤٩٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا الْمَغْرِبَ لِفِطْرِ الصَّائِمِ، وَبَادِرُوا طُلُوعَ النَّجْمِ»، (٢).

٤٩٧- قلت: له عند أبي داود: «وَلَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النَّجُومُ»، (٣).

٤٩٨- [٤٣/١] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: عُثْمَانُ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَنَنْصَرِفُ إِلَى السُّوقِ، وَلَوْ رَمَى أَحَدُنَا بِالنَّبْلِ لَأَبْصَرَ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ، (٤).

٤٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، فَذَكَرَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد ولفظه عند الطبراني: «صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس» رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب وبقية رجاله ثقات ورواه الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران عن أبي أيوب ورجاله موثقون.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٨٩)؛ أحمد في المسند (٤٤٧/٤)، (٤٢٢/٥) أبو داود في كتاب الصلاة باب وقت المغرب برقم (٤١٤). عن أبي أيوب وعقبة بن عامر. أورده المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٤١٥).

(٤) أطراف الحديث عند ابن عبد البر في التمهيد (٨٩/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٢١٨٢٥)، والألباني في الإرواء (٢٧٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط في آخر عمره، قال ابن معين: سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

معناه (١).

٥٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَحْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى مَنَازِلِنَا وَهِيَ مَيْلٌ، وَأَنَا أَبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ (٢).

٥٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشْعَثِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٠٢- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيِّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي طَرِيفٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ، وَكَانَ يُصَلِّيَ بِنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا رَمَى لَرَأَى مَوْقِعَ نَبْلِهِ (٣).

٥٠٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَتَنَرَّمَى حَتَّى نَأْتِيَ دِيَارَنَا، فَمَا يَخْفَى عَلَيْنَا مَوَاقِعَ سِهَامِنَا (٤).

* * *

٢- باب وقت العشاء الآخرة

٥٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ضَمْرَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى أُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ؟ قَالَ: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ» (٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى عن عبد الله ابن محمد بن عقييل وهو مختلف في الاحتجاج به وقد وثقه الترمذي واحتج به أحمد وغيره.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه الوليد بن عبد الله بن شميلة ولم أحد من ذكره، ورجال المسند في هذا الموضع ليس عندي الآن.

ورواه الطبراني في الكبير فجعل مكان «النصر» «العصر» وهو وهم والله أعلم قلت - أي الهيثمي - : الوليد هذا هو الوليد بن عبد الله بن سميرة كما رواه الطبراني وكذا ذكره ابن حبان في الثقات وذكر روايته عن أبي طريف وأنه اختلف في اسم جده والله أعلم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد

٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: وَأَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ، قَالَ: وَأَنْزَلَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَكْفُرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾^(١).

٥٥٦- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ، وَاللَّفْظُ لَفْظُ حَسَنٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرَّجُلُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ؟» قَالَ: أَنْتَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ لِمَلَاةِ الْعَتَمَةِ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْنَا حَتَّى كَانَ قَرِيْبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ قَالَ: «اجْلِسُوا»، فَخَطَبَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَلُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ»^(٢).

٥٥٧- حَدَّثَنَا [ب/٤٣] سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةَ الْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، وَإِنَّمَا حَبَسْنَا لَوْفِدٍ جَاءَهُ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وإنما حبسنا لوفد جاءه».

* * *

٢١ - باب في تحجيلها

٥٥٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا

في المسند (٣٦٥/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣١/١) والمتقى الهندي في الكنز برقم (١٩٣٧٦، ٢١٨٥٧).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٧٦٠) وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٢/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/١). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى زاد ثم قال: «ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل»: وإسناد أبو يعلى رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ سَبْعَ لَيَالٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ثَمَانَ لَيَالٍ، إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّكَ عَجَّلْتَ لَكَانَ أَمْثَلَ لِقِيَامِنَا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَعَجَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ.

٥٠٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: سَبْعَ لَيَالٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: تِسْعَ لَيَالٍ^(١).

* * *

٢٢ - باب النوم قبلها

٥١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ جَدَّةٍ لَهُ، وَكَانَتْ سُرِيَّةً لِعَلِيِّ، قَالَتْ: قَالَ عَلِيُّ: كُنْتُ رَجُلًا نَوْمًا وَكُنْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَعَلَى نِيَابِي نِمْتُ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: فَأَنَامُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لِي^(٢).

* * *

٢٣ - باب الحديث بعدها

٥١١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ مُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ»^(٣).

٥١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَفِيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، فَذَكَرَهُ.

٥١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ سَمِعَتْ خَيْثَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه على بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه وفيه راو لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيثمة عن زياد بن حدير، ورجال الجميع ثقات وعند أحمد في رواية عن خيثمة عن عبد الله بإسقاط الرجل. قلت: هنا لم يسقط الرجل.

فذكر نحوه^(١).

٥١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ.

٥١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا تَنَابُؤُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَبِيتُ عِنْدَهُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَبْعَثُنَا فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ، وَأَهْلُ النَّوْبِ فَكُنَّا تَنَحَّدْتُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ النَّجْوَى، أَلَمْ أَنهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟» قَالَ: قُلْنَا: تَتُوبُ إِلَيَّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

* * *

٢٤ - باب الشعر بعدها

٥١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَشْيَبُ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ»^(٣).

* * *

٢٥ - باب وقت الصبح

٥١٧ - [٤٤/أ] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤١٢/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١، ٣١٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى، فقالا: عن خيثمة، عن رجل عن ابن مسعود، وقال الطبراني عن خيثمة، وزيد بن جدير، ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد في رواية عن خيثمة، عن عبد الله بإسقاط الرجل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٥/١)، وقال رواه أحمد ورجالهم موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٣٠/٣). وأورده السيوطي في الدر المنثور (١٨٤/٩)، وابن كثير في التفسير (٢٠١/٥)، (٦٨/٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٥/١)، قال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وفي إسناد أحمد قزعة بن سويد الباهلي وثقه ابن معين وضعفه غيره وبقية رجال أحمد وثقوا. أخرجه أحمد في المسند: (١٢٥/٤). والمتقي الهندي في الكتر برقم: (٢١٤٨١). وابن كثير في التفسير: (٥٧٨/٦).

أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ» (١).

٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ، جَارُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِمَ أَسْكَتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَلْتَفِتُ فَلَا أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ، قَالَ: كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصَلِّيَهَا كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا (٢).

٥١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ، يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ: مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ أَنْتَظَارَ الْإِظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْفَجْرَ إِمْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا» (٣).

* * *

٢٦- باب فيمن نسي صلاة أو نام عنها

٥٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ، أَحْسَبُهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنْ الْغَدِ لِلْوَقْتِ» (٤).

٥٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ، قَالَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١)، وقال: رواه أحمد وأبو الربيع قال فيه الدارقطني: مجهول.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦، ٣١٧)، وقال: رواه أحمد وفيه الصلت بن العوام وهو مجهول، قاله الحسيني.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/١)، وقال: رواه أحمد وبشر بن حرب ضعفه ابن المديني وجماعة ووثقه ابن عدي قال: لم أر له حديثًا منكرًا. أخرجه أحمد في المسند: (٢٢/٥).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

٥٢٢- حَدَّثَنَا عبيدةُ بنُ حميدٍ، حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ أبي زيادٍ، عن رجلٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ مِنَ اللَّيْلِ فَرَقَدَ، وَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِالشَّمْسِ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِ بِلَالٍ فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَسْرُنِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَا، يَعْنِي الرُّخْصَةَ (٢).

٥٢٣- حَدَّثَنَا يزيدُ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا انصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ تَنَامُ، ثُمَّ أَعَادَ، وَمَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟»، قُلْتُ: أَنَا، حَتَّى عَادَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَنْتَ إِذَا، قَالَ: فَحَرَسْتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ أَذْرَكَنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، [٤٤/ب] فَنِمْتُ، فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ». قَالَ: ثُمَّ إِنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِبِلَ الْقَوْمِ تَفَرَّقَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوا بِإِبِلِهِمْ إِلَّا نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ هَهْنَاءَ»، فَأَخَذْتُ حَيْثُ قَالَ لِي، فَوَجَدْتُ زِمَامَهَا قَدِ التَّوَى عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ لِتَحْلُهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: فَحِثُّ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مُلتَوِيًّا عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ لِتَحْلُهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: وَنَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُورَةُ الْفَتْحِ (٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: ما يسرنى به الدنيا، والبخاري والطبراني في الأوسط فرواه أحمد عن يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس ورواه أبو يعلى والبخاري والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٩، ٣١٨/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وأبو يعلى باختصار عنهم وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط آخر-

قلت: له حديث مختصر عند أبي داود غير هذا^(١).

٥٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي عُلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ، يَعْنِي الدَّهَاسَ الرَّمْلَ، فَقَالَ: «مَنْ يَكْلُونَا؟» فَقَالَ: بِلَالٌ أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَنْ نَنَّمُ»، قَالَ: فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ نَاسٌ مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفِيهِمْ عُمَرُ، قَالَ: فَقُلْنَا: اهْضُبُوا، يَعْنِي تَكَلَّمُوا، قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ»، قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: وَقَالَ: «كَذَلِكَ فَاغْلُوا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ»، قَالَ: وَضَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَلَبْتُهَا فَوَجَدْتُ حَبْلَهَا قَدْ تَعَلَّقَ بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَكِبَ مَسْرُورًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ، فَتَنَحَّى مُتَبِدِّدًا خَلْفَنَا، قَالَ: فَجَعَلَ يُغَطِّي رَأْسَهُ بِثَوْبِهِ وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَآتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا»^(٢).

قلت: عند أبي داود بعضه.

٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ، عَنْ ذِي مِخْمَرَ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْحَبَشَةِ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَهُ فِي سَفَرٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حِينَ أَنْصَرَفَ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِقَلَّةِ الرَّادِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ انْقَطَعَ النَّاسُ وَرَأَاكَ، فَحَبَسَ وَحَبَسَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى تَكَامَلُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ [٤٥/أ]: «هَلْ لَكُمْ أَنْ نَهَجَعَ هَجْعَةً، أَوْ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: فَنَزَلْ وَنَزَلُوا: فَقَالَ: «مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؟» فَقُلْتُ: أَنَا جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَأَعْطَانِي حِطَامَ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: «هَآكِ لَا تَكُونَنَّ لَكَع»، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِحِطَامِ نَاقَتِي، فَتَنَحَّيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُمَا يَرْعِيَانِ، فَإِنِّي كَذَلِكَ أَنْظَرُ إِلَيْهِمَا = عمره. أخرجه أحمد في المسند: (٣٩١/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٣٧١٠) وقال: إسناده صحيح.

(١) الذي عند أبي داود الذي حرسهم فيه بلال.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٤٦٤/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٤٤٢١) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٩/١) وقال: ورجاله موثقون وليس فيه المسعودي.

حَتَّى أَخَذَنِي النَّوْمُ فَلَمْ أَشْعُرْ بِشَيْءٍ، حَتَّى وَجَدْتُ حَرَّ الشَّمْسِ عَلَيَّ وَجْهِي، فَاسْتَيْقَظْتُ، فَنَظَرْتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا أَنَا بِالرَّاحِلَتَيْنِ مِنِّي غَيْرُ بَعِيدٍ، فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِحِطَامِ نَاقَتِي، فَأَتَيْتُ أَدْنَى الْقَوْمِ فَأَيَّقْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَصَلَيْتُمْ؟ قَالَ: لَا، فَأَيَّقَظَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، هَلْ لِي فِي الْمِيضَاءِ»، يَعْنِي الْإِدَاوَةَ، قَالَ: نَعَمْ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَاتَاهُ بَوْضُوءٌ فَتَوَضَّأَ لَمْ يَلْتَمِسْ مِنْهُ التُّرَابَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَفَرَطْنَا؟ قَالَ: «لَا قَبْضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْوَاحَنَا وَقَدْ رَدَّهَا إِلَيْنَا وَقَدْ صَلَّيْنَا».

قلت: عند أبي داود طرف منه (١).

٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، إِذْ مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: حَادٍ، عَنْ رَاحِلَتِهِ فَدَعَمْتُهُ بِيَدِيَّ قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ، [قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا قَالَ: فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَدَعَمْتُهُ بِيَدِيَّ، فَاسْتَيْقَظَ]، فَقَالَ: «أَبُو قَتَادَةَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَحَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنَا مُنْذُ اللَّيْلَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ شَقَقْنَا عَلَيْكَ نَحْبًا عَنِ الطَّرِيقِ»، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فَتَوَسَّدَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، فَمَا اسْتَيْقَظْنَا حَتَّى أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ، وَذَكَرَ صَوْتُ الصُّرْدِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا فَاتَتْنَا الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ تَهْلِكُوا وَلَمْ تَفْتَكُمُ الصَّلَاةُ، إِنَّمَا تَفُوتُ الْيَقِظَانَ، وَلَا تَفُوتُ النَّائِمَ، هَلْ مِنْ مَاءٍ؟» قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِسَطِيحَةٍ، أَوْ قَالَ مِيضَاءً، فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيَّ وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «وَاحْفَظْ بِهَا فَإِنَّهُ كَائِنٌ لَهَا نَبَأٌ»، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ فِي مَكَانِهِ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ النَّاسُ أَطَاعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَدْ رَفَقُوا بِأَنْفُسِهِمْ [٤٥/ب] وَأَصَابُوا وَإِنْ كَانُوا خَالَفُوهُمَا، فَقَدْ حَرَقُوا بِأَنْفُسِهِمْ».

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ حَيْثُ فَقَدُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَا لِلنَّاسِ: أَقِيمُوا بِالْمَاءِ حَتَّى تُصْبِحُوا فَأَبُوا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال

أحمد ثقات. أخرجه أحمد (٩٠/٤).

عَلَيْهِمَا وَأَنْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ وَقَدْ كَادُوا أَنْ يَهْلِكُوا عَطَشًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، فَدَعَا بِالْمِيضَاءِ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَتَى بِإِنَاءٍ فَوْقَ الْقَدْحِ وَدُونَ الْقَعْبِ، فَتَابَطَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ يَشْرَبُ الْقَوْمُ، حَتَّى شَرَبُوا كُلُّهُمْ، ثُمَّ نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْ غَالٍ؟» قَالَ: ثُمَّ رَدَّ الْمِيضَاءَ وَفِيهَا نَحْوُ مِمَّا كَانَ فِيهَا، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ كَمْ كُنْتُمْ؟ فَقَالَ: كَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ثَمَانُونَ رَجُلًا، وَكُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا^(١).

قلت: هو في الصحيح، وغيره باختصار، عن هذا وفي هذا زيادة.

* * *

٢٧ - باب فيمن صلى فريضة وعليه فريضة قبلها

٥٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَوْفٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا جُمُعَةَ حَبِيبَ بْنَ سَبَاعٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْأَحْزَابِ صَلَّى الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «هَلْ عَلِمَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنِّي صَلَّيْتُ الْعَصْرَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتَهَا، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَغْرِبَ^(٢).

* * *

٢٨ - باب الصلاة في ثوب واحد

٥٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، عَنْ شَرِيكٍ، [عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ]، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ، يَتَّقِي بِفَضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَبَرْدَهَا^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٠، ٣٢١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٠٢/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أخرجه أحمد في المسند: (٤/١٠٦). وابن عبد البر في التمهيد (٦/٤٠٨، ٤٠٩). والألباني في إرواء الغليل (١/٢٩٠). وابن سعد في الطبقات (٢/٢٥١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٨)، وقال: رواه أحمد، وفي رواية له ما عليه غيره وله طرق عنده وعند من يأتي ذكره ومعناه كلها الصلاة في الثوب الواحد. رواه أحمد وأبو يعلى

٥٢٩- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، فَذَكَرَهُ.

٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ.

٥٣١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُؤَيْعٍ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي بُرْدٍ لَهُ حَضْرَمِيٌّ مُتَوَشَّحُهُ مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

٥٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ وَهُوَ يَتَقَى الطِّينَ إِذَا سَجَدَ بِكِسَاءٍ يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ عَلَى [٤٦/أ] الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ.

٥٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ] الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشَّحًا مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ^(١).

٥٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ».

٥٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ^(٢).

قلت: لجابر حديث في الصحيح عن أبي سعيد.

٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، لَعَلَهُ عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ رَوَاهُ

والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٨/٢)، وقال: رواه أحمد مخالفاً بين طرفيه ذكره في رواية أخرى ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

بعد هذا عن العيزار عن حذيفة، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: بَتُّ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ طَرْفُ اللَّحَافِ، وَعَلَى عَائِشَةَ طَرْفُهُ، وَهِيَ حَائِضٌ لَا تُصَلِّي (١).

٥٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْعِيزَارِ، عَنِ حُذَيْفَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٣٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: الثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ، قَالَ: وَهْبٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: الصَّلَاةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ سُنَّةٌ، كُنَّا نَفْعَلُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُعَابُ عَلَيْنَا.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِذْ كَانَ فِي الثِّيَابِ قَلَّةً، فَأَمَّا إِذْ وَسَّعَ اللَّهُ فَالصَّلَاةُ فِي الثَّوْبَيْنِ أَرْكَى (٢).

٥٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ (٣).

٥٤٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ، ثَوْبٌ وَاحِدٌ (٤).

٥٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع: (٤٩/٢) وقال: رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير بنحوه من رواية زر عنها موقوفاً وأبو نضرة لم يسمع من أبي ولا ابن مسعود.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله ثقات.

أَنَسٍ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ مُتَوَشِّحًا فِي ثَوْبٍ (١).

* * *

٢٩ - باب في العورة

٥٤٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِي كَثِيرٍ، مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ [٤٦/ب]، خَتَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَعْمَرٍ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبًا كَاشِفًا عَنِ طَرَفِ فَخِذِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمِّرْ فَخِذَكَ يَا مَعْمَرُ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ» (٢).

٥٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، عَلَى مَعْمَرٍ وَفَخِذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: «يَا مَعْمَرُ غَطِّ فَخِذَيْكَ، فَإِنَّ الْفَخِذَيْنِ عَوْرَةٌ» (٣).

٥٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ، عَنْ جَرَهْدِ جَدِّهِ، وَتَفَرَّ مِنْ أَسْلَمَ سِوَاهُ، ذَوِي رِضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى جَرَهْدٍ، وَفَخِذُ جَرَهْدٍ مَكْشُوفَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَرَهْدُ غَطِّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ يَا جَرَهْدُ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ» (٤).

قلت: حديث جرهد هذا عند أبي داود والترمذي.

* * *

٣٠ - باب الصلاة في النعلين

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٢/٢)، وقال: رواه أحمد وفي رواية له عند أحمد أيضًا قال: مر النبي ﷺ وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفتان فقال: «يا معمر غط فخذك فإن الفخذين عورة» ورواه الطبراني في الكبير إلا أنه قال في الأولى: «فإن الفخذ من العورة». ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٢٩٠/٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

(٥٣/٢). أخرجه أحمد في المسند: (٤٧٨/٣).

٥٤٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [رُقَيْشٍ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ (١).

٥٤٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ، حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ غَلَامٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَاءَ، فَجَلَسَ فِي فِنَاءِ الْأُجْمِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقِيَ فَشَرِبَ، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ فَنَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ لَمْ يَنْزِعْهُمَا (٢).

٥٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَّ بَعْضَ أَهْلِهِ، قَالَ لِحَدِّثِهِ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ: مَا أَدْرَكَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

٥٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ [عُمَيْرٍ]، عَنْ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ: هَا وَرَبُّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، هَا وَرَبُّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ (٣).

٥٥٠- حَدَّثَنَا عِفَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن عياض وهو منكر الحديث.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/٢) وقال: رواه أحمد وسماه عبد الله بن أبي حبيبة في رواية أخرى. وكذلك رواه الطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون، ورواه البزار مختصراً «أن النبي ﷺ صلى في نعلين» وقال: لا نعلم روى عن ابن أبي حبيبة إلا هذا.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٢)، وقال: رواه أحمد والبزار باختصار ورجاله ثقات خلا زياد بن الأوبر الحارثي فإني لم أجد من ترجمه بثقه ولها ضعف.

طويل جدًا.

٥٥١- حَدَّثَنَا [٤٧/١] سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْبَرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا وَحَافِيًا وَمُنْتَعِلًا^(١).

٥٥٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَيَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ» (٢).

٥٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٤- عَنْ مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ.

٥٥٥- حَدَّثَنَا حجاج، حَدَّثَنَا شريك، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَبَهْرُزُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ بَقَرٍ، قَالَ: فَتَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ حَكَ حَيْثُ تَفَلَّ بِنَعْلَيْهِ.

* * *

٣١- باب الصلاة على الخمرة

٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهَيْيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ^(٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه زياد الحارثي. أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٢)، الحميدي برقم (٩٩٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٧٠/٢). ذكر الشيخ شاکر برقم: (٥٦٦٠)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٥٦٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، [قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهَيْ،

عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، شَكَّ شَرِيكٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْخُمْرَةِ (٢).

٥٦١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، ارْفَعِي حَصِيرَكَ فَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ يَفْتِنَ النَّاسَ» (٣).

٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ

قَيْسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ: فَذَكَرَهُ (٥).

٥٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ

بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ (٦).

* * *

٣٢ - باب سترة المصلي

٥٦٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْتُرُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ السَّهْمَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ بِسَهْمٍ» (٧).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٩٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٥٧٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (١١١/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٢٤٨/٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (١٧٩/٦).

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠٩/٦).

(٦) أخرجه أحمد في المسند: (٣٧٦/٦، ٣٧٧). وهو عنده بتمامه. أخرجه مسلم في الفضائل -

باب «طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به». قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه مسلم

عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان، قال أبو مسعود: ومنهم من جعله في مسند أنس بن

مالك.

(٧) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠٤/٣).

٥٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٣٣- باب الصلاة بغير سترة

٥٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مَقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤٧/ب] صَلَّى فِي فَضَاءٍ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ (٢).

* * *

٣٤- باب ما يقطع الصلاة

٥٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ إِلَّا الْجِمَارُ، وَالْكَافِرُ، وَالْكَلْبُ، وَالْمَرْأَةُ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قُرْنَا بِدَوَابِّ سُوءٍ (٣).

٥٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْخِرِي فَرَجَعَتْ حَتَّى صَلَّى ثُمَّ مَرَّتْ (٤).

٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَعْضِ أَعْلَى الْوَادِي نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ قَدْ قَامَ وَقُمْنَا، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا جِمَارٌ مِنْ شُعْبِ أَبِي دُبٍّ، شِعْبِ أَبِي

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠٤/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه ضعف.

(*) راشد بن سعد المقرئ، حمصي، ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة - مات سنة ثمان وقيل ثلاث عشرة - أخرج له البخاري في التاريخ وغيره - (التقريب: (٢٤١/١)).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٨٤/٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٢١٦/٥) من هذا الطريق. أخرجه الطبراني من حديث: المقدم بن

داود حدثنا أسد بن موسى حدثنا ابن لهيعة عنه به.

مُوسَى، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُكَبِّرْ، وَأَجْرَى إِلَيْهِ يَعْقُوبَ بْنِ زَمْعَةَ حَتَّى رَدَّهُ^(١).

٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعِينَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذْخِرٍ، وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذْخِرٍ صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَدْرِ اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بِهِمَّةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا، وَيَذْنُو مِنَ الْجَدْرِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَصِقَ بِالْجِدَارِ، وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ^(٢).

قلت: هذا من حديث طويل.

* * *

٣٥ - باب ما لا يقطع الصلاة

٥٧٢- حَدَّثَنَا [أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ مِنَ اللَّيْلِ، وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ^(٣).

٥٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونِ الصَّائِغِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «أَلَيْسَ هُنَّ [٤٨/أ] أُمَّهَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٨٩٨)، وقال: وهم الهيثمي في ذلك - أي ثوثيقه رجال أحمد؛ لأن الحديث ثابت أنه منقطع - قلت: هذا صحيح حال الفهم أن كلام الهيثمي منصرف على الحديث.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٨٥٢) وقال: إسناده صحيح. قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه أبو داود في اللباس عن مسدد عن عيسى بن يونس، عنه به. وتعليق عن عمرو بن عثمان عن الوليد قال: قال هشام بن الغاز، وابن ماجه في اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عيسى به.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٢)، وقال: رجاله موثقون.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٩٩/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٧٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٦٤/٦).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٥٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ يُفْرَشُ لِي حِيَالِ مَنْسُجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يُصَلِّي وَأَنَا حِيَالَهُ^(١).

قلت: رواه أبو داود وابن ماجه خلا: «وكان يصلي وأنا حiale».

٥٧٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ^(١) بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيَّ فَمَنَعْتُهُ، [فَأَبَى] فَسَأَلْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: لَا يَضُرُّكَ يَا ابْنَ أَخِي.

* * *

٣٦- باب في بناء المساجد

٥٧٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مِنَ الْقَارَةِ وَهُوَ حَلِيفٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّبْنَ لِإِنْبَاءِ الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لَبْنَةً عَلَى بَطْنِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ شَقَّتْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: نَاوِلْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَإِنَّهُ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ^(٢)».

٥٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا

(*) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(١) قال ابن حجر في التقریب (٣٥/١): إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة، تكلم فيه بلا قاذح، من الثامنة مات سنة خمس وثمانين أخرج له الجماعة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٨١/٢).

أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ^(١).

٥٧٨- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى [الْحُسَيْنِيُّ]، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: جَاءَ وَائِلَةُ بِنْتُ الْأَسْقَعِ، وَنَحْنُ نَبِيئِي مَسْجِدَنَا، قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»^(٢).

٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ لِيَبْضُهَا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

٥٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَلَاذِمٌ، حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَقْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ أَنَّ قَيْسَ بْنَ طَلْحٍ حَدَّثَهُمَا أَنَّ طَلْحَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: بَنَيْتُ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَقُولُ: «قَرَّبَ الْيَمَامِيُّ مِنَ الطِّينِ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهُ مَسًّا وَأَشَدُّكُمْ مِنْكَبًا»^(٤).

٥٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ قَيْسِ بْنِ طَلْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ، [قَالَ]: فَكَأَنَّهُ لَمْ يُعْجِبْهُ عَمَلُهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمِسْحَاةَ فَخَلَطْتُ بِهَا الطِّينَ [٤٨/ب]، فَكَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ أَخَذِي الْمِسْحَاةَ وَعَمَلِي، فَقَالَ: «دَعُوا الْحَنْفِيَّ وَالطِّينَ، فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلطِّينِ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٢١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٠٥٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧/٢)، وقال: فيه الحسن بن يحيى الخشنى، ضعفه الدارقطنى، وابن معين في رواية ووثقه في رواية، ووثقه دحيم، وأبو حاتم. أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢: ٨٨، ٨٩) عن أحمد بن المولى الدمشقى وعن غيره، أخرجه أحمد فى المسند (٤٩٠/٣).

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد: (٧/٢)، وقال: رواه أحمد والبزار وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف. أخرجه أحمد فى المسند (٢٤١/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر: (٢١٥٧) وقال: إسناده ضعيف. أخرجه البزار فى كشف الأستار: (٤٠٢) وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وجابر تكلم فيه جماعة ولا نعلم أحداً قدوة ترك حديثه.

(٤) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٩/٢) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون.

(٥) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد: (٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أيوب بن عتبة واختلف فى ثقته.

٥٨٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ [بْنُ دَاوُدَ] أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، يَعْنِي أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الرَّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ، وَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ^(١).

* * *

٣٧- باب الزيادة في المسجد

٥٨٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْأُسْطُوَانَةِ إِلَى الْمَقْصُورَةِ، وَزَادَ عُثْمَانُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَبَغِي نَزِيدٌ فِي مَسْجِدِنَا مَا زِدْتُ [فِيهِ]»^(٢).

* * *

٣٨- باب بناء المساجد في الدور

٥٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٣)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا، وَأَنْ نُصَلِّحَ صَنَعَتَهَا وَنُطَهِّرَهَا^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١). ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم: (٢١٧)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩/٢، ١٠)، وقال: رواه أحمد وسيار مجهول وقيل فيه مغرور بالمعجمة والمهملة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٣٣٠)، وقال: إسناده منقطع فإن نافع لم يدرك عمر، ولا عثمان. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: «إنا نريد أن نزيد في قبلتنا»، والبخاري إلا أنه قال: «إني أريد أن أزيد في قبلتكم»، وفيه عبد الله العمري وثقه أحمد وغيره واختلف في الاحتجاج به وإسناده أحمد منقطع بين نافع وعمر.

(٣) جاء بهامش المخطوط: هو عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير (كلمة غير واضحة). لأحمد

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده صحيح.

٣٩ - باب بناء المساجد فى البساتين

٥٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي تَرَكَ دِينًا لِيَهُودَى، فَقَالَ: سَأَتِيكَ يَوْمَ السَّبْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَذَلِكَ فِي زَمَنِ التَّمْرِ مَعَ اسْتِحْدَادِ النَّخْلِ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ يَوْمِ السَّبْتِ جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ فِي مَاءٍ لِي، دَنَا إِلَى الرَّبِيعِ (١) فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَنَوْتُ بِهِ إِلَى خَيْمَةِ لِي فَبَسَطْتُ لَهُ نَجَادًا (٢) مِنْ شَعْرٍ، وَطَرَحْتُ بِجَدِيَّةٍ (٣) مِنْ قَتَبٍ مِنْ شَعْرٍ حَشَوُهَا مِنْ لَيْفٍ فَاتَكَأَ عَلَيْهَا، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَيَّ مَا عَمِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى جَاءَ عُمَرُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَيَّ صَاحِبِيهِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ وَعُمَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ.

قلت: فى الصحيح بعضه (٤).

* * *

٤٠ - باب فضل الدار القريبة من المسجد

٥٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤٩/أ]: «فَضْلُ الدَّارِ الْقَرِيبَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ، كَفَضْلِ الْغَازِيِ عَلَى الْقَاعِدِ» (٥).

٥٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا عَبْدِ

(١) النصر الصغير: «الجدول».

(٢) نجادا: أى فراشا، فى مجمع الزوائد.

(٣) الجدلية بسكون الدال: شىء يحشى ثم يربط تحت دفتى السراج أو الرحل. مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١١/٢، ١٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عمر بن سلمة بن أبى يزيد ولم أجد من ذكره.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

أخرجه أحمد فى المسند: (٣٨٧/٥، ٣٨٨)، أورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم:

الْمَلِكِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

* * *

٤١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد

٥٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» (٢).

٥٨٩ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَلَقِيتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَسَنٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَخَلَ، قَالَ: «رَبِّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «رَبِّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» (٣).

* * *

٤٢ - باب ملازمة المسجد

٥٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد المسند: (٢٨٢/٦) أورده المتقى الهندي برقم (١٧٩٦٢، ١٧٩٦٣)، (٢٣١٠).
والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٩١/٥). أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٤٠٦/١٠).
أخرجه ابن ماجه: (٧٧١). والترمذي برقم (٣١٤)، وقال: حديث حسن وليس إسناده يمتصل وفاطمه بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٨٣/٦). والترمذي: (٣١٥). وقال: (انظر الحديث السابق). قلت: قال شارح الترمذي: أورد هنا ليبين انقطاعه وقد حسنه بشواهد أخرى مع ضعف الإسناد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند: (٤١٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٩٤١٤)، وقال: إسناده حسن. والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢٢٠/١). والسيوطي في الدر المنثور (٣١٦/٣).

٥٩١- ثم قال: وجليسُ المسجدِ على ثلاثِ [حِصَالٍ]: أخِ مُسْتَفَادٍ، أو كَلِمَةٍ مُحْكَمَةٍ، أو رَحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ^(١).

* * *

٤٣ - باب

٥٩٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَإِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ [الْإِنْسَانِ] كَذُئِبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَإِيَّاكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَالْعَامَةِ، وَالْمَسْجِدِ^(٢).

* * *

٤٤ - باب جماعة النساء في المسجد

٥٩٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ أَوْ جِنَازَةٍ قَتِيلٍ^(٣).

٥٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٤٥ - باب الإذن للنساء في إتيان المسجد

٥٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَجُلًا غَيُورًا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ أَتَبَعْتُهُ عَاتِكَةً ابْنَةَ زَيْدٍ، فَكَانَ يَكْرَهُ خُرُوجَهَا وَيَكْرَهُ مَعَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤١٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٤١٥) وقال: إسناده حسن،

رواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام وهو جزء مكمل من حديث (٩٤١٤)..

قلت: حديث (٩٤١٤) عند الشيخ شاکر هو الحديث السابق على هذا عن أبي هريرة. وهو

عند الحاكم من حديث عبد الله بن سلام.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد والعلاء بن زياد لم يسمع من معاذ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٦/٦، ١٥٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) انظر الحديث السابق.

اسْتَأْذَنْتَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْنَعُوهُمْ^(١).

٥٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [٤٩/ب] إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِشَامٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ الْمَسَاجِدَ، وَلْيَخْرُجَنَّ تَفَلَاتٍ^(٢)،^(٣)».

٥٩٧ - حَدَّثَنَا رُبَيْعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٤٦ - باب فضل صلاة المرأة في بيتها

٥٩٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدِ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ؟ قَالَ: «وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُجِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي»، قَالَ: فَأَمَرْتُ فَبَنَيْ لَهَا مَسْجِدًا فِي أَقْصَى بَيْتِ فِي بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهَا، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٥).

٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٢) وقال: رواه أحمد وسالم لم يسمع من عمر. أخرجه أحمد: (٤٠/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٨٣)، وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه.

(٢) تفلات: أى غير متطيبات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣، ٣٢ / ٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن. أورده المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (٤٥١٧٥) من حديث أبي هريرة. أخرجه أحمد في المسند: (١٩٢/٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٣/٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (٣٧١/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣، ٣٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري وثقه ابن حبان. أورده

المنذرى في الترغيب (٢٢٥/١)، وابن خزيمة برقم (١٦٨٩).

السَّمْحِ، عَنِ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بِيُوتِهِنَّ»^(١).

* * *

٤٧ - باب تشبيك الأصابع في المسجد

٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مُخْتَبِئًا^(٢)، مُشَبَّكٌ أَصَابِعَهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لِإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ، مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»^(٣).

٦٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٤٨ - باب النهي عن دخول أكل الثوم المسجد

٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الرَّبَابِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [٥٠/أ] فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنَزَلْنَا فِي مَكَانٍ كَثِيرِ الثُّومِ، وَإِنَّ أَنَا سَأُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا مِنْهُ ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمُصَلِّيِّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ولفظه: «خير صلاة النساء في قعر بيوتهن». ورواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٩٧/٦).

(٢) الاحتباء: أن تضم الرجلان إلى البطن بثوب أو يدين.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أورده المنذري في الترهيب والترغيب (٢٠٤/١). أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥/٢) من حديث ابن المسيب مرسلًا. أخرجه أحمد في المسند (٥٤/٣، ٤٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَهَاهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلِّي فَوَجَدَ رِيحَهَا مِنْهُمْ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا» (١).

٦٠٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَنْفِيُّ أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي [الرَّبَابِ]، فَذَكَرَهُ مَعْنَاهُ (٢).

* * *

٤٩ - باب البصاق في المسجد

٦٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ، أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ تَوْبَهُ، فَتُوذِيَهُ» (٣).

٦٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التُّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ وَدَفَنُهُ حَسَنَةٌ» (٤).

* * *

٥٠ - باب فيمن وجد قملة وهو في المسجد

٦٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عَبِيدٍ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ كَرِيزٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: وَجَدَ رَجُلٌ فِي تَوْبِهِ قَمْلَةً، فَأَخَذَهَا لِيَطْرَحَهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، رُدَّهَا إِلَى فِي تَوْبِكَ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ» (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والصغير، وفيه أبو الزيات وهو مجهول، أخرجه أحمد في المسند (٢٦/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «خطيئة وكفارتها دفنها ورجال أحمد موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٠/٥). أوردته

المنذرى في الترغيب والترهيب: (٢٠٢/١).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن محمد بن-

٦٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ
الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ
الْقَمْلَةَ فِي نَوْبِهِ فَلْيَصْرُهَا، وَلَا يُلْقِهَا فِي الْمَسْجِدِ»^(١).

* * *

٥١ - باب الحجامة في المسجد

٦٠٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
يُخْبِرُنِي عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ،
قُلْتُ: لِابْنِ [لَهِيْعَةَ] فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ^(٢).

قلت: ذكر مسلم في كتاب التمييز، أن ابن لهيعة أخطأ حيث قال: احتجم بالمسجد،
وإنما احتجم بالدار، أي: اتخذ حجره، والله أعلم.

* * *

٥٢ - باب الوضوء في المسجد

٦٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: حَفِظْتُ لَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

* * *

٥٣ - باب الأكل والشرب في المسجد

٦١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ [أَتَى] بِفَضِيحٍ، فِي مَسْجِدِ الْفَضِيحِ فَشَرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ^(٤).

٦١١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادٍ، مَوْلَى عِيَّاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ

=إسحاق عننه وهو مدلس - قلت: جاء «لا تفعل ردها». وليس «دعها». في المجمع والكنز
(٢٠٨٥٨). وفي الكنز من طريق أبي أيوب.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وساق
كلام مسلم في كتاب التمييز عن ابن لهيعة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢) باب الأكل والشرب في المسجد، وقال: رواه أحمد
وأبو يعلى وفيه عبد الله بن نافع ضعفه البخاري وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن معين: يكتب
حديثه.

بِلَالٍ [٥٠/ب]، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَوَجَدَهُ يَتَسَحَّرُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ (١).

* * *

٥٤ - باب النوم في المسجد

٦١٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ [بِنْتُ زَيْدٍ]، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ آوَى إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكَانَ هُوَ بَيْتُهُ يَضْطَجِعُ فِيهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، لَيْلَةَ فَوَجَدَ أَبَا ذَرٍّ نَائِمًا مُنْجَدِلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَرَأَيْكَ نَائِمًا؟» قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أَنَامُ، هَلْ لِي مِنْ بَيْتٍ غَيْرِهِ.

قلت: ويأتي بتمامه في الخلافة (٢).

* * *

٥٥ - باب ما جاء في القبلة

٦١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفَ (٣) إِلَى الْكَعْبَةِ (٤).

٦١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَائِدَةَ، (ح) وَعَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةَ عَنْ سَمَاكٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن أبا داود قال: لم يسمع شداد مولى عياض من بلال والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني روى بعضه في الكبير وفيه شهرين حوشب وفيه كلام وقد وثق.

(٣) جاءت بالمخطوط «صرفت» وما أثبتناه ما جاء بالمسند.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٢٥/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٩٣)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠٦٦)، البخاري (٤١٨) في كشف الأستار.

٦١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، بِاخْتِصَارٍ وَبَعْضُهُ.

٦١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قَالَتْ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «السَّامُ عَلَيْكَ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَغَضِبَ اللَّهُ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْحَنَازِيرِ، أَنْحِيُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُحِبَّ بِهِ اللَّهُ؟! قَالَتْ: فَنَظَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «مَهْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفْحُشَ، قَالُوا قَوْلًا فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَضُرْنَا شَيْءٌ، وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ، الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلَفَ الْإِمَامِ آمِينَ»^(١).

قلت: هو في الصحيح وغيره باختصار.

* * *

٥٦- باب في الصلاة في مقدم المسجد عند السحر

٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْأَلْهَانِيَّ، قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَابِسُ بْنُ سَعْدِ الطَّائِيُّ مِنَ السَّحَرِ، وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى النَّاسَ يُصَلُّونَ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «مُرَأُونَ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، أَرَعِبُوهُمْ فَمَنْ [٥١/أ] أَرَعِبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَأَتَاهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي مِنَ السَّحَرِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ»^(٢).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه على بن عاصم - شيخ أحمد - وقد تكلم فيه بسبب كثرة الغلط أو الخطأ، قال أحمد: أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد (١٣٥/٦). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢١٠٧٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عامر الألهاني ولم أجد من ذكره.

قلت: جاءت بالمخطوط «عمرو» وبالمجمع «عامر» ولم أجد من ترجم له فيما طالعت من كتب.

٥٧- باب الصلاة في مرابذ^(١) الغنم

٦١٨- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن حُبي بن عبد الله، أبا عبد الرحمن الحبلى حدثه عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان يصلى فى مرابض الغنم، ولا يصلى فى مرابض الإبل والبقر^(٢).

٦١٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزِ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ^(٣) الْإِبِلِ فَإِنَّهَا مِنَ الْجَنِّ خُلِقَتْ، أَلَّا تَرَوْنَ عَيْوَنَهَا وَهَبَابَهَا إِذَا نَفَرَتْ، وَصَلُّوا فِي [مُرَاحِ] الْغَنَمِ فَإِنَّهَا هِيَ أَقْرَبُ مِنَ الرَّحْمَةِ»^(٤).

قلت: رواه النسائي وابن ماجه باختصار.

٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ.

٦٢١- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِذَلِكَ، قُلْتُ: ذَكَرَ قَبْلَهُ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ أَوْ مَبَارِكِ الْإِبِلِ»^(٥).

قلت: وتقدم أحاديث فى هذا فى الوضوء مما مست النار.

* * *

(١) جمع مربد: وهو الموضع الذى تجبس فيه الإبل والغنم الحظيرة أو الحوش يلغتنا اليوم، أو الزريبة.
(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه ولم يذكر البقر وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) جمع عطن - وهو مبرك الإبل. مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير إلا أنه قال: «وصلوا فى مرابض الغنم فإنها بركة من الرحمن» وقد رواه ابن ماجه والنسائي باختصار.

(٥) أخرجه أحمد من طريق أبى هريرة: (٥٠٩/٢). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٧/٢)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وأحمد ورجال أحمد ثقات.

٥٨- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد

٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ كُثُومِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَذْخِلْ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَكَشَفَ الْقِنَاعَ ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (١).

٦٢٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٥٩- باب فيمن توضع ثم أتى المسجد

٦٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرَعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ، أَوْ كَاتِبُهُ، بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرَعَى الصَّلَاةَ كَالْقَائِمِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ» (٢).

٦٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ مَعَاوِرَ، قَالَ: سَمِعْتُ [٥١/ب] عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٢)، وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصححه الحاكم. أخرجه أحمد في المسند (١٥٧/٤). ذكره الهيثمي في موارد الظمان برقم (٤٢١).

فَإِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَعَدَ فِيهِ، كَانَ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ حَتَّى يَرْجِعَ،^(١).

٦٢٨- حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ [الْجَوْزَجَانِيُّ]، قَالَ: رُحْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَقِينِي عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَازِنِيِّ، فَقَالَ لِي: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى غَدُوٍّ أَوْ رَوَاحٍ إِلَى الْمَسْجِدِ، إِلَّا كَانَتْ خَطَاةُ خَطْوَةٍ كَفَّارَةً وَخَطْوَةٌ دَرَجَةً»^(٢).

٦٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ [عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي]، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ، فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تُكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا»^(٣).

* * *

٦- باب الصلاة في الجماعة

٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَيَخْطُو خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ، أَوْ حُطُّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، أَوْ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبُ بَيْنَ الْخُطَى، وَإِنْ فَضَلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يزيد بن زيد الجوزجاني لم يرو عنه غير محمد بن زياد وبقيته رجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٤). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: (٢٠٢٩٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١٧٢/٢). ذكره أحمد شاكر برقم: (٦٥٩٩)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني رجال الصحيح ورجال أحمد فيهم ابن لهيعة. أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (١٢٥/١).

وَحَدَّثَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً^(١).

قلت: فى الصحيح طرف منه.

٦٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَّهُ، بِضْعَ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً^(٢)».

٦٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا كُلِّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ».

٦٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح) وَهَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ هَجَّاجٌ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ وَشَّاحٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: فَذَكَرَهُ.

قال حجج: لم يرفعه لى شعبة، وقال: رفته لغيرى، لأن عبد الله قل ما كان يرفع إلى النبى ﷺ.

٦٣٤- حَدَّثَنِي بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مَوْرِقٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٥- حَدَّثَنَا [٥٢/أ] أَبُو دَاوُدَ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَوْرِقٍ: فَذَكَرَهُ.

٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: فَذَكَرَهُ.

٦٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: فَذَكَرَهُ.

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣٨٢/١). قال ابن كثير فى جامع المسانيد رواه ابن ماجه عن غندر عن شعبة عن إبراهيم الهجرى به؛ ورواه مسلم من حديث الأعمش عن على بن الأقرع عن أبى بشر عن زكريا بن أبى زائدة عن عبد الملك بن عمير عن أبى الأحوص عن عبد الله. قال: لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه أو مريض. قلت: ما جاء هنا فى غاية المقصد طرفى الحديث.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣٧٦/١). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٣٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخارى والطبرانى، وقال: رجاله ثقات.

٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْوَحْدَاءِ، سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «سبعًا وعشرين درجة».

٦٣٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْثَدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَامِرِ الْهَنْائِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو النَّدْبِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ»^(٢).

* * *

٦١- باب

٦٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَيَانُ أَبُو رَيْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ، مَا لَهُمْ فِيهِمَا، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٣).

٦٤١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُحْنَسِ^(٤)، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٥).

٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا [شُعْبَةُ]، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ^(٦) بْنِ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣٢٨/٢)، (٤٥٤/٢)، وكنز العمال برقم (٢٠٢٧٩). ذكره الشيخ

شاكر برقم: (٨٣٣١)، وقال صحيح كما قال السيوطي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥٠/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٥١١٢)، وقال إسناده حسن أبو

عمرو الندبي قال أبو داود: ليس بشيء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥١/٣).

(٤) يحنس بن أبي موسى الأسدي مولى مصعب بن الزبير التهذيب (١٧٤/١١). وثقه النسائي وابن

حبان.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٨٠/٦).

(٦) كذا بالأصل وهو على غير التقريب «أبو عميرة بن أنس بن مالك الأنصاري وقيل: اسمه عبد

الله ثقة من الرابعة، قيل: كان أكبر ولد أنس بن مالك، أخرج له أبو داود والنسائي وغيرهم، =

أَنَسٍ، عَنِ عُمُومَةٍ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَشْهَدُهُمَا مُنَافِقٌ»، يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: يَعْنِي لَا يُوَاطِبُ عَلَيْهِمَا^(١).

* * *

٦٢- باب التشديد في ترك الصلاة مع الجماعة

٦٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، يَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ، وَلَا يُجِيبُهُ»^(٢).

٦٤٤- حَدَّثَنَا خَلْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرِيَّةِ، لَأَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحْرِقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا ذكر الذرية والنساء.

٦٤٥- حَدَّثَنَا [يَزِيدٌ]، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فِي الْجَمْعِ، أَوْ لِأَحْرَقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٦٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَسْحَقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ جَارِيَةَ [٥٢/ب]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا

=التقريب (٤٥٦/٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٩/٢، ٤٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عمير بن أنس ولم أر أحداً روى عنه غير أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وبقية رجاله موثقون.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه زببان بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو معشر ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله موثقون. وهو في الصحيح خلا قوله: ممن حول المسجد.

رَسُولَ اللَّهِ، مَنْزِلِي شَاسِعٌ، وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ، قَالَ: «فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ، وَلَوْ حَبْوًا أَوْ زَحْفًا»^(١).

٦٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَةً، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَهْمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرَجُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجْرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدِ كُلِّ سَاعَةٍ، أَيْسَعُنِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «وَأَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاتَّهَاهَا»^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه، وليس فيه ذكر الإقامة أيضًا.

* * *

٦٣- باب فيمن صلى في بيته ثم مر بالمسجد

٦٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، قَالَ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فِي بَيْتِي، ثُمَّ خَرَجْتُ بِأَبَاعِرٍ لِي لِأَصْدِرَهَا إِلَى الرَّاعِي، فَمَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، فَمَضَيْتُ فَلَمْ أَصَلِّ مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْدَرْتُ أَبَاعِرِي وَرَجَعْتُ، ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا حِينَ مَرَرْتَ بِنَا؟». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ صَلَّيْتُ فِي بَيْتِي، قَالَ: «وَإِنْ»^(٣).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٣٦٧/٣). أبو يعلى في مسنده (٣٣٧/٣).
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٢٣/٣). أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٧٤/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢١٦/١، ٢١٩) وابن كثير في التفسير (٢٧٩/٢). والألباني في الإرواه (١٨٣/١). والطبراني في الكبير (١٣٨/١٨) والبحارى: (٩٦/١، ٢٣٢/٤).

٦٤- باب فيمن تحصل بهم فضل الجماعة

٦٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا، فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟»، فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»^(١).

٦٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٦٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ النَّاجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا حَبَسَكَ يَا فُلَانُ عَنِ الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا اعْتَلَّ بِهِ، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟»^(٣) قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، [مِنَ الْقَوْمِ] فَصَلَّى مَعَهُ.

قلت: عند أبي داود والترمذي بعضه.

٦٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي [٥٣/أ] عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»^(٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد في المسند والطبراني وله طرق كلها ضعيفة، أخرجه أحمد في المسند (٢٥٤/٥، ٢٦٩).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٨٥/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وروى أبو داود والترمذي بعضه ورجاله رجال الصحيح. ذكره الألباني في الأرواء (٣١٦/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد والوليد ليس بصحابي والحديث منقطع الإسناد. انظر الحديث السابق.

٦٥- باب فيمن تركها لعشاء أو مطر

٦٥٤- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعِشَاءُ، فَأَبْدِئُوا بِالْعِشَاءِ»^(١).

٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ أَبُو يَحْيَى، قَاضِي الْيَمَامَةِ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدِئُوا بِالْعِشَاءِ»^(٢).

٦٥٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ - قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: فَذَكَرَهُ.

٦٥٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»^(٣).

٦٥٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٦٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٩/٤) وفي: (١٩٤/٦) من طريق عائشة. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٦/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أيوب بن عتبة وثقه أحمد ويحيى بن معين في رواية عندهما وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنهما.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٩١/٦)، والطبراني في الكبير (٢٢/٧)، والساعاتي في منحة العبود: (٦١٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٦/٢). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وزاد فيه: «كراهية أن يشق علينا» ورجال أحمد رجال الصحيح.

٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ شَيْخِ سَمَاءَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [النَّحَامِ]، قَالَ: سَمِعْتُ مُؤَدَّنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ بَارِدَةٍ وَأَنَا فِي لِحَافِي فَتَمَنَيْتُ أَنْ يَقُولَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهَا فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهُ بِذَلِكَ (١).

٦٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [عِيَّاشٍ]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [عِيَّاشٍ]، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [النَّحَامِ]، قَالَ: نُودِيَ بِالصُّبْحِ فِي يَوْمِ بَارِدٍ وَأَنَا فِي مِرْطِ امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: لَيْتَ الْمُنَادِيَ قَالَ: مَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ أَذَانِهِ، وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ (٢).

٦٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَوْ حِينَ حَانَتْ الصَّلَاةُ، أَوْ نَحْوَهَا، أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ لِمَطَرٍ كَانَ (٣).

* * *

٦٦- باب انتظار الصلاة

٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا [٥٣/ب] إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٧/٢): وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢)، وقال: رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد الأنصاري المدني وروايته عن أهل الحجاز مردودة، ورواه الطبراني من طريق آخر رجالها رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤١٥/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط آخر عمره.

٦٦٧- حَدَّثَنَا [حُسَيْنُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَقَدْ صَلَّى الْفَجْرَ، فَقُلْتُ: لَوْ قُمْتَ إِلَيَّ فِرَاشِكَ كَانَ أَوْطَأَ لَكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، كَفَارِسِ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَلَى كَشْحِهِ وَهُوَ فِي الرَّبَاطِ الْأَكْبَرِ»^(١).

٦٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ، فَقُلْتُ: مَا يُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: كَذَا قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ»^(٢).

٦٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطِيئَةِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه نافع ابن سليم القرشي وثقه أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (١٩٠٨٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه علي بن زيد بن جدعان وفي الاحتجاج به اختلاف. أخرجه أحمد في المسند (٩٥/٣). وفي (٤١٥/٢) من طريق أبو هريرة. أورده المنذرى (٢٨١/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله فيهم من لم يسم. أورده المنذرى في الترغيب والترهيب: (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقية =

٦٧- باب الإقامة

٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّ أَنْسَاءَ، قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِلْقُرْآنِ»^(١).

٦٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ تَأْتِينَا الرُّكْبَانُ مِنْ قَبْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَسْتَقْرِئُهُمْ فَيُحَدِّثُونَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيُؤْمَكُمُ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»^(٢).

قلت: حديثه عن أبيه في الصحيح وغيره.

٦٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ وَلَمْ نَسْمَعْهُ مِنْهُ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ، فَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَى أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فِي مَنْزِلِهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: تَقَدَّمَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّكَ أَقْدَمُ سِنًا وَأَعْلَمُ، قَالَ: لَا بَلْ تَقَدَّمَ أَنْتَ، فَإِنَّمَا أَتَيْتَنِي فِي مَنْزِلِكَ وَمَسْجِدِكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ أَبُو مُوسَى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: مَا أَرَدْتَ إِلَى خَلْعِهِمَا أَبِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ أَنْتَ؟^(٣).

* * *

٦٨- باب الإمام يتأخر عن الوقت

٦٧٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ

=إسناده يحتج بهم في الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٠١/٢، ٣٠٣)، (٢٧٠/٥). ابن ماجه (٤٢٧). البغوي في شرح السنة (٤٧٢/١).

(١) أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٧/٢٢٣). وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٥٣). وأحمد في المسند: (١٦٣/٣)، (١١٨/٤). والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٩٠)، (١١٩، ١٢٥، ١٢١)، (٢٧٢/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٦٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح، وحديث عمرو عن أبيه في الصحيح وهذا من حديثه عن الركبان.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٦٦)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات.

الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَتَوَّابًا بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فِيمَا فَعَلْتَ أَمْ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِنِي أَمْرٌ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ أَبْتَدِعْ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظِرَكَ بِصَلَاتِنَا، وَأَنْتَ فِي حَاجَتِكَ^(١).

٦٧٥- حَدَّثَنَا هَيْثُمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَذْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، [فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ] فَتَقَدَّمَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ^(٢).

٦٧٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «سَيَكُونُ [مِنْ] بَعْدِي أُمَّةٌ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً»^(٣).

٦٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّرَاءُ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَيُؤَخَّرُونَهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوْهَا مَعَهُمْ، فَإِنْ صَلُّوْهَا لَوَقْتِهَا، وَصَلَّيْتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْرَوْهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلَّيْتُمْوْهَا مَعَهُمْ، فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ، مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ مَاتَ نَاكِثًا لِلْعَهْدِ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ». فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا الْخَبِيرَ. فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُخْبِرُهُ عَامِرُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهم ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٢)، وقال: أخرجه أحمد وفيه رشدين بن سعد وثقه هيثم ابن خارجة وقال أحمد: لا بأس به في أحاديث الرقاق وضعفه جماعة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه راشد بن داود وضعفه الدارقطني وثقه ابن معين ودحيم وابن حبان.

أَبْنُ رِبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١).

٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَبِي ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ [٥٤/ب]، قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِيُوقِتْهَا، ثُمَّ اجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا» (٢).

قلت: ترجم الإمام أحمد، فقال: حديث أبي أبي وذكر هذا الحديث كما نقلته.

وقد رواه أبو داود وغيره، أبي ابن امرأة عبادة، عن عبادة، والله أعلم.

* * *

٦٩- باب في الإمام يسيء الصلاة

٦٨٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مَوْهُوبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً مَتَى تَوَافَقُهَا أَصَلَّى مَعَكَ، وَمَتَى تُخَالِفُهَا أَصَلَّى وَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي (٣).

٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ فَحَضَرْنَا الصَّلَاةَ، فَأَرَدْنَا أَنْ يَتَقَدَّمَ، قَالَ: قُلْنَا: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَتَقَدَّمْنَا؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَإِنَّ أُمَّ قَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ فَلَهُمْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكا روى عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٥/١)، وقال: رواه الطبراني [بلفظ غير هذا - طرفه] «إنها ستحي أمراء». وهو لفظ أحمد - قال الهيثمي: لأبي أبي صحبة والله أعلم. أخرجه أحمد في المسند (٣١٤/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ،^(١).

قلت: له عند أبي داود فى الإمام يؤخر الصلاة عن وقتها غير هذا.

٦٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْأَسْلَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٨٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَّافٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ مِنْ بَعْدِي، فَإِنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلْتُمُوهَا فَاتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَهِيَ لَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلْتُمُوهَا، وَلَمْ يُتِمُّوا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، فَهِيَ لَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».

قلت: رواه أبو داود خلا ذكر الركوع والسجود.

* * *

٧- باب

٦٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ مُعَاوِيَةَ الصَّدْفِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ: حَجَّجْتُ زَمَانَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَحَلَسْتُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فِي هَذَا الْعَمُودِ، فَعَجَّلَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَوْ مَاتَ [٥٥/أ]، لَمَاتَ وَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ وَيُتِمُّهَا». قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ مَنْ هُوَ؟ فَقِيلَ: عُمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ^(٢).

* * *

٧١- باب فى الإمام يصلى قاعداً

٦٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَفَرٍ

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٦٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى ببعضه ورجاله ثقات.

أخرجه أحمد فى المسند (١٥٤/٤). أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٠٩/١).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند: (١٣٩/٤). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢١/٢)، وقال: رواه

أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف.

مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا هَؤُلَاءِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟» قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَنَّ مَنْ طَاعَةَ اللَّهَ طَاعَتَكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَنِ طَاعَةَ اللَّهَ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مَنِ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ، أَطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ فَإِنْ صَلَّوْا فَعُودًا فَصَلُّوا فَعُودًا»^(١).

* * *

٧٢- باب متابعة الإمام

٦٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ] الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَرْفَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمُ ذَلِكَ أَمْ لَا، فَقَالَ: «اتَّقُوا خِدَاجَ^(٢) الصَّلَاةِ، إِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا»^(٣).

٦٨٧- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعَدَةَ، صَاحِبِ الْجَيْشِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ^(٤)»، فَمَنْ فَاتَهُ رُكُوعِي أَدْرَكَهُ فِي بَطْءِ قِيَامِي». وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «فِي بَطْءِ قِيَامِي»^(٥).

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٣/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. أورده السيوطي في الدر المنثور (١٨٥/٢). وعزاه لابن المنذر والخطيب. ذكره الشيخ الجليل أحمد شاكر رحمه الله تعالى رحمة واسعة برقم: (٥٦٧٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) الخداج: النقصان. هامش مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه أيوب ابن جابر، قال أحمد: حديثه يشبه حديث أهل الصدق.

(٤) أي قد كبرت وأسنت. هامش مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن الذي رواه عن ابن مسعدة عثمان بن أبي سليمان وأكثر روايته عن التابعين والله أعلم.

٧٣- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٦٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي السَّفَرُ بْنُ نُسَيْرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَهُوَ حَاقِنٌ، وَلَا يُؤْمَنُ أَحَدُكُمْ فَيُحْصَى نَفْسُهُ بِالِدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ» (١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ: «وَلَا يُدْخِلُ عَيْنِيهِ بَيْتًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ». فَقَالَ شَيْخٌ: لَمَّا حَدَّثَهُ يَزِيدٌ، أَنَا سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٩٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَهُ.

* * *

٧٤- باب تخفيف الإمام

٦٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [٥٥/ب]، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرَجَسَ، قَالَ: عَلَّمَنَا أَبَا وَقْدِ الْكِنْدِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً بِالنَّاسِ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ (٢).

٦٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٥٠، ٢٦٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٩)، وقال: رواه أحمد وله في رواية: «ولا يدخل عينيه بيتاً حتى يستأذن». قلت - أي الهيثمي - : روى ابن ماجه منه لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن - وفيه السفر بن نسير، وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان. أخرجه الطبراني في الكبير: (٨/٦٢٥)، والبخاري في التاريخ (٨/٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٢٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: الليثي، والطبراني في الكبير، وقال: البكري ورجاله موثقون. أخرجه أحمد (٥/٢١٩). والطبراني في الكبير (٣/٢٨٤). والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٥٨) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/٢٣٢). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٢٨٥٥).

عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عُذْنَا أَبَا وَقْدٍ الْبَدْرِيِّ (١).

٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي قَاسِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٩٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَشِيرِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ خَالِهِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُصَلِّ خَلْفَ إِمَامٍ كَانَ أَوْجَزَ مِنْهُ صَلَاةً، فِي تَمَامِ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ (٣).

٦٩٥- حَدَّثَنَا عِفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

٦٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفًا لِلصَّلَاةِ (٤).

٦٩٧- حَدَّثَنَا مَعِينٌ وَمُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْفَفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ (٥).

٦٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ فَضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَجَدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلَاءِ، أَطْوَلُ مِنْ ثَلَاثِ سَحَدَاتٍ مِنْ سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ (٦).

٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده في رواية: كان رسول

الله ﷺ أحف الناس صلاة في تمام. وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٢)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال

الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَوْجَزُ، قَالَ: وَكَانَ قِيَامُهُ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْمَنَارَةِ وَيَصِلُ إِلَى الصَّفِّ^(١).

٧٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّى صَلَاةً تَجُوزُ فِيهَا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الطَّائِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَلِّدُ الطَّائِي، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: مَنْ أَمَّنَا فَلَيْتِمَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنَّ فِيْنَا الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَالْعَابِرَ سَبِيلٍ وَذَا الْحَاجَّةِ، هَكَذَا كُنَّا نَصَلِّي [٥٦/أ] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٧٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَوْ صَلَّاهَا أَحَدُكُمْ الْيَوْمَ لَعَيْتُمُوهَا عَلَيْهِ^(٤).

٧٠٥- حَدَّثَنَا [عَفَّانٌ]، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، يُقَالُ لَهُ: سُلَيْمٌ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَأْتِينَا بَعْدَ مَا نَنَامُ وَنَكُونُ فِي أَعْمَالِنَا بِالنَّهَارِ فَيُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَنَخْرُجُ إِلَيْهِ فَيَطْوُلُ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، لَا تَكُنْ فِتْنَانَا، إِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي، وَإِمَّا أَنْ تُخَفِّفَ عَلَيَّ قَوْمِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا سُلَيْمُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: «إِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ الْحَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ ذَنْدَتَكَ وَلَا ذَنْدَنَةَ مُعَاذٍ».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد وله في رواية «رأيت أبا هريرة صلى صلاة تجوز فيها». وأبو يعلى، وروى أبو يعلى الأول ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٢). ذكره الشيخ شاکر: (٨٤١٠). وقال: إسناده صحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ تَصِيرُ دَنْدَنِي وَدَنْدَنَةُ مُعَاذٍ إِلَّا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَنَعُوذَ بِهِ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ قَالَ سَلِيمٌ: سَتَرُونَ غَدَا إِذَا تَقَى الْقَوْمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَالنَّاسُ يَتَحَهَّزُونَ إِلَى أَحَدٍ فَخَرَجَ فَكَانَ فِي الشُّهْدَاءِ (١).

٧٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمُ قَوْمِهِ فَدَخَلَ حَرَامًا، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِي نَحْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ فَلَمَّا رَأَى مُعَاذًا طَوَّلَ تَحَوُّزَ فِي صَلَاتِهِ، وَلَحِقَ بِنَحْلِهِ يَسْقِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذَ الصَّلَاةِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَامًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا رَأَى طَوَّلْتَ تَحَوُّزَ فِي صَلَاتِهِ وَلَحِقَ بِنَحْلِهِ يَسْقِيهِ، قَالَ: إِنَّهُ لَمُنَافِقٌ أَيْعَجَلُ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ سَقَى نَحْلِهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمُعَاذٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْقِي نَحْلًا لِي، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لِأُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا طَوَّلَ تَحَوُّزْتَ فِي صَلَاتِي، وَلَحِقْتَ بِنَحْلِي أَسْقِيهِ، فَرَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذًا، فَقَالَ: «أَفْتَانُ أَنْتَ؟ أَفْتَانُ أَنْتَ؟ لَا تُطَوِّلْ بِهِمْ أَقْرَأَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوِهِمَا» (٢).

* * *

٧٥- باب

٧٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ (٣).

* * *

٧٦- باب في الإمام يذكر أنه جنب

٧٠٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، وَأَكْثَرُ عَلَمِي أَنِّي سَمِعْتُهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/١)، وقال: رواه أحمد، ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذي من بنى سلمة لأنه استشهد بأحد ومعاذ تابعي والله أعلم. ورجال أحمد ثقات. ورواه الطبراني في الكبير عن معاذ بن رفاعة أن رجلاً من بنى سلمة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٤/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح.

مِنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا [ب/٥٦] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَانصَرَفَ ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي صَلَّيْتُ بِكُمْ وَأَنَا جُنُبٌ فَمَنْ أَصَابَهُ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَنِي، أَوْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا^(١)، فَلْيَصْنَعْ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ».

٧٠٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُصَلِّي إِذْ انصَرَفَ وَنَحْنُ قِيَامٌ، ثُمَّ أَقْبَلَ، وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى لَنَا الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي ذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ جُنُبًا، حِينَ قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ أَعْتَسِلْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزًّا، فذَكَرْ نَحْوَهُ».

٧١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فذَكَرْ نَحْوَهُ.

* * *

٧٧- باب في الإمام يترك آية

٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، (ح) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ الْحَارُودِيِّ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ فَتَرَكَ آيَةَ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ أَخَذَ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ قِرَاعَتِي»، فَقَالَ أُبَيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ، فَإِنَّكَ أَنْتَ

(١) الرز في الأصل: الصوت الخفي ويريد به القرقرة، وقيل: هو عمر الحدث وحر كته للخروج. يجمع الزوائد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨/٢) باب في الإمام يذكر أنه محدث. وقال: رواه أحمد وله عنه في رواية بينما نحن مع رسول الله ﷺ صلى إذا انصرف ونحن قيام - فذكر نحوه - قلت: يريد الحديث القادم - رواهما أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أن الطبراني قال: «فليانصرف وليغتسل ثم ليأت فليستقبل صلاته»، ومدار طرفه على ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: ما جاء منهم - أي الأحاديث - ويفهم منه الغسل، هذا إذا نسي أنه أجنب أو علم في الصلاة أنه أجنب، أما ما جاء ويفهم منه الوضوء فهذا حال مدافعة الأخبثين، فليس من المعلوم أن يغتسل الإنسان لهذا. والله أعلم.

هُوَ،^(١).

٧١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا [سَلْمَةُ] بِنُ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْفَجْرِ فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قَالَ أَبِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُسِخَتْ آيَةٌ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نُسِيَتْهَا؟ قَالَ: «نُسِيَتْهَا»^(٢).

٧١٣- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دَاوُدَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ وَتَرَكَ آيَةً، فَجَاءَ أَبِيُّ وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ أَوْ أُنْسِيَتْهَا؟ قَالَ: «وَلَا، بَلْ أُنْسِيَتْهَا»^(٣).

* * *

٧٨- باب ما نهى عنه في الصلاة

٧١٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ زَبَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الضَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُلْتَمِئُ وَالْمُفْقِعُ أَصَابِعُهُ، بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ»^(٤).

٧١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٥٧/١] بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٢/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني وكلاهما عن عبد الرحمن بن أبزي ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٢٣/٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام عن زبان بن فائد، وهو ضعيف.

نَقَرَوْ [كَنْقَرَةَ] الدِّيكِ، وَإِقْعَاءِ كِإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتِ كَالْتِفَاتِ الثُّغْلَبِ^(١).

٧١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: وَنَهَانِي عَنِ الْاَلْتِفَاتِ، وَإِقْعَاءِ كِإِقْعَاءِ^(٢) الْقَرْدِ، وَنَقَرَ كَنَقَرَ الدِّيكِ^(٣).

٧١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا عُثْمَانُ الْبَتِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَقَرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ فَرَشَةِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(٤).

٧١٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْاِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْنَا لِهِشَامٍ: مَا الْاِخْتِصَارُ؟ قَالَ: يَضَعُ يَدُهُ عَلَى خَصْرِهِ، قُلْنَا لِهِشَامٍ: ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: بِرَأْسِهِ: أَى نَعَمْ.

٧١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، وَأُكْرَهُ لَكَ مَا أُكْرَهُ لِنَفْسِي، لَا تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ، وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَلَا تُصَلِّ وَأَنْتَ عَاقِصٌ^(٥) شَعْرَكَ، فَإِنَّهُ كِفْلُ^(٦) الشَّيْطَانِ، وَلَا تُقَعِّبْ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَلَا تَعْبَثْ بِالْحَصَى، وَلَا تَفْتَرِشْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٩/٢، ٨٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في

الأوسط وإسناد أحمد حسن. قلت: قال الهيثمي: «أوصاني» مكان «أمرني».

(٢) «الإقعاء» بكسر الهمزة. قال أبو عبيد: هو أن يلزق الرجل إليته بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض كما يقعى الكلب. قال: وفسره الفقهاء بأن يضع إليته على عقبه بين السجدين: قال: والقول هو الأول - المنذرى في الترغيب والترهيب.

(٣) أورده المنذرى في الترغيب والترغيب (١/٣٧٠) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن ورواه ابن أبي شيبة وقال: كإقعاء القرد: مكان الكلب.

(٤) أطراف الحديث عند: أبي داود (٨٦٢)، وأحمد في المسند (٤٧٧/٥) والحاكم في المستدرک (٢٢٩/١). والبيهقي في السنن الكبرى (١١٨/٢) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٨٧/٢/٤) والألباني في السلسلة الصحيحة (١١٦٨).

(٥) عقص الشعر: ليّه وإدخال أطرافه في أصوله، وهو كالصفر.

(٦) كفل الشيطان: مقعده. وهو بكسر الكاف وسكون الفاء - أحمد شاكر -

ذَرَأَعَيْكَ^(١).

قلت: فى الصحيح وغيره بعده ولم أره بتمامه.

* * *

٧٩- باب مسح الحصى

٧٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ شَيْخٍ، يُقَالُ لَهُ: هِلَالٌ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى عَنْ مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: «وَاحِدَةٌ أَوْ دَعْ»^(٢).

٧٢١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: «وَاحِدَةٌ وَلَكِنْ تُمْسِكُ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سَوْدُ الْحِدَاقِ»^(٣).

٧٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ (ح) وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ وَزَادَ فِيهِ: «فَإِنْ غَلَبَ أَحَدَكُمُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً»^(٤).

٧٢٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٢٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو [أُوَيْسٍ]، حَدَّثَنَا شُرْحِبِيلٌ، فَذَكَرَهُ.

٧٢٥- حَدَّثَنَا [حُسَيْنٌ]، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلٍ، فَذَكَرَهُ.

* * *

(١) أخرجه أحمد فى المسند: (١٤٦/١). وهو عنده بتمامه وفى آخره: «ولا تفتح على الإمام، ولا تختم بالذهب، ولا تلبس القسى ولا تركب على الميائير». ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٣) وقال: إسناده ضعيف، لضعف الحارث الأعور. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤٤٠٥٩، ٤٤٠٠٢، ٤١٨٧٧).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبى لىلى وفيه كلام. أخرجه أحمد فى المسند (١٦٣/٥، ٤٠٢). وابن أبى شيبه فى المصنف (٤١١/٢). أورده الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (٩٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٦/٢). وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف. أخرجه أحمد فى المسند (٣٠٠/٣). أخرجه ابن أبى شيبه فى المصنف (٤١٢/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

٨- باب العمل في الصلاة

٧٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ صُفُوفًا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، إِذْ رَأَيْنَاهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرْنَا، ثُمَّ تَأَخَّرَ الثَّانِيَةَ وَتَأَخَّرْنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: [٥٧/ب] يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ الْيَوْمَ تَصْنَعُ فِي صَلَاتِكَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: إِنِّي عَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ، بِمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، فَتَنَاوَلْتُ قِطْفًا مِنْهَا لِأَتِيَكُمْ بِهِ، وَكَلِمَةً أَخَذْتَهُ لِأَكُلَ مِنْهُ مِنْ بَيْنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يَنْتَقِصُونَهُ، فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَعَرَضْتُ عَلَى النَّارِ فَلَمَّا وَجَدْتُ حَرَّ شُعَاعِهَا، تَأَخَّرْتُ وَأَكْثَرْتُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءَ، اللَّاتِيَّ إِنْ أَوْثَمِنَ أَفْشَيْنَ، وَإِنْ سَأَلَنَ أَحْفَيْنَ، قَالَ زَكَرِيَّا: أَلْحَفْنَ، وَإِنْ أُعْطِيْنَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا لِحْيَ بْنَ عَمْرٍو، يَحْرُقُ قُصْبَهُ وَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبُدُ بْنُ أَكْثَمٍ، قَالَ مَعْبُدٌ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، يُخْشَى عَلَى مَنْ شَبَّهَهُ، فَإِنَّهُ وَالِدٌ، قَالَ: «لَا أَنْتَ مُؤْمِنٌ، وَهُوَ كَافِرٌ، وَهُوَ أَوْلَى مَنْ جَمَعَ الْعَرَبَ عَلَى الْأَصْنَامِ»^(١).

٧٢٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بِمِثْلِهِ^(٢).

* * *

٨١- باب

٧٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَجَعَلَ يَهْوِي بِيَدِهِ، قَالَ خَلْفٌ: يَهْوِي فِي الصَّلَاةِ قُدَّامَهُ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ حِينَ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يُلْقِي عَلَيَّ شَرَرَ النَّارِ لِيَقْتِنِي عَنْ صَلَاتِي فَتَنَاوَلْتُهُ، فَلَوْ أَخَذْتُهُ مَا انْفَلَتَ مِنِّي حَتَّى يُنَاطَ إِلَيَّ»

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٨)، وقال: رواه أحمد وروى عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: بمثله، وفي الإسنادين عبد الله بن محمد بن عقييل وفيه ضعف وقد وثق. ذكره ابن كثير في تفسيره (٤/٣٨٦).
(٢) انظر الحديث السابق.

سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(١).

٧٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ [الصُّبْحِ]، فَجَعَلَ يَنْتَهِرُ شَيْئًا قُدَامَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسْرُةُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، صَاحِبُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدٍ قَائِمًا يُصَلِّي، مُعْتَمًا بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ، مُرَخَّ طَرْفَهَا مِنْ خَلْفِ، مُصَفَّرَ اللَّحْيَةِ، فَذَهَبَتْ أَمْرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَرَدَّنِي، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَهُوَ خَلْفُهُ، فَقَرَأَ فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: «لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِلَيْسَ فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي، فَمَا زِلْتُ أَخْتَفُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ إصْبَعَيْ هَاتَيْنِ، الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، وَلَوْ لَا دَعْوَةُ أَحْيَى سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مَرْبُوطًا بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، يَتَلَاعَبُ بِهِ صَبِيَانُ الْمَدِينَةِ»^(٣).

* * *

٨٢- باب التسيب للرجال والتصفيق للنساء

٧٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ [٥٨/أ] شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي، فَلْيَسْبِحِ الرَّجُلُ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ»^(٤).

٧٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنِ التَّصْفِيقِ وَالتَّسْبِيحِ، قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي»

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٧/٢)، وقال: أخرجه أحمد وله في رواية: «صلى بنا رسول الله ﷺ فجعل ينتهر شيئاً قدامه». ورواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. أخرجه السيوطي في جمع الجوامع (٥٦٣٠). ذكره المتقي الهندي في الكنز: (١٢٨٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٠/٣).

الصَّلَاةُ، (١).

٧٣٣- حَدَّثَنَا عبيدة بن حميد، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ (٢).

٧٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ» (٣).

* * *

٨٣- باب الصف للصلاة

٧٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الْخُرَّاسَانِيِّ، (ح) وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ» (٤).

٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ] قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا تَقَامُ الصَّلَاةُ حَتَّى تَكَامَلَ بِنَا الصُّفُوفُ (٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦١/٢، ٢٧٦، ٤٣٢، ٤٤٠، ٤٧٣، ٥٠٧، ٥٢٩). من طريق أبي هريرة. وأطراف الحديث عند: البخارى (٨٠/٢) ومسلم في الصلاة (١٠٦، ١٠٧)، والترمذى (٣٦٩)، وأبى داود (٩٣٩، ٩٤٤) والنسائى فى السهو فى الصغرى (ب) (١٥، ١٦). وابن ماجه (١٠٣٤، ١٠٣٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/٢٤٦، ٢٤٧، ٢٦٢)، والمتقى الهندى فى الكنز: (٤٠٦٨، ٤٠٦٩، ١٩٨٣٨)، وابن عدى فى الكامل (٢/٦٦٠، ١٥٧٠/٤)، حلية الأولياء (٣٥٢/٩) والطبرانى فى الكبير (٦/٢٣٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٤٩٢/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٣٩٣)، وقال: مرسل.

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٤٨٥/٢). وهو عنده بتمامه وفى آخره «خير صفوف الرجال فى الصلاة أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء فى الصلاة آخرها وشرها أولها». ذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٢٩٥)، وقال: إسناده صحيح. أورده المنذرى فى التزغيب والترهيب: (٣٢٠/١). وقال: رواه أحمد ورواته رواة الصحيح. ذكره الهيثمى فى المجمع: (٨٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٩٠/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٧٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَخْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَتُسَوَّيَنَّ الصُّفُوفَ، أَوْ لَتُطَمِّنَنَّ وَجُوهَهُمْ، وَلَتُغَمِّضَنَّ أَبْصَارَهُمْ، أَوْ لَتُحَطِّفَنَّ أَبْصَارَهُمْ»^(١).

٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ، إِقَامَةَ الصَّفِّ»^(٢).

٧٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا، فَيُصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى، إِلَّا^(٣) الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُتِمَتْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْخِلَلَ، فَإِنِّي أَرَأَكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ الصُّفُوفِ صُفُوفِ الرَّجَالِ الْمُقَدَّمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرَّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَهُنَّ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرَّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله ابن زخر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٢٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٩/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وقد اختلف في الاحتجاج به. أخرجه الطبراني في الكبير (٢/١٩٨). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٠٥٧٦).

(٣) جاءت في المخطوط «وإلا». وبالسنن «وإن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٢/٢)، وقال: رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقييل، ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقييل.

قلت: عند ابن ماجه [٥٨/ب] بعضه فى موضعين من الصلاة^(١).

٧٤٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل: فذكر بعضه من قصة الصفوف إلى آخره وسيأتى^(٢).

٧٤١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي [حُسَيْنُ] بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، أَوْ الصُّفُوفِ الْأَوَّلِ»^(٣).

٧٤٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا فَرَجٌ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «وَعَلَى الثَّانِي»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا بَيْنَ صُفُوفِكُمْ، وَحَاذُوا مَنَاكِبِكُمْ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَدْفِ»، يَعْنِي أَوْلَادَ الضَّأْنِ الصُّغَارِ^(٤).

* * *

٨٤- باب صفوف الرجال والنساء

٧٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفٍ

=أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٢٨٥، ٢٨٦). وقال: رواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحه والدارمى فى مسنده. قلت: هو جزء من هذا وأطرافه عند: الدارمى (١/١٧٧)، والحاكم فى المستدرک (١/١٩١)، وابن خزيمة (١٧٧، ٣٠٧). وابن حبان (١٦٢).

(١) أشرت إلى مكانه فى الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق، وكنز العمال (٤٣٢٠٠، ٤٣٢٩٢، ٤٣٣٢٥).

(٣) أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٣١٨)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٩١)، وقال: رواه أحمد والبخارى ورجالهم ثقات.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٩١). وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد موثقون. أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٣١٧، ٣١٨) وقال: رواه أحمد بإسناد لا بأس به والطبرانى وغيره.

الرَّجَالَ الصَّفِّ الْمَقْدَمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمَقْدَمُ^(١).

* * *

٨٥- باب إذا كان إماماً ومأموماً

٧٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلٌ، عَنْ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ^(٢)، أَحَدِ بَنِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: «مَنْ يَسْبِقُنَا إِلَى الْأَثَايَةِ، قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ: هُوَ حَيْثُ نَفَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَمْدُرُ^(٣) حَوْضَهَا وَيَفْرَطُ^(٤) فِيهِ فَيَمْلَأُهُ حَتَّى نَأْتِيَهُ؟» قَالَ: قَالَ جَبَّارٌ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: «اذْهَبْ»، فَذَهَبْتُ فَأَتَيْتُ الْأَثَايَةَ فَمَدَرْتُ حَوْضَهَا وَفَرَطْتُ فِيهِ وَمَلَأْتُهُ، ثُمَّ غَلَبْتَنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ، فَمَا انْتَبَهْتُ إِلَّا بِرَجُلٍ تَنَازَعُهُ رَاحِلَتُهُ إِلَى الْمَاءِ وَيَكْفُفُهَا عَنْهُ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ أُرِيدُ حَوْضَكَ»، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَوْرَدَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ انصَرَفَ فَأَنَاخَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّبِعْنِي بِالْإِدَاوَةِ»، فَتَبِعْتُهُ بِهَا فَتَوَضَّأَ وَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ وَتَوَضَّأَتْ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّيْنَا، فَلَمْ يَلْبَثْ يَسِيرًا أَنْ جَاءَ النَّاسُ^(٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقيل، ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقيل. أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٢، ٣٥٤)، (١٦/٣)، (٢٩٣/٣، ٣٣١، ٣٨٧).

(٢) جبار بن صخر بن أمية بن خنساء بن سلمة الأنصاري الخزرجي أبو عبد الله حديثه في أول الكوفيين، وكان ممن شهد العقبة وهو الذي بعثه رسول الله ﷺ ليخرص خيبر بعد مقتل عبد الله بن رواحة. أسد الغابة (٣١٦/١)، الإصابة (٢٢٠/١). ذكره ابن حبان في الثقات: (٦٤/٣).

(٣) يمدد تعني تصلحه بالطين والمدد: الطين اللزج التماسك والقطعة منه - مدرة. وأهل المدر: هم سكان المباني خلاف أهل الوبر وهم سكان الخيام المصنوعة من الوبر والشعر.
(٤) يفرط فيه: أي يكثر صب الماء فيه.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤٢١/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٥، ٩٤/٢)، وقال: رواه أحمد، وروى الطبراني في الكبير من هذا كله «صليت مع رسول الله ﷺ فأقامني عن يمينه» وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

٨٦- باب السواك

٧٤٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَضَّلُ الصَّلَاةَ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكِ سَبْعِينَ صَلَاةً»^(١).

٧٤٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

٧٤٧- وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح.

٧٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، [عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ]، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ»^(٣).

٧٤٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى وصححه الحاكم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٧/٢): وقال: حديث أبي هريرة في الصحيح رواه عبد الله من زياداته في المسند، والبخاري من حديث علي وحده إلا أنه زاد فيه بعد قوله: «عند كل صلاة ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر يقول: ألا سائل فيعطى، ألا داع يجاب، ألا مستشفع فيشفع ألا تائب يستغفر فيعفر له». ورجالهما ثقات، لكنه في المسند معنعن عن ابن إسحاق عن عبيد الله بن أبي رافع. ورواه البخاري عن ابن إسحاق قال: حدثني عبد الرحمن بن يسار عن عبيد الله بن رافع، وعبد الرحمن، وثقه ابن معين.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ،^(١).

٧٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

* * *

٧٨- باب رفع اليدين

٧٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ^(٣).

٧٥٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الذِّيَالِ بْنِ حَرْمَلَةَ^(٤)، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّحْرَةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ. قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ خَلَا رَفْعَ الْيَدَيْنِ^(٥).

٧٥٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ [الْمُغِيرَةِ]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، وَرَفَعَ كَفَيْهِ حَتَّى حَازَتْهُ أَوْ بَلَغَتْهُ فُرُوعُ أُذُنَيْهِ، كَأَنَّهُمَا مِرْوَحَتَانِ^(٦).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(٢) انظر الموضوع السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج ابن أرتاة واختلف في الاحتجاج به.

(٤) الذيال بن حرملة الأسدي الكوفي عن جابر وابن عمرو القاسم بن مخيمرة، وعنه فطر بن خليفة وحصين والأجلج وحجاج بن أرتاة وثقه ابن حبان. قلت: أي ابن حجر نسبة البخاري تعجيل المنفعة (٢٩٦).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة واختلف فيه.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

٨٨- باب وضع اليمنى على اليسرى

٧٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يُونُسَ [٥٩/ب] بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ أَوْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَمْ أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ (١).

٧٥٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٧٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، يَعْنِي الْمُرْنَبِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْحَجَّاجُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْنَبٍ، [الصَّبَّاقُ]، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي، وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَانْتَزَعَهَا وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى (٢).

* * *

٨٩- باب ما يستفتح به

٧٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الصَّلَاةَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِلءَ السَّمَاءِ، وَسَبَّحَ وَدَعَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتِلُهُنَّ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَلْقَى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٥/٢). وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة. اختلط ولكنه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء، وحماد سمع منه قبل الاختلاط قاله أبو داود فيما رواه أبو عبيد الآجري عنه، ورواه الطبراني في الكبير من رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر، وإسناده جيد، ويعلى بن عطاء العامري وأبوه ثقتان.

٧٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، فذكر نحوه^(١).

٧٥٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ^(٢)، [بْنِ لَقَيْطٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، وَنَحْنُ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، قَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُءُوسَهُمْ، وَاسْتَنَكَرُوا الرَّجُلَ، وَقَالُوا: مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟» فَقِيلَ: هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى فُتِحَ بَابُ فِدْخَلٍ فِيهِ»^(٤).

٧٦٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقَيْطٍ، فذكر

مثله.

٧٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، فذكر نحوه^(٥).

* * *

٩- باب القراءة في الصلاة

٧٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، (ح) وَأَبُو عَامِرٍ، [حَدَّثَنَا نَافِعٌ]، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، [قَالَ أَبُو عَامِرٍ:] قَالَ نَافِعٌ: أَرَاهَا حَفْصَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِيعُونَهَا، قَالَ: فَقِيلَ لَهَا: أَخْبِرِينَا بِهَا،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) إياد بن لقيط السدوسي والد عبيدالله بن إياد حديثه في أهل الكوفة: روى عنه البراء بن عازب وعبد الله بن سعيد الهمداني، ويزيد بن معاوية العامري، وغيرهم. عنه سفيان الثوري، وابنه عبيدالله بن إياد بن لقيط، ومنصور بن المعتمر، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ثقة، قال أبو حاتم: صالح الحديث. ثقات ابن حبان (٦٢/٤)، ترتيب ثقاته للهيثمي (١١٧١).

(٣) عبد الله بن سعيد الهمداني: وثقه ابن حبان وقال: يروى عن ابن أبي أوفى روى عنه إياد بن لقيط: تعجيل المنفعة (٥٤٤)، ثقات ابن حبان (٢٥/٥) قال ابن حجر في التعجيل: ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرها فيه جرحاً.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات، أخرجه أحمد في المسند (٣٥٥/٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣٥٦/٤).

قَالَ: فَقَرَأْتُ قِرَاءَةً تَرَسَلْتُ فِيهَا، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: قَالَ نَافِعٌ: فَحَكَى لَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثُمَّ قَطَعَ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَطَعَ ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾^(١).

٧٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ الْجُمَحِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ [٦٠/أ] وَلَا أَعْلَمُهَا إِلَّا حَفْصَةَ، سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ لَا تَطِيقُونَهَا، قَالَتْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، تَعْنِي التَّرْسِيلَ.

* * *

٩١- باب منه

٧٦٤- حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، أَنبَأَنَا مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَوْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ، أَوْ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ^(٢).

٧٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٧٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، أَوْ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ، فَذَكَرَهُ.

٧٦٧- قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَسْتَفْتِحُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ.

* * *

٩٢- باب القراءة خلف الإمام

٧٦٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) عبد الله بن مالك القشبي الأزدي أبي محمد المعروف بابن - بحينة - وهي أمه - واسمه:

جندب بن نضلة بن عبد الله بن رافع بن مخضب بن مبشر بن صععب بن دهمان بن نصر بن -

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ آيَاتِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ»، فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَهُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ^(١).

٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ]، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كَانُوا يَقْرَءُونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَحَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»^(٢).

* * *

٩٣- باب قراءة المأموم بالفاتحة

٧٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ نَابَانَ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيَّ، قَالَ: حَدِيثٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ^(٣) عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُولُونَ خَلْفِي؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(٤).

٧٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ [الْعَدَنِيُّ]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالُوا: «إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ»، قَالَ: «فَلَا

=زهرا بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن نصر بن الأزدي. ذكره ابن حبان في الصحابة (٢١٦/٣) وترتيب الثقات (٦٩٥٧) وأسدي الغابة (٣٧٥/٣) الإصابة (٣٦٤/٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن البزار قال: أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال عن ابن بجنينة، ورواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٠/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: (٢٢٩٧٤). أخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٤/١).

(٣) هو الحارث: ويقال: عمرو أو النعمان بن ربي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ابن يلدمة، شهد أحدًا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا ومات سنة أربع وخمسين، وقيل سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح أخرج له الجماعة. التقريب (٤٦٣/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يقرأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ،^(١).

٧٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ.

٧٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيُّ^(٢)،

قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ أُسَيْبًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(٣).

* * *

٩٤- باب القراءة في الصلوات

٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ [٦٠/ب] النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَتْ تُعْرَفُ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الظُّهْرِ بِتَحْرِيكِ لِحْيَتِهِ^(٤).

٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَمَارَوْا

فِي الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: [قَالَ أَبِي]: قَالُوا لِي: قَامَ أَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِيَامَ وَيُحْرِكُ شَفْتَيْهِ، فَقَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِقِرَاءَةِ قَائِنَا أَفْعَلَهُ^(٥).

٧٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، [عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ]، قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١١/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٦٠/٥).

(٢) هو عبد الله بن سوادة بن حنظلة القشيري، ثقة، من الرابعة أخرج له مسلم الجماعة والتقريب (٤٢١/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٢، ١١٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن زيد اختلف في الاحتجاج به، وعنده في المجمع غير ما جاء هنا في المخطوط. حيث قال في مجمع الزوائد فأرسلوني إلى زيد بن خارجة فقال: قال أبي: كان رسول الله ﷺ يروي عن أبيه لكن هنا يروي عن جماعة بقوله (قالوا لي)، والله أعلم بالصواب.

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَمَا مَا يَجْهَرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ فَقَدْ عَلِمْنَا، وَمَا لَا يَجْهَرُ فِيهِ فَلَا نَقِيسُ بِمَا يَجْهَرُ بِهِ، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ اثنان أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ [ذَلِكَ وَيَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِقَدْرِ النُّصْفِ مِنْ] قِرَاءَتِهِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ [الْأُولَيَيْنِ] مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ^(١).

٧٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَائِدِ السَّعْدِيِّ، وَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ وَكَانَ كَخَيْرِ الْأُمَرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: اجْتَمَعُوا فَلَأَرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي فَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدَرُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ، قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ وَدَعَا بَوْضُوءًا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيَدَ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُمْنَى، ثَلَاثًا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُسْرَى ثَلَاثًا، قَالَ: هَكَذَا مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا نَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَأَقِيمَتْ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرِ، فَأَحْسِبُ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ آيَاتٍ مِنْ يَسٍ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرَبِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءِ، وَقَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي^(٢).

٧٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَوْ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ^(٣).

(١) أخرجه «الهيثمي» في مجمع الزوائد: (١١٤/٢، ١١٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط. ويقال: إن يزيد بن هارون سمع منه في اختلاطه، والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمي في أكثر من موضع (١١٦/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وقد تقدم هذا الحديث هنا.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٧/٢) في باب القراءة في صلاة المغرب. وقال: رواه أحمد والطبراني وحديث زيد بن ثابت في الصحيح خلا قوله: «فرقها في ركعتين» ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلت: حديث زيد بن ثابت في الصحيح.

٧٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: قُلْتُ [٦١/أ] لِعِكْرَمَةَ: إِنِّي أَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وَإِنَّ نَاسًا يَعِيبُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقَالَ: وَمَا بِأَسْ بِذَلِكَ؟ أَقْرَأَهُمَا فَإِنَّهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأْ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ^(١).

٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبَّادِ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [الْمُهْزَمِ]، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ^(٢).

قلت: وإسناده إن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العشاء الآخرة بالسماوات البروج، والسماء والطارق^(٣).

٧٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ [أَبِي بُرَيْدَةَ]، يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَقَرَأَ فِيهَا: ﴿اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ فَصَلَّى وَذَهَبَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ قَوْلًا شَدِيدًا، فَأَتَى الرَّجُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَعْمَلُ فِي نَخْلٍ فَخِفْتُ عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلِّ بِالسَّمْسِ وَضَعَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ»^(٤).

٧٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٢/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥٥٠). وقال إسناده حسن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبخاري، وفيه حنظلة السدوسي ضعفه ابن معين وغيره، وثقه ابن حبان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٨/٢)، وقال: رواهما أحمد وفيهما أبو المهزم ضعفه شعبة وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وقال أحمد: ما أقرب حديثه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٨/٢)، وقال: رواهما أحمد وفيهما أبو المهزم ضعفه شعبة وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وقال أحمد: وما أقرب حديثه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٢، ١١٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٥٥/٥).

الْمَدِينَةِ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴿هُوَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾^(١).

* * *

٩٥- باب من قال لا يقرأ بأكثر من سورة

٧٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَعْطُوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٣).

٧٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ بِالسُّورِ، فَتَعْرِفُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مِنْذُكُمْ حَدَّثَنِيهِ، حَدَّثَنِي مِنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً^(٤).

٧٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: رُبَّمَا أَمَّنَا ابْنُ عُمَرَ بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الْفَرِيضَةِ^(٥).

* * *

٩٥- باب في الركوع والسجود

٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّوْشَجَانَ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرِ السُّوَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ [الْأَوْزَاعِيِّ]، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةَ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ: «لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا، أَوْ قَالَ لَا يُقِيمُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) هو ربيع: بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية الرياحي: بكسر التحتانية، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك، أخرج له الجماعة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥٩/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (الموضوع السابق).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

صَلْبُهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ^(١).

٧٨٧- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ [٦١/ب] زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُهَا؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»^(٢).

٧٨٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ بَدْرٍ، أَنَا أَشْكُ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلْبَهُ، بَيْنَ [رُكُوعِهَا] وَسُجُودِهَا»^(٣).

٧٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ [يَسَافٍ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ رَجُلٍ لَا [يُقِيمُ] صَلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»^(٤).

* * *

٩٧- باب صفة الركوع والسجود

٧٩١- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ سِنَانِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا بَيَّانٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ، لَوْ وُضِعَ قَدْحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ، لَمْ يُهْرَاقْ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣١٠/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥٢٥/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٣٦/١). ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٧٥٨)، (١٩٧٥٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (١٢٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٩٨). وقال: إسناده صحيح وهو من زيادات عبد الله بن أحمد. ذكره صاحب كنز العمال برقم: (٢٢٢٠٥). ذكره-

٧٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ بَيَاضَ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ^(١).

٧٩٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَسْجُدُ] عَلَى أَلْتِي الْكَفِّ^(٣).

٧٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ (ح) وَزَيْدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ زَيْدُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ مَعَ جَبْهَتِهِ.

٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ^(٤).

قلت: ويأتي أحاديث من نحو هذا في صفة الصلاة.

* * *

٩٨- باب ما يقول في ركوعه وسجوده

٧٩٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ أَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأُ فِي

=الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٣/٢) وقال: رواه عبد الله بن أحمد قال: وجدته في كتاب

أبي وفيه رجل لم يسم وستان بن هارون اختلف فيه.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٥/٢). وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجاله

أحمد رجال الصحيح. أطرافه عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٣١/١٢)،

(٣٨٠/١١)، وأبو داود (٨٩٨)، ومسلم في الصلاة باب ٤٦ برقم: (٢٣٩)، أحمد في المسند

(٢٩٤/٣، ٣٣٢/٦، ٣٣٣). والطبراني في الكبير (١٩٨/٢).

الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظْمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَفَمِنْ (١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا: «إذا ركعتم... إلى آخره».

٧٩٨ - قال عبد الله: [٦٢/أ] حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، عن عبد الواحد ابن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، فذكر نحوه (١).

٧٩٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، كَانَ يُكْثِرُ إِذَا قَرَأَهَا وَرَكَعَ، أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»، ثَلَاثًا (٣).

٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه (٤).

٨٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه (٥).

٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه (٦).

قلت: وبقية طرفه في السنن (٧).

(١) أى خليق وجدير. هامش مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٢٧/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وهو من زيادته وأبو يعلى موقوفاً والبخارى - قلت: أى الهيثمى - فى الصحيح منه: إني نهيت أن أقرأ فى الركوع والسجود فقط - وفيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف عند الجميع.
(١) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٩٥/١) ذكره الشيخ شاكر برقم: (٣٧٤٥). وقال إسناده ضعيف لانقطاعه. وأخرجه أحمد فى المسند (١٩٠/٦). والحاكم (٥٣٨/٢). وابن ماجه (٨٨٩)، والبخارى (٢٢٠/٦). والنسائى فى الصغرى (ب) (٩٧). والقرطبى فى التفسير (٢٣١/١٠). والطبرى فى التفسير (٢١٦/٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) انظر الحديث السابق.

٨٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعٍ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا فَقَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْهُ بِيَدِهَا فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ وَهُوَ، يَقُولُ: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا»^(١).

* * *

٩٩ - باب صفة الصلاة

٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامِ الْفَرَزَارِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ جَمَعَ قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَشْعَرِيِّينَ، اجْتَمِعُوا وَاجْمَعُوا نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، أَعَلِمَكُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ بِالْمَدِينَةِ، فَاجْتَمِعُوا وَجَمَعُوا نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ، وَأَرَاهُمْ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، فَأَحْصَى الْوُضُوءَ [إِلَى] أَمَا كَيْفَ حَتَّى لَمَّا أَنْ فَاءَ الْفَيْءِ وَأَنْكَسَرَ الظِّلُّ قَامَ فَأَذَنَ، فَصَفَّ الرَّجَالَ فِي أَدْنَى الصَّفِّ، [وَصَفَّ الْوَالِدَانَ خَلْفَهُمْ]، وَصَفَّ النِّسَاءَ خَلْفَ الْوَالِدَانَ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ يُسْرِهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، ثَلَاثَ مِرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَأَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ كَبَّرَ وَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَانْتَهَضَ قَائِمًا، فَكَانَ تَكْبِيرُهُ فِي أَوَّلِ رُكْعَةٍ سِتِّ تَكْبِيرَاتٍ، وَكَبَّرَ حِينَ قَامَ إِلَى الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ إِلَى قَوْمِهِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: احْفَظُوا تَكْبِيرِي، وَتَعَلَّمُوا رُكُوعِي وَسُجُودِي، فَإِنَّهَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَ يُصَلِّي لَنَا كَذَا السَّاعَةَ مِنَ النَّهَارِ^(٢).

قلت: فذكر الحديث، وشيبهه في كتاب الزهد في المحبة في الله.

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠٩/٦، ٢١٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٧/٢، ١٢٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. والزيدي في إتحاف السادة المتقين (١٦٥/٥). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٨٥٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٩/٢، ١٣٠)، وقال: رواه أحمد وفي رواية عنده: فصلى الظهر فقرأ بفاتحة الكتاب وكبر ثنتين وعشرين تكبيرة، وفي رواية عنده أيضاً عن رسول الله ﷺ أنه كان يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام، ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يثوب الناس، ويكبر كلما سجد وكلما ركع، ويكبر كلما نهض بين الركعتين إذا كان جالساً. رواها كلها أحمد وروى الطبراني بعضها في الكبير وفي طرقها كلها شهر بن حوشب وفيه كلام وهو ثقة إن شاء الله.

قلت: وعند أبي داود منه مقدار شطر في الصفوف.

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ [الْعَطَّارُ]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ جَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أَصَلِّي صَلَاةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً^(١).

٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٨٠٧ - حَدَّثَنَا [ب/٦٢] أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، وَكَيْثُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَوِّي بَيْنَ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ، وَيَجْعَلُ الرُّكْعَةَ الْأُولَى هِيَ أطولُهُنَّ لِكَيَّ يَثُوبَ النَّاسُ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا سَجَدَ وَكُلَّمَا رَكَعَ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا نَهَضَ بَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ إِذَا كَانَ جَالِسًا^(٣).

٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ غَابَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ قَامَ بَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى قِيلَ لَهُ: قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَى صَلَاتِكَ، فَخَرَجَ فَقَامَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهِ مَا أُبَالِي اخْتَلَفَتْ صَلَاتُكُمْ أَوْ لَمْ تَخْتَلَفْ، هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٨٠٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَالِحِ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک: (١/٢٢٣، ٢٢٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط

الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق. أخرجه الدارقطني في السنن (١/٣٧٥). والنسائي في

الصغرى (٢/١٨٦، ١٨٧).

النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»، يَعْنِي إِسْبَاغَ الوُضُوءِ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُ: «إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ حَتَّى تَطْمِئِنَّ»، وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ مَرَّةً: «حَتَّى تَطْمِئِنَّا»، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جِهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى تَجِدَ حَجْمَ الْأَرْضِ^(١).

قلت: عند الترمذى وابن ماجه منه التحليل.

٨١٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٨١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِرَ^(٣).

٨١٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ حَدَّثَنِي عَنِ: افْتِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَحْدَهُ الْيُسْرَى فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ، وَفِي آخِرِهَا، [٦٣/أ] وَقُعُودِهِ عَلَى وَرَكَيْهِ الْيُسْرَى، وَنَصْبِهِ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ نَصْبِهِ أُصْبَعَهُ السَّبَابَةَ يُوحِّدُ بِهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَخُو بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَى، وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٨٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٦٠٤)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه العجلوني في كشف الخفا (٤٥٩/١). والألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٤٩).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه سعيد ابن بشير وفي الاحتجاج به اختلاف. أخرجه أحمد في المسند (١٠/٥).

مِقْسَمٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ [الْمَدِينَةِ] قَالَ: صَلَّيْتُ فِي [مَسْجِدِ] بَنِي [غِفَارٍ]، فَلَمَّا جَلَسْتُ فِي صَلَاتِي، افْتَرَشْتُ فِخْذِي الْيُسْرَى، [وَنَصَبْتُ السَّبَابَةَ] وَجَلَسْتُ وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِي الْيُسْرَى، وَنَصَبْتُ صَدْرِي قَدَمِي الْيَمْنَى وَوَضَعْتُ يَدِي الْيَمْنَى عَلَى فِخْذِي الْيَمْنَى، وَنَصَبْتُ أَصْبَعِي السَّبَابَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ خُفَافَ بْنَ إِيمَاءِ بْنِ رَحْضَةَ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي، قَالَ لِي: أَيُّ بَنِي لِمَ نَصَبْتَ إِصْبِعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِنَّكَ أَصَبْتَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ بِإِصْبَعِهِ يَسْحَرُهَا، وَكَذَّبُوا إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ يُوحِّدُ بِهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١).

٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ: أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٢).

٨١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضِيلِ ابْنَ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَرِيزٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَدِيَّ ابْنَ عَمِيرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَنِ يَمِينِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ وَيُقْبِلُ بِوَجْهِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ عَنْ يَسَارِهِ^(٣).

٨١٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

٨١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٢). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وسمى المبهم الحارث ولم أجد من ترجمه ولم يسمه أحمد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/٢)، وقال: رواه أحمد باختصار.

أخرجه أحمد في المسند: (١/٢٣٣، ٣٦٢، ٣٦٥)، (٤/١٩٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

السُّجُودِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ أَنْ يُعْتَدَلَ فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْجُدَ الرَّجُلُ وَهُوَ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ^(١).

قلت: وتعد من أحاديث في صفة الصلاة في باب كتب هناك سهواً.

* * *

١٠٠ - باب القنوت

٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(٢).

* * *

١٠١ - باب التشهد

٨١٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ [نَابِلٍ]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ^(٣).

٨١٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي [٦٣/ب]، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْ: تَشَهُدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا.

٨٢٠ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا، فَكُنَّا نَحْفَظُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا عَلَى وَرِكِهِ الْبِسْرَى: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣١/٢)، وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه ورجاله موثقون.

أخرجه الدارقطني في السنن (٤١، ٣٩/٢). أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٧٦٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطرافه عند:

مسلم في الصلاة (باب ١٦ رقم ٦٠، ٦١). والترمذي (٢٩٠)، وابن ماجه: (٩٠٢)، وأحمد

في المسند (٢٩٢/١، ٣١٥، ٣٩٤، ٣٧٧). والطبراني في الكبير: (١٦/١٠)، (٧٦/١٠).

وكنز العمال: (٢٢٣٤٦، ٢٢٣٥١).

اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ نَهَضَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ تَشْهُدِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِهَا دَعَا بَعْدَ تَشْهُدِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ ثُمَّ يُسَلِّمُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

٨٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، وَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشْهُدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «قُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»، قَالَ زُهَيْرٌ: حَفِظْتُ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: «فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «فإذا قضيت ..» إلى آخره.

٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهَا أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»، يَعْنِي السَّبَابَةَ^(٣).

٨٢٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَاشِدِ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِيزَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فَدَعَا، وَضَعَ يَدَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، ورواه بسند آخر وقال بعد قوله: «أشهد أن محمداً عبده ورسوله» قال: «فإذا قضيت هذا أو قال: فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد». ورواه الطبراني في الأوسط وبين أن ذلك من ابن مسعود من قوله: «فإذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك» كذلك لفظه عند الطبراني، ورجال أحمد موثقون.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٢/١)، (٤٥٠/١)، وقال الشيخ شاکر: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٢)، وقال: رواه البزار وأحمد وفيه كثير بن زيد وثقه

الْيَمْنَى عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبِعِهِ إِذَا دَعَا^(١).

* * *

١٠٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٨٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَعْمَى، عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نَسَلُّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(٢).

٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِمْ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ^(٣).

* * *

١٠٣ - باب الانصراف من الصلاة

٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنَا بَسْطَامُ الْكُوفِيُّ، قَالَ: تَضَيَّفْنَا أَعْرَابِيًّا، فَحَدَّثَ الْأَعْرَابِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ^(٤).

٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنِي بَسْطَامُ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٠/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق راشد أيضاً. وأخرجه أحمد في المسند: (٤٠٧/٣). وليس فيه: إذا دعا.

(٢) أخرجه أحمد: (٣٥٣/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

تَضَيِّقُهُمْ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ (١).

٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا [مُلازِم]، قَالَ: حَدَّثَنِي هُوذَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَبَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ (٢).

٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَبْلَ أَنْ يُمْتَحَنَ، حَدَّثَنَا مُلازِمُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي صَلَاتِهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ [خَدِّيهِ] (٣).

* * *

١٠٤ - باب صلاة القاعد والمريض

٨٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ، وَسَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ صَلَاةِ الْمَرِيضِ، فَقَالَ: يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ قَاعِدًا فِي الْمَكْتُوبَةِ (٤).

٨٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ السَّائِبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَفَعَتْهُ، «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ غَيْرَ مُتَرَبِّعٍ» (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وبسطام هذا هو بسطام بن النفر كذا ذكره الأستاذ جمال الدين المزي في ترجمة تلميذه عمرو بن فروخ وكان الشريف الحسيني رحمه الله ظن أنه بسطام بن مسلم فلم يذكره في زوائد رجال المسند والله أعلم. وبقيّة رجاله ثقات وبسطام بن النفر ذكره ابن حبان في الثقات وذكر روايته عن الأعرابي كما هنا.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه أحمد وفي مجمع الزوائد: (١٤٩/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد في المسند (٦/٦١، ٧١)، (٢/١٩٣)، (٣/٤٢٥). وأطراف الحديث عند: النسائي في =

٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ السَّائِبِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَحَدَّثْتَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»^(١).

٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٠٥ - باب السهو في الصلاة

٨٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ يُوسُفَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ صَلَّى أَمَامَهُمْ فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ [٦٤/ب] فَسَبَّحَ النَّاسُ، فَتَمَّ عَلَى قِيَامِهِ، ثُمَّ [سَجَدْنَا] سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى الْمَنْبِرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا، فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ»^(٣).

٨٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي [مُحَمَّدٌ] بْنُ يُوسُفَ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ [شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ] فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٤).

٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا [مَسْرُةٌ] بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي كَبِشَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَمْ أَدْرِ أَشَفَعْتُ أَمْ أَوْتَرْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّايَ وَأَنْ يَتَلَعَّبَ بِكُمْ

=قيام الليل في الصغرى (ب ٢١)، وابن ماجه: (١٢٢٩، ١٢٣٠)، وابن خزيمة: (١٢٣٦)، والطبراني في الكبير (٢٣٦/١٨)، والدارقطني في السنن (٣٩٧/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال: (٢٠٢٠٠، ٢٠٢٠١)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٣٢٩، ٢٢٦/١٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢٣/٦) وابن أبي شيبة في المصنف: (٥٢/٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في السند (١٠٠/٤). وليس فيه «مثل هاتين السجدين» بل عنده «فليسجد سجدتين وهو جالس». أخرجه الطبراني في الكبير: (٣٣٥/١٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِكُمْ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ فَلَمْ يَدِرْ أَشْفَعَ أَوْ أَوْتَرَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا تَمَامُ صَلَاتِهِ،^(١).

٨٣٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَوَّارُ أَبُو عَمَارَةَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ مَسْرُورَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ الْعَصْرَ، فَاَنْصَرَفَ إِلَيْنَا بَعْدَ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَسَجَدَ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَانَ وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ^(٢).

٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَضَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالَ: فَصَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ^(٣).

٨٤٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ: أَتَيْتُ مُطَيْرًا لِأَسْأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يُنْفِذُ الْحَدِيثَ مِنَ الْكَبِيرِ، فَقَالَ ابْنُهُ شُعَيْثٌ: بَلَى يَا أَبَتِ، حَدَّثْتَنِي أَنَّ ذَا الْيَدَيْنِ لَقِيكَ بِذِي خَشَبٍ فَحَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ قَالَ: «مَا قْصُرَتِ الصَّلَاةُ وَلَا نَسِيتُ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»، فَقَالَا: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَابَ النَّاسُ وَصَلَّى بِهِمْ [٦٠/أ] رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ بِهِمْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢). وقال: رواه أحمد من طريق يزيد بن أبي كبشة عن عثمان ويزيد لم يسمع من عثمان ورواه ابنه عبد الله عن يزيد بن أبي كبشة عن مروان عن عثمان مثله أو نحوه ورجال الطريقتين ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٦٣/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

سَجَدَتِي السَّهْوِ^(١).

٨٤١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْثُ بْنُ مُطَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ مُطَيْرٍ، وَمُطَيْرٌ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ مَقَالَتُهُ، قَالَ: كَيْفَ كُنْتُ أُخْبِرُكَ؟ قَالَ: يَا أَبَتَاهُ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ لَقَيْتَكَ ذُو الْيَدَيْنِ بِذِي حُشْبٍ، فَأَخْبَرَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، [وَهُمَا مُبْتَدِئَانِ] فَلَحِقَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٠٦ - باب صلاة السفر

٨٤٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ حَفْصِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلِقَ بِنَا إِلَى الشَّامِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَفْرَضَ لَنَا، فَلَمَّا رَجَعَ وَكُنَّا بِفَجٍّ^(٣) النَّاقَةِ، صَلَّى بِنَا الْعَصْرَ ثُمَّ سَلَّمَ، وَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وَقَامَ الْقَوْمُ يُضَيِّفُونَ إِلَى رَكَعَتَيْهِ رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ: قَبِحَ اللَّهُ الْوُجُوهَ، فَوَاللَّهِ مَا أَصَابَتِ السُّنَّةَ، وَلَا قَبِلْتُ الرُّحْصَةَ، فَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَقْوَامًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَمْرُقُونَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ»^(٤).

٨٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢) وقال: وفي رواية حدثني شعيب بن مطير ومطير حاضر يصدق مقاله قال: كيف أخبرتك؟ قال: يا أبته أخبرتني أنك لقيت ذا اليدين بذى حشب. فذكر الحديث بنحوه رواهما عبد الله بن أحمد مما رواه في المسند وفيه معدي بن سليمان قال أبو حاتم: شيخ وضعفه النسائي. أخرجه أحمد في المسند (٧٧/٤)، (٢٤٨/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) الفج هو الوادي. وجمعه فجاج.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٢)، وقال: أحمد وخلف لم أجد من ترجمه. أخرجه أحمد في المسند: (١٥٩/٣). وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٨٦/٤). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣١٥٤٣).

زَحْر، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ.

٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ فُرِضَتْ ثَلَاثًا؛ لِأَنَّهَا وَتَرٌ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَإِذَا أَقَامَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ لِأَنَّهَا وَتَرٌ، وَالصُّبْحَ لِأَنَّهُ يُطَوَّلُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدْ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٨٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا افْتَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ ثَلَاثًا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

٨٤٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ [٦٥/ب] بِنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعًا، قَالَ: [قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:] فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا، كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَيْثُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٤/٢)، وقال: وفي رواية عنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فذكر نحوه، رواه أحمد، وعند أحمد عنها أيضًا قالت: كان أول افتراض الله على رسوله ﷺ من الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب فإنها كانت ثلاثًا. وذكر معناه ورجالها كلها ثقات، وأخرجه أحمد في المسند: (٢٧٢/٦). أخرجه التبريزي في مشكاة المصابيح (١٣٤٨)، وعند النسائي في الصغرى طرفه (٢٢٥/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكَعَةً رَكَعَةً^(١).

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمٍ، سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: مَا سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٨٤٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ: «إِلَّا الْمَغْرِبَ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره، خلا ذكر المغرب.

* * *

١٠٧ - باب إلى متى تقصر الصلاة

٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْمَأْرِبِيُّ، حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ بْنُ شَرَّاحِيلَ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْنَا: مَا صَلَاةُ الْمُسَافِرِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ؟ قَالَ: وَمَا ذُو الْمَجَازِ؟ قُلْتُ: مَكَانًا نَجْتَمِعُ فِيهِ وَنَبِيعُ فِيهِ وَنَمَكْتُ عِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُنْتُ بِأَذْرَبِجَانَ لَا أَذْرِي، قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ، فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نُصِبَ عَيْنِي يُصَلِّيهِمَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قلت: له أحاديث باختصار فى الصحيح وغيره^(٤).

* * *

١٠٨ - باب فيمن تأهل ببلد هل يقصر

٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيُّ،

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حميد بن على العقبلى قال الدارقطنى: لا يحتج به، وذكره ابن حبان فى الثقات.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٥/٢). وقال: رواه أحمد.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِنِيَّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَأَهَّلْتُ بِمَكَّةَ مِنْذُ قَدِمْتُ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَأَهَّلَ فِي بَلَدٍ فَلْيَصِلْ صَلَاةَ الْمُقِيمِ»^(١).

* * *

١٠٩ - باب من أتم الصلاة

٨٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ حَاجًّا، قَدِمْنَا مَعَهُ مَكَّةَ، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ، قَالَ: وَكَانَ عَثْمَانُ حِينَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعًا أَرْبَعًا، فَإِذَا خَرَجَ إِلَى مِثْلِي وَعَرَفَاتٍ قَصَرَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الْحَجِّ [١/٦٦] وَأَقَامَ بِنِيَّ، أَتَمَّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا صَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ نَهَضَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَمَرُو بْنُ عَثْمَانَ، فَقَالَا لَهُ: مَا عَبَّابٌ أَحَدٌ ابْنُ عَمِّكَ بِأَقْبَحَ مَا عِنْتَهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُمَا: [وَمَا ذَاكَ؟] قَالَ: فَقَالَا لَهُ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ]، قَالَ: فَقَالَ لَهُمَا: وَيَحْكُمَا، وَهَلْ كَانَ غَيْرُ مَا صَنَعْتُ، قَدْ صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، قَالَا: فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ قَدْ كَانَ أَتَمَّهَا وَإِنَّ خِلَافَكَ إِيَّاهُ لَهُ عَيْبٌ، قَالَ: فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْعَصْرِ فَصَلَّاهَا بِنَا أَرْبَعًا^(٢).

٨٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ [يَزِيدَ]، قَالَا: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ، وَقَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنَّا قَدْ حَمَلْنَا لِأَبِي ذَرٍّ شَيْئًا، نُزِيدُ أَنْ نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، فَأَتَيْنَا الرَّبْدَةَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَلَمْ نَجِدْهُ، قِيلَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد وهو عند أبي يعلى «إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تأهل المسافر في بلد فهو من أهلها يصلح صلاة المقيم أربعاً وإن تأهل بها منذ قدمتها فلذلك صليت بكم أربعاً، وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف. أخرجه أحمد (٧٢/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٤٤٣)، وقال: والظاهر عندي أن إسناده ضعيف. ذكره الزيلعي في نصب الراية (٢٧١/٣). ذكره المتقي الهندي في الكنز برقم: (٢٠١٧٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٢)، وقال: رواه أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد موثقون.

اسْتَأْذَنَ فِي الْحَجِّ فَأُذِنَ لَهُ، فَاتَيْنَاهُ بِالْبُلْدَةِ وَهِيَ مِنِّي، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ عُمَانَ صَلَّى أَرْبَعًا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ، وَقَالَ قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو ذَرٍّ فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَهُ: عِبْتِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا ثُمَّ فَعَلْتَهُ؟ قَالَ: الْخِلَافُ أَشَدُّ.

قلت: ويأتي بتمامه في كتاب قتال أهل البغي^(١).

* * *

١١ - باب الجمع في السفر

٨٥٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ^(٢).

٨٥٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٨٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ^(٤).

٨٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا هَلْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟^(٥) قَالَ: نَعَمْ، زَمَانَ غَزَوْنَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ.

قلت: لجابر حديث عند أبي داود وغيره في الجمع بسرف.

٨٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُعْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٢)، وقال: وفي رواية أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين في السفر، رواهما أحمد وفيهما الحجاج بن أرتاة وفيه كلام.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام،

أخرجه أحمد (٣٤٨/٣).

كَانَ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ، وَيَعَجِّلُ العَصْرَ، وَيُؤَخِّرُ المَغْرِبَ، وَيَعَجِّلُ العِشَاءَ فِي السَّفَرِ (١).

* * *

١١١ - باب الصلاة على الدابة

٨٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» (٢).

٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ الهِرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرٍ نَحْوَ الشَّامِ (٣).

٨٦١ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ [ب/٦٦] بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُقْرَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، مُتَوَجِّهًا إِلَى خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ (٤).

٨٦٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، أَوْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي التَّطَوُّعِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٨/٢، ١٥٩)، وقال: رواه أحمد وفيه مغيرة بن زياد وثقه ابن معين وابن عدى وأبو زرعة وضعفه البخاري وغيره. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٦٢/٧). وابن حجر في التهذيب (٢٥٨/١٠)، وأخرجه أحمد في المسند (١٣٥/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه يونس بن الحارث وضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى وابن معين في رواية. أخرجه أحمد في المسند (٤١٣/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن واقد الحراني وثقه أحمد وابن معين في رواية، وقال البخاري: تركوه وضعفه جماعة. أخرجه أحمد في المسند: (٤٨٥/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وضعفه أحمد وغيره ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدى.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفي إسنادهما محمد بن أبي ليلي وفيه كلام من حديث أبي سعيد، وحديث ابن عمر في الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٧٣/٣).

وَالصَّوَابُ عَطِيَّةٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ.

قلت: حديث ابن عمر في الصحيح.

٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ (١).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار.

٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

١١٢ - باب

٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ نَزَلَ فَأَوْتَرَ عَلَى الْأَرْضِ (٣).

* * *

١١٣ - باب في يوم الجمعة

٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنَا عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَاذَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ؟ قَالَ: (فِيهِ) خَمْسٌ نِجَالٍ: فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ هَبْطُ آدَمَ، وَفِيهِ تُوْفِي اللهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللهُ عَبْدًا فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ مَا نَمًا أَوْ قَطِيعَةً رَحِمَ، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ، مَا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند. انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: النسائي في الصغير (١/٢٤٤، ٦١، ٢). وابن أبي شيبة في المصنف: (٤٩٤/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٩١)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٥/٣٥٩). والبيهقي (٢/٦٤). والمتقى الهندي في كنز العمال: (٢٣٣٦٧، ٢٣٣٦٨).

مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا حَجَرٍ، إِلَّا وَهُوَ يُشْفِقُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ (١).

٨٦٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ شَيْءٍ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: «لَأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ وَالْبُعْثَةُ، وَفِيهَا الْبُطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتَجِيبَ لَهُ» (٢).

قلت: في الصحيح بعضه.

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ، بِأَفْضَلِ أَوْ أَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»، فَذَكَرَهُ (٣).

٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [٦٧/أ] وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال فيه: «سيد الأيام يوم الجمعة» والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٢٨٤/٥)، ابن حجر في المطالب العالية: (٦٣٥)، والطبري في تاريخه (١١٣/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٠٨٨)، وقال: ضعيف لضعف الفرغ. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٤/٢) وقال: رواه أحمد وأبو هريرة عنده في رواية عن النبي ﷺ قال: «ما تطلع الشمس ولا تغرب بأفضل أو بأعظم من يوم الجمعة». فذكر نحوه ورجالهما رجال الصحيح. أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٩٥/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبي سلمة قال الذهبي: روى عنه عباس ولا يعرفان، قلت - أي الهيثمي - أما عباس فهو عباس بن عبد الرحمن بن ميناء روى عنه ابن جريج كما روى عنه في المسند وجماعة، وروى له ابن ماجه وأبو داود في المراسيل ووثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد والله أعلم.

٨٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَفَّقُهَا مُسْلِمٌ، وَهُوَ فِي صَلَاةٍ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ». قَالَ: وَقَلَّلَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَلَمَّا تَوَفَّى أَبُو هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ، أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُقَوْمُ عَرَّاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ الَّتِي أَرَاكَ تُقَوْمُ؟ قَالَ: هَذِهِ عَرَّاجِينُ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بَرَكََةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهَا، وَيَتَخَصَّرُ بِهَا، فَكُنَّا نُقَوْمُهَا وَنَأْتِيهِ بِهَا، فَرَأَى بَصَاقًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَفِي يَدِهِ عُرْجُونَ مِنْ تِلْكَ الْعَرَّاجِينَ فَحَكَّهُ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ سُرَيْحٌ: «فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَبْصُقًا فَفِي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ»، قَالَ: ثُمَّ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، بَرَقَتْ بَرَقَةٌ فَرَأَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ، فَقَالَ: «مَا السُّرَى يَا قَتَادَةُ»، قَالَ: عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّ شَاهِدَ الصَّلَاةِ قَلِيلٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْهَدَهَا، قَالَ: «فَإِذَا صَلَّيْتَ فَاتَّبِعْ، حَتَّى أَمُرَّ بِكَ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَعْطَاهُ الْعُرْجُونَ، وَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَسَيُضِيءُ أَمَامَكَ عَشْرًا وَخَلْفَكَ عَشْرًا، فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ وَتَرَأَيْتَ سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ، فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»، قَالَ: فَفَعَلَ، فَنَحْنُ نُحِبُّ هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ لِذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنْ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ قَدْ أُعْلِمْتُهَا، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا كَمَا أُنْسِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»^(١). [قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ]^(٢).

قلت: حديث أبي هريرة في الساعة في الجمعة في الصحيح، وحديث أبي سعيد في حك البصاق أيضًا.

قلت: ولعائشة حديث في فضل الجمعة في باب القبلة بعد المساجد.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٦/٢، ١٦٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وابنحوه وزاد - قلت: وساق الهيثمي هذه الزيادة في المجمع. وقال بعدها: ورجالها رجال الصحيح. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٥٧١/١، ٥٥٧٢)، وابن خزيمة (١٧٣٥). أخرجه أحمد في المسند: (٦٥/٣)، وأبو نعيم في الحلية: (١٦٠/٩).

(٢) ما بين المعقوفتين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

١١٤ - باب فيمن ترك الجمعة

٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مِرَارٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).

٨٧٢ - [٦٧/ب] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، مَوْلَى غُفْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ السَّائِمَةَ فَيَشْهَدُ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ وَلَا يَشْهَدُ إِلَّا الْجُمُعَةَ، فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ فَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَلَا الْجَمَاعَةَ، فَيُطْبِعُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢).

٨٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّبْنَ»، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُحَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»، فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ يُحِيثُونَ اللَّبْنَ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ، وَيَتَرَكُونَ الْجُمُعَاتِ»^(٣).

٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: وَحَدَّثَنِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ [أَبِي الْخَيْرِ]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٢/٢) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه ابن ماجه (١١٢٦) من طريق جابر وقال في الزوائد: الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحاكم في المستدرک (٢٩٢/١). والطحاوي في مشكل الآثار (٢٣٠/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٢/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه وقال: حتى لا يشهد جمعة ولا يدرى ما يوم الجمعة. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٤/٥). والمنذرى في الترغيب والترهيب: (٥١١/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢١١٥٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد (١٤٦/٤).

الْحُهْنَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِتَابُ وَاللَّبْنُ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ، [وَالْجَمْعَ] وَيَبْدُونَ»^(١).

* * *

١١٥ - باب التخلف عنها للمطر

٨٧٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ، وَأَكْثَرُ عَلِمَى أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ

مِنْهُ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهُوَ عَلَى نَهْرٍ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ يَسِيلُ الْمَاءَ مَعَ غَلْمَتِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، الْجُمُعَةَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ مَطَرٍ وَإِبِلٍ فَلْيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ»^(٢).

٨٧٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ [بْنِ

الْعَلَاءِ] أَبُو الْعَلَاءِ [مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ]، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

مِثْلَهُ^(٣).

* * *

١١٦ - باب حقوق الجمعة من الغسل وغيره

٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

التَّمِيمِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد وفيه ابن لهيعة، وقال

أبو قبيل: لم أسمع من عقبه إلا هذا الحديث. أخرجه أحمد (١٥٥/٤). والمتقى الهندي في كنز

العمال برقم (٢٨٧٢).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء: (٣١١/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٤/٢). وقال:

رواه عبد الله عن أبيه وجادة، وفيه ناصح بن العلاء ضعفه ابن معين والبحارى وفى رواية له

هذا الحديث وقال عنده غيره وهو ثقة ووثقه أبو داود.

(٣) انظر الحديث السابق.

الأنصاري، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ [٦٨/أ]، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَمِرْكَعَ إِنْ بَدَأَ لَهُ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

قال: وقال في موضع آخر: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ السَّلْمِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَزَادَ فِيهِ: وَثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ» (١).

٨٧٨ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَبَسَ ثِيَابَهُ، وَمَسَّ طَيْبًا إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَدًا وَلَمْ يُؤْذِهِ، وَرَكَعَ مَا قُضِيَ لَهُ، ثُمَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» (٢).

٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: [كَانَ] نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُؤْذِي أَحَدًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ خَرَجَ، صَلَّى مَا بَدَأَ لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ خَرَجَ، جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلَامَهُ، إِنْ لَمْ يُغْفَرَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا؛ أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً لِلْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا» (٣).

٨٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

(١) ذكره الهيثمي بالروایتين في مجمع الزوائد (١٧١/٢) وقال: رواه كله أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الطبراني برقم (٤٠٠٧)، أحمد في المسند (٤٢١/٥، ٤٢٠)، الحاكم (٢٢٦/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير عن حرب ابن قيس عن أبي الدرداء، وحرب لم يسمع من أبي الدرداء. وأخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٧٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أحمد وهو ثقة.

الأسود^(١) الصنعاني، عن أوُس بن أوُس الثقفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، [وَعَدَا وَابْتَكَّرَ]، [وَدَنَا] فَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرٌ قِيَامِ سَنَةٍ وَصِيَامِهَا»^(٢).

قلت: له عند أبي داود حديثان غير هذا.

٨٨١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَلْغُ وَلَمْ يَجْهَلْ، حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْاجِبٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَمَنْ شَاءَ اغْتَسَلَ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنِ بَدَأِ الْغُسْلِ، كَانَ النَّاسُ مُحْتَاجِينَ وَكَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَكَانُوا يَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى طُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ ضَيْقًا مُتْقَارِبَ [٦٨/ب] السَّقْفِ، فَرَأَى النَّاسُ فِي الصُّوفِ فَعَرِقُوا، وَكَانَ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ قَصِيرًا إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ، فَنَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ أَرْوَاحُ الصُّوفِ فَتَأَذَّى بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى بَلَّغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسْ أَحَدُكُمْ مِنْ أَطْيَبِ طَيْبٍ، إِنْ كَانَ عِنْدَهُ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

(١) كذا بالخطوط والصواب أبو الأشعث كما في جامع السنن لابن كثير، وهو: شراحيل بن آدة بالمد والتخفيف. التقريب (٣٩٢/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٢٠٩/٢). ذكره الشيخ شاکر (٤٦٩٥٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠/٣). أخرجه البزار في كشف الأستار (٣٦٤٦) عن حميد بن الربيع عن معاوية بن هشام به.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٢/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٩/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٤١٩)، وقال: إسناده صحيح، قال ابن كثير في جامع المسانيد: رواه أبو داود في الطهارة عن القعنبى، عن الداودي عنه به. أخرجه الطبراني (١١٥٤٨).

٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَتَسَوَّكُ وَيَمَسُّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ» (١).

٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا.

٨٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١١٧ - باب التبكير للجمعة

٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[تَقْعُدُ] الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، مَعَهُمُ الصُّحُفُ يَكْتُبُونَ النَّاسَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ، قُلْتُ: يَا أبا أَمَامَةَ، لَيْسَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ جُمُعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِمَّنْ يُكْتَبُ فِي الصُّحُفِ» (٢).

٨٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ» (٣).

٨٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه أحمد (٣٤/٤). والمتقى الهندي ذكره في الكنز برقم (٢١٢٧٨، ٢١٢٨٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٨٥).

(٣) انظر الحديث السابق. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٥٠٠/١)، وذكره المتقى الهندي

في كنز العمال برقم (١١٦٩، ٢١١٨٥).

فَرَجُلٌ قَدَّمَ جُزُورًا، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقْرَةً، [وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً]، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً، قَالَ: «وَإِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»^(١).

٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يُرَبُّثُونَ النَّاسَ إِلَى [٦٩/أ] أَسْوَاقِهِمْ، وَتَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ السَّابِقِ، وَالْمُصَلِّيَ وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ أَوْ اسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يَنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ: صَهْ، فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ». ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

* * *

١١٨ - باب في المنبر

٨٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي [جَنَابٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ جَذْعُ نَخْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ يُسْنِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ، فَقَالُوا: أَلَا نَجْعَلُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا كَقَدْرِ قِيَامِكَ؟ قَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا»، فَصَنَعُوا لَهُ مِنْبَرًا ثَلَاثَ مَرَاقٍ، قَالَ: فَجَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَارَ الْجَذْعُ كَمَا تَخَوَّرُ الْبَقْرَةُ جَزَعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَالْتَزَمَهُ وَمَسَحَهُ حَتَّى سَكَنَ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٨١/٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩٣/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٧١٩) وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٠/٢) وقال: رواه أحمد من طريق أبي جناب الكلبي =

قلت: عند أبي داود بعضه.

٨٩١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَعِيدٍ [الشَّاشِيُّ]، فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، يَعْنِي الرَّقِّيَّ أَبُو وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ (١) أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيَّ جَذْعًا، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَيَّ جَنْبَ ذَلِكَ الْجَذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى تَرَى النَّاسَ، أَوْ قَالَ: حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ، وَحَتَّى يَسْمَعَ النَّاسُ خُطْبَتَكَ، قَالَ: «نَعَمْ»، فَصَنَعُوا لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا كَانَ يَقُومُ، فَصَغَى الْجَذْعَ، إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: «اسْكُنْ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْكُنْ إِنْ تَشَاءُ غَرَسْتُكَ فِي الْجَنَّةِ، فَيَأْكُلُ مِنْكَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ تَشَاءُ أُعِيدُكَ كَمَا كُنْتَ رَطْبًا، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا»، فَلَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ دُفِعَ إِلَيَّ أَبِي، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى أَكَلْتَهُ الْأَرْضَةَ (٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

* * *

١١٩ - باب

٨٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ وَظَهْرُهُ إِلَى الْمُلتَزِمِ (٣).

* * *

= وهو ثقة ولكنه مدلس وقد اعنعه. أخرجه أحمد في المسند (١٠٩/٢). ذكره المتقى الهندي

برقم (٤٤٩/٩) في كنز العمال.

(١) هو الطفيل بن أبي بن كعب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٠/٢). وقال: رواه عبد الله من زيادته في المسند وفيه

رجل لم يسم وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند

(١٣٧/٥) بنحوه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن المؤمل وهو ثقة

وفيه كلام. قال ابن حجر في التقریب: (٤٥٤/١)، عبد الله بن المؤمل بن هبة المخرومي

المكي، ضعيف الحديث. من السابعة، مات سنة ستين ومائة أخرج له البخاري في التاريخ

والترمذي وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: هو غيّر عبد الله بن مؤمل: فوهم، هو:

هو.

١٢٠ - باب وقت الجمعة

٨٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَنَبْتَدِرُ الْآجَامَ، فَلَا نَجِدُ إِلَّا قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا.

قَالَ يَزِيدُ: الْآجَامُ هِيَ الْأَطَامُ^(١).

٨٩٤ - [٦٩/ب] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نُبَادِرُ فَمَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ إِلَّا مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا، أَوْ قَالَ: فَلَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا^(٢).

٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، إِذْ نَظَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى الظِّلِّ فَرَأَاهُ قَدَرَ الشَّرَاكِ، فَقَالَ: إِنْ يُصِيبُ صَاحِبِيكُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَخْرُجَ الْآنَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا فَرَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مِنْ كَلَامِهِ حَتَّى خَرَجَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، يَقُولُ: الصَّلَاةُ^(٣).

* * *

١٢١ - باب لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة

٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلَا يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ، وَلَكِنْ لِيَقْلُ أَفْسَحُوا^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه رجل لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٦٤/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وأبو يعلى بنحوه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أخرجه أحمد (٤٥٩/١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٧/٣)، وعبد الرزاق (٥٥٩١).

٨٩٧ - حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ]، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٨٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

* * *

١٢٢ - بَابُ فِيمَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ

٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْادٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، كَالْحَجَّارِ قُصِبَهُ فِي النَّارِ» (٣).

* * *

١٢٣ - بَابُ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ

٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ السُّلَيْكِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» (٤).

* * *

١٢٤ - بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ

٩٠١ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرَبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى الْمُنْبَرِ، فَخَطَبَ النَّاسَ وَتَلَا آيَةً، وَإِلَى

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٧٨، ١٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٨٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. أطرافه عند: الدارمي (١/٣٦٤)، البيهقي في السنن (٣/١٩٤)، الدارقطني: (٢/١٤)، وأبو داود: (١١٧)، والطبراني في الكبير (٧/١٩٥)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم: (٢٠٧٧٨)، وأبو نعيم في الحلية (٧/١٥٨).

جَنَّبِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِيُّ، مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي أَبِيُّ: مَا لَكَ مِنْ جُمُعَةٍ إِلَّا مَا لَغَيْتَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّكَ تَلْسُوتَ آيَةَ وَإِلَى جَنَّبِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَسَأَلْتُهُ مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، حَتَّى إِذَا نَزَلَتْ زَعَمَ أَبِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ [٧٠/أ] جُمُعَتِي إِلَّا مَا لَغَيْتُ، فَقَالَ: (صَدَقَ أَبِيُّ، فَإِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ فَأَنْصِتْ حَتَّى يَفْرُغَ) (١).

٩٠٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ» (٢).

* * *

١٢٥ - باب الكلام بعد الخطبة

٩٠٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بُشَيْرٍ إِمْلَاءً، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَالْمُؤَدِّنُ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ يَسْتَجِيرُ النَّاسَ يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَ[أَسْعَارِهِمْ] (٣).

* * *

١٢٦ - باب الخطبة قائماً

٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (١٩٨/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٥، ١٨٤/٢)، وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٤/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠٣٣). والطبراني في الكبير: (١٢٥٦٣)، والبخاري (٦٤٤)، كشف الأستار.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٤٠). وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٧، ١٨٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال الصريح.

أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ^(١).

٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: وَأَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، قَالَ: حَتَّى وَقَعَتْ حَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ^(٢).

٩٠٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤). وَزَادَ: وَسَمِعَ أَهْلُ السُّوقِ صَوْتَهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٩٠٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا فَيَذْكُرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ، حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرٌ قَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الْأَمْرُ غَدَوَةً، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا، حَتَّى يَرْتَفِعَ عَنْهُ^(٥).

٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَنَادَى ثَلَاثَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَذَرُونَ مَا مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ؟» [قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ»] مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا يَأْتِيهِمْ، فَبَعَثُوا رَجُلًا يَتَرَايَا لَهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ أَبْصَرَ الْعَدُوَّ، فَأَقْبَلَ لِيُنذِرَهُمْ، وَخَشِيَ أَنْ يَدْرِكَهُ الْعَدُوُّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني ثقات، وفي البزار: أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين يفصل بينهما مجلسة، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٤)، (٢٦٨/٤).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨/٤).

(٤) انظر الحديث قبل السابق عليه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وأبو يعلى عن الزبير وحده ورجاله رجال الصحيح.

قَبْلَ أَنْ يُنْذِرَ قَوْمَهُ، فَاهْوَى بِثَوْبِهِ، أَيُّهَا النَّاسُ أُتَيْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أُتَيْتُمْ، ثَلَاثَ مِرَّاتٍ (١).

* * *

١٢٧ - باب القراءة في الخطبة

٩١٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نُمَيْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَرَاءَةً وَهُوَ قَائِمٌ يُذَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ (٢).

قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «براءة» (٣).

* * *

١٢٨ - باب في العيد والخروج إليه

٩١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، [٧٠/ب] عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيُخْرِجُ أَهْلَهُ (٤).

٩١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدْ كَانَتْ تَخْرُجُ الْكِعَابُ مِنْ خِدْرِهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ (٥).

٩١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ (ح) وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٤٨/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٠/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من زيادته ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٤٣/٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١١١) عن محرز بن سلمه العدني عن عبد العزيز بن محمد الداوردي وعن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار عن أبي بن كعب. وفيه قصة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة. أخرجه أحمد في المسند (٣٧٩/٣).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

رَوَّاحَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ» (١).

* * *

١٢٩ - باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج

٩١٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ (٢).

٩١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ (٣).

قلت: رواه الترمذى وابن ماجه خلا قوله: فيأكل من أضحيته.

٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنْبَأَنَا عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَلَمْ أَدْعُ أَنْ أَكُلَ قَبْلَ أَنْ أَغْدُو مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَكُلُ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيقَةِ (٤) الْأَكْلَةَ، أَوْ أَشْرَبَ اللَّبْنَ أَوْ الْمَاءَ، قُلْتُ: فَعَلَامَ يُؤَوَّلُ هَذَا؟ قَالَ سَمِعَهُ: أَظُنُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/٢٠٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد «يعنى فى العيدين» والطبرانى فى الكبير وفيه امرأة تابعية لم يذكر اسمها - أخرجه أحمد فى المسند (٦/٣٥٨). وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٧/١٦٣). والبيهقى فى السنن الكبرى (٣/٣٠٦). ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال: (٣/٢٤١٠٣).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند: (٣/٢٨). والبخارى فى كشف الأستار (٢٥٢). وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/١٩٩)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد والبخارى فى الأوسط ولفظه أن رسول الله ﷺ كان يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو ويأمر الناس بذلك. وفى إسناده الواقدى وفيه كلام كثير، وفيما قبله عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند: (٥/٣٥٣). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/١٩٩)، بلفظ «كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم». وقال: رواه الطبرانى فى الأوسط وأحمد وفيه عقبة بن عبد الله الرفاعى وهو ضعيف.

(٤) الصريقة: الرقيقة، وروى الخطابى فى غريبه عن عطاء أنه كان يقول لا أغدو حتى أكل من طرف الصريقة، وقال: هذا روى بالفاء وإنما هو بالقاف - هامش مجمع الزوائد.

كَانُوا لَا يَخْرُجُونَ حَتَّى يَمْتَدَّ الضَّحَاءُ، فَيَقُولُونَ: نَطَعُمُ لِفُلًا نَعَجَلُ عَنْ صَلَاتِنَا^(١).

* * *

١٣٠ - باب تقديم الصلاة عن الخطبة

٩١٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ يَقُولُ حِينَ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ قَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ: أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّ سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ^(٢).

* * *

١٣١ - باب القراءة في صلاة العيد

٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْبَدَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]^(٣).

قلت: له عند أبي داود وغيره القراءة بهما في الجمعة.

٩٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح) وَأَبُو نَعِيمٍ [٧١/أ]، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، فَذَكَرَهُ.

٩٢١ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ رَكَعَتَيْنِ لَا يَقْرَأُ فِيهِمَا إِلَّا بِأُمَّ الْكِتَابِ، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣١٣/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٨٦٨) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٨/٢، ١٩٩). وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني (١١٤٢٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤، ٢٠٣/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: ابن ماجه (١٢٨١، ١٢٨٣) والسيوطي في الدر المنثور (٣٥٥، ٣٣٨/٦) وأبو نعيم في الحلية (٢٩/١٠).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وفيه =

١٣٢ - باب التبكير في صلاة العيد

٩٢٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَجْبُوبُ بْنُ مُحَرَّرٍ، بَيَّاعُ الْقَوَارِيرِ، كُوفِيٌّ، ثِقَةٌ، [كَذَا] قَالَ سُرَيْجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، يَعْنِي ابْنَ فَرُوحَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَثْمَانَ الْعِيدَ فَكَبَّرَ سَبْعًا وَخَمْسًا.

* * *

١٣٣ - باب النظر إلى الناس يوم العيد

٩٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ وَالنَّاسُ يَمْرُونَ^(٢).

* * *

١٣٤ - باب الاستسقاء

٩٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَقَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتَهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَّا أَسْمَعْتَهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ^(٣).

= كلام. وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند: (٢٧٨/١). والبخاري في كشف الأستار برقم (٢٧٠)، (٤٩٠). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥١٤) وقال: إسناده صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٠١٦)، وأبو يعلى (٢٥٦١).

(١) إبراهيم بن عبد الله بن فروخ عن أبيه في حديث الثغر إلى الناس يوم العيد: روى عنه محبوب ابن محرز إستدراكه الهيثمي على الحسيني - ووقع حديثه في زيادات عبد الله بن أحمد في مسند عثمان بن عفان لغير هذا الحديث فإنه قال: وساق الحديث، وقال: أما الحديث فإنما هو من مسند عبد الرحمن بن عثمان التيمي انظر تعجيل المنفعة لابن حجر (٩٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وقال فيهما: رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من العيدين أتى وسط المصلى فقام: فنظر إلى الناس كيف ينصرفون وكيف سمتهم ثم يقف ساعة ثم ينصرف. ورجال الطبراني موثقون وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر فقد وثقه أحمد وأبو داود وابن معين في رواية وضعفه غيرهم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد فيه: وقال رسول =

٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ شَيْخٌ جَمِيلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَفِي أُذُنَيْهِ صَمَمٌ، أَوْ قَالَ: وَقَرَّ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ حُمَيْدٌ فَلَمَّا أَقْبَلَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَحْيَى أَوْسَعُ لَهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ، فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ: هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الشَّيْخُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ السَّحَابَ فَيَنْطِقُ أَحْسَنَ الْمَنْطِقِ، وَيَضْحَكُ أَحْسَنَ الضَّحْكِ»^(١).

٩٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطُّوَيْلِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ^(٢).

٩٢٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي الْقَطَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ^(٣)، عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ، فَيَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ، فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ»، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَقُولُونَ مُطِيرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا»^(٤).

* * *

=الله ﷺ: «جددوا إيمانكم». قالوا يا رسول الله فكيف نجدد إيماننا؟ قال: «جددوا إيمانكم بقول: لا إله إلا الله». وقال: لا يروى عن النبي إلا بهذا الإسناد ومداره على صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين وغيره، وقال: مسلم بن إبراهيم صدقة الدقيقي وكان صدوقاً. أخرجه أحمد (٣٥٩/٢)، والحاكم (٢٥٦/٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٥/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٣).

(٣) قال ابن حجر في التقریب (٢٩٩/٢): هو نصر بن عاصم الليثي البصري، ثقة، رمى برأى الخوارج، وضح رجوعه عنه من الثالثة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبخارى في رفع اليدين.

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١٢/٢)، وقال: رواه أحمد (٤٢٩/٣) والطبراني في الكبير (٤٣٠/١٩) والأوسط ورجاله موثقون.

١٣٥ - باب صلاة الكسوف

٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ابْنُ [٧١/أ] عُثَيْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنْشًا، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّاسِ فَقَرَأَ: يَسْ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ قَدَرَ السُّورَةِ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدَرَ السُّورَةِ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ ذَلِكَ أَيْضًا، حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَفَعَلَ كَفَعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْحَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ^(١).

٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِمِيِّ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: فَخَرَجَ عُثْمَانُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ وَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ دَارَهُ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ الَّتِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا وَاکْتَسَبْتُمُوهُ^(٢).

قلت: وكسبتموه حديث يأتي في الفتن في باب الدجال وذكرته بطوله في المختصر.

٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (١٤٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٢١٥)، وقال: إسناده صحيح. قلت: هذا الحديث بالمخطوط به نقص فأثرت أن أنقله من مسند الإمام أحمد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري ورجاله موثقون.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَا وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا كَذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بَعْضَ الذَّرَايَاتِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ اعْتَدَلَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى (١).

٩٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخُسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا (٢).

قلت: له في الصحيح حديث في الكسوف خاليًا، غير قوله: فلم أسمع.

٩٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [٧٢/أ] وَزَادَ فِيهِ:

رَأَيْتُكَ تَنَاولْتُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُكَ تَكْعَكَعْتَ، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْحِنَّةَ فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» (٣).

٩٣٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ (ح) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَنبَأَنَا مَالِكٌ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٨/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢) وقال رواه أحمد والطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٩٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٦٧٤) وقال: إسناده صحيح. وأبو يعلى برقم (٢٧٤٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٣٥٨/١، ٣٢٩) وهو عنده بتمامه. ذكره الشيخ شاکر برقم: (٣٣٧٤) وقال: إسناده صحيح.

فذكر نحوه (١).

* * *

١٣٦ - باب متى كانت صلاة الخسوف

٩٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَاللَّفْظُ لَفْظَ حَسَنٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ مِرَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْخُسُوفِ، وَكَانَتْ صَلَاةُ الْخُسُوفِ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ.

* * *

١٣٧ - باب الأوقات التي تكره فيها الصلاة

٩٣٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَسْأَلُكَ عَمَّا أَنْتَ بِهِ عَلِيمٌ، وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ، مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، حَتَّى تَعْتَدِلَ عَلَى رَأْسِكَ مِثْلَ الرَّمْحِ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ عَلَى رَأْسِكَ فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمُ، وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا حَتَّى تَزُولَ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ، [فَإِذَا زَالَتْ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ]، فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ» (٢).

٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْحَجْدِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كَعْبِ بْنِ مَرْثَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ: قَدْ حَدَّثَنِي بِهِ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَرْثَةَ، أَوْ كَعْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٨/١) وهو عنده بتمامه. ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٧١١)

وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٢/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٢). وقال: رواه

عبد الله في زيادته على المسند ورجاله رجال الصحيح إلا أني لا أدري سمع سعيد المقبري منه أم لا والله أعلم. وقد رواه ابن ماجه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن صفوان بن الموكل قال: يا رسول الله. أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٤٠/٦). وابن ماجه

(١٢٥٢) بلفظ: «وإذا صليت فدع».

قَالَ: «حَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ»، ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الصُّبْحُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا صَلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، وَتَكُونُ قَيْدَ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظَّلُّ قِيَامَ الرُّمَحِ ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ»^(١). فذكر الحديث.

٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرَّةَ الْبَهْرِيِّ.

قلت: فذكره إلا أنه قال: «حتى تصلى الصبح» بدل، «حتى يطلع الصبح»^(٢).

٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ، [٧٢/ب] قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَصَلَاتَانِ لَا يُصَلِّي بَعْدَهُمَا، الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»^(٣).

٩٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ يَخْطُبُ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٥)، وقال: رواه أحمد من طريق أحدهما هذه والأخرى عن سالم عن رجل عن كعب بن مرة البهزي من غير شك وقال: حتى يصلى الصبح يدل حتى يطلع الصبح أخرجه أحمد في المسند: (٤/١١٢، ١١٤، ٢٣٥، ٣٢١، ٣٨٥، ٣٨٧)، أخرجه ابن عبد البر في التمهيد: (٤/٢٦٠، ٢٥٤). والبيهقي في السنن (٢/٤٥٥)، (٤/٣)، والطبراني في الكبير (١/٩٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٤٨٩).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١/١٧١).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٥). وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح وأبو يعلى.

ذكره المتقى الهندي في كنز العمال: (١٩٥٨٦، ١٩٦١٣).

(٤) انظر الحديث السابق، وموارد الظمان للهيتمي: (٦٢٠)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي:

(١٧٨/٦).

وَلَا حِينَ تَسْقُطُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ^(١).

٩٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٩٤٢ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا حِينَ^(٣) طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا كُلُّ كَافِرٍ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا كُلُّ كَافِرٍ، وَلَا نِصْفَ النَّهَارِ، فَإِنَّهُ عِنْدَ سَجْرِ جَهَنَّمَ»^(٤).

٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ بِهِزٍ: فَذَكَرَهُ^(٥).

٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْفَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنْتُ أُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ قَطُّ^(٦).

٩٤٥ - حَدَّثَنَا [عَفَّانٌ]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى إِذَا طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ، أَوْ غَابَ قَرْنُهَا، [وَقَالَ: «فَإِنَّهَا

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠، ١٥/٥). أخرجه ابن خزيمة (١٢٧٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٥/٢)، وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير من طريق بعضها بنحوه وقال في بعضها «كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصلي أى ساعة شئنا من الليل والنهار غير أنه أمرنا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها وقال: «إن الشيطان يغيب معها حين تغيب ويطلع معها حين تطلع». ورجال أحمد ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: (عند).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير، وقد رواه الطبراني في الكبير أيضاً عن أبي أمامة أو أحيى أبي أمامة عن النبي ﷺ بنحوه، ورواه أيضاً مراسلاً عن أبي سابط أن أبا أمامة: سأل النبي. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٠/٥)؛ والطبراني في الكبير: (٣٤٦/٨). ابن عبد البر في التمهيد: (١٦، ١٠/٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وابن حجر في المطالب العلية: (٢٩٣).

تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ،^(١).

٩٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ ذُوئَيْبٍ، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ آلَ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَهَا رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَكَانُوا يُصَلُّونَهَا، قَالَ قَبِيصَةُ: فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَجِيرٍ، فَفَعَدُوا يَسْأَلُونَهُ وَيُفْتِيهِمْ حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ، يَعْنِي بَعْدَهَا، ثُمَّ فَعَدَ يُفْتِيهِمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، فَانصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٢).

٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩٤٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [٧٣/أ] سَعِيدِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصَلَّى صَلَاةَ الضُّحَى حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَغَابَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَنَهَانِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا حَتَّى تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ»^(٣).

٩٤٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ^(٤).

(١) طرفه أخرجه النسائي في الصغرى: (٢٧٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٤/٢): وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام؛ وروى الطبراني طرفاً من آخره في الكبير: (٤١٢/١١)، (٤١٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط إلا أن أبا يعلى قال: رأى أبو هبيرة، ورجاله أحمد ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه =

٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِيَّةَ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ يَعْلَى يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ، أَوْ قِيلَ لَهُ: أَنْتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ يَعْلَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»، قَالَ لَهُ يَعْلَى: فَأَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَنْتَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَطْلُعَ وَأَنْتَ لَا» (١).

٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَرَأَاهُ عَمْرُ، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِصَلَاتِهِمْ فَضْلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنَ ابْنُ الْحَطَّابِ» (٢).

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» (٣).

قلت: له في الصحيح النهي عن الصلاة بعد طلوع الشمس.

٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ

=ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤/٢٢٣، ٣٤٨، ٣٤٩). والطبراني في الكبير (١٢/٤٥٤)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٩٦٠٥، ١٩٦٠٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٦)، وقال: رواه أحمد وفيه حبي بن يعلى ولا يعرف. وابن عبد البر (٤/٢) في التمهيد، وعبد الرزاق (٣٩٥٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٣٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٥/٣٦٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٦)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة. أطراف الحديث عند أحمد في المسند: (١/٢١١، ٢/١٧٨، ٢٠٧، ٢١١، ١٦٥/٥). والبيهقي في السنن: (٢/٢٣٧)، (٤٦٦٢، ٤٦٧٢)، (٨/٣٠). وأبو نعيم في الحلية: (٩/١٥٩) والألباني في الإرواء: (٢/٢٣٧) ومسلم في صلاة المسافرين (باب ٥١ رقم ٢٨٨)، والنسائي في الصغرى (١/٢٧٨)، وابن ماجه (٢١٤٩).

شعيب أخبره عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو: فذكره في حديث طويل يأتي (١).

* * *

١٣٨ - باب

٩٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْتَ صَلَاةَ لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ فَقَالَ: وَقَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ فَشَغَلَنِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ كُنْتُ أُرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَنَا؟ قَالَ: وَلَا (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: أفنقضيهما إلى آخره.

* * *

١٣٩ - باب جوازها بمكة

٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ أَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ [٧٣/ب] الشَّمْسُ، إِلَّا بِمَكَّةَ إِلَّا بِمَكَّةَ (٣).

* * *

١٤٠ - باب جواز الصلاة مطلقاً

٩٥٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ عَلَى النَّاسِ يَضْرِبُهُمْ عَلَى السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى مَرَّ بِتَمِيمِ الدَّارِيِّ فَقَالَ: لَا أَدْعُهُمَا،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٤)، وقال: رواه أحمد وابن حبان في صحيحه ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية: (٣٠٢). عبد الرزاق في المصنف (٣٩٦٢)، البيهقي في السنن (٢/٤٦٢). المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٦١٢، ١٩٦١٤، ٢٢٤٨٨). الزيلعي في نصب الراية: (١/٢٥٤). الكامل لابن عدي (٧/٢٧٤٤). وأحمد (٣/٩٥)، (١/١٨).

صَلَّيْتَهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ لَوْ كَانُوا كَهَيْئَتِكَ لَمْ أَبَالِ^(١).

٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْأَعْمَى، يُخْبِرُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: السَّائِبُ مَوْلَى الْفَارَسِيِّينَ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: مَوْلَى لِفَارِسٍ، وَقَالَ حَجَّاجٌ: مَوْلَى الْفَارِسِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ، أَنَّهُ رَأَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ رَكَعَ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَمَشَى إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا أَبَدًا، بَعْدَ أَنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيْهِ عُمَرُ، وَقَالَ: يَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، لَوْلَا أَنِّي أَخَشَى أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى اللَّيْلِ، لَمْ أَضْرِبَ فِيهِمَا^(٢).

٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَارِسٍ، صَاحِبُ الْحَوْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٣).

٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَأُرْسِلَ إِلَى مَيْمُونَةَ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجَهِّزُ بَعْنَا وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ظَهْرٌ، فَجَاءَهُ ظَهْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَجَبَسُوهُ حَتَّى [أَرْهَقَ] الْعَصْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا كَانَ يُصَلِّي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد وهذا لفظه وعروة لم يسمع من عمر. وقد رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح في الكبير والأوسط عن عروة قال: أخبرني تميم أو أخبرت أن تميما ... الحديث. وفيه عبد الله بن صالح قال فيه عبد الملك بن شعيب ثقة مأمون، وضعفه أحمد وغيره.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وزاد قال أبو دارس رأيت أبا بكر بن أبي موسى يصليهما ويقول: رأيت أبا موسى يصليهما ويقول: أن النبي ﷺ كان يصليهما في بيت عائشة رضی الله عنها، ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال ابن معين: لا بأس به.

قَبْلَهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَوْ فَعَلَ شَيْئًا يُجِبُّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ^(١).

٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَتْهُ [رَكَعَتَانِ قَبْلَ] الْعَصْرِ فَصَلَاهُمَا بَعْدُ^(٢).

* * *

١٤١ - باب في ركعتي الفجر

٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [الْحَسَنِ بْنِ أَتَشَ]، أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنَ سَلْمَانَ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ إِلَى جَنْبِ جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: مَا بِالْكُمْ لَا تَتَكَلَّمُونَ، وَلَا تَذْكُرُونَ اللَّهَ، قُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، بِوَاحِدَةٍ عَشْرًا، وَبِعَشْرٍ مِائَةً مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَكَتَ غَفَرَ لَهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَمْسٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ [٧٤/أ] قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: رَكَعَتَا الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ^(٣).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل بقيته عند أبي داود.

* * *

١٤٢ - باب الاضطجاع بعدهما

٩٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حنظلة السدوسي ضعفه أحمد وابن معين ووثقه ابن حبان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أيضًا حنظلة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٢)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٢، ٢١٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناد الطبراني ليس فيه ابن لهبعة وهو في إسناد أحمد وبقية رجاله موثقون وإن كان الخلاف في حبي المعافري فقد وثق. أخرجه أحمد (٢٥٤/٦). وأطراف الحديث عند: البيهقي في =

١٤٣ - باب الصلاة قبل المغرب وبعدها

٩٦٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي، يَعْنِي زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، أَنَّهُ لَزِمَ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَزَعَمَ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُومَانِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَيَرْكَعَانِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ^(١).

٩٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: طَرَأَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَسُئِلَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ صَلَاتَهُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(٢).

٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصَلَاةٍ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ أَوْ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(٣).

٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْهَا، قَالَ: «ارْكَعُوا هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ لِلْسُّبْحَةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ»^(٤).

=السنن: (٤٥/٣)، البخارى (٧٠/٢)، وابن ماجه (١١٩٨، ١١٩٩)، والتبريزى فى المشكاة (١١٩٠)؛ وابن أبى شيبة فى المصنف (٧٦/٩).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٢٩/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد فى زياداته وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده فى رواية أنه سئل أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة بعد المكتوبة أو سوى المكتوبة؟ قال: نعم بين المغرب والعشاء. رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ومدار هذه الطرق كلها على رجل لم يسم.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. قال عبد الله: قلت لأبى: إن رجلاً قال: من صلى ركعتين بعد المغرب فى المسجد لم يجزئه إلا أن يصليهما فى بيته؛ لأن النبى ﷺ قال: هذه من صلوات البيوت، قال من قال هذا؟ قلت: محمد بن عبد الرحمن، قال ما أحسن ما قال: أو قال ما أحسن ما قال أو ما انتزع.

٩٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[قلت: إلا أنه زاد] (١):

قُلْتُ (١) لِأَبِي: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تُحْزِرْهُ، إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهُمَا فِي بَيْتِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ مِنْ صَلَوَاتِ الْبُيُوتِ»، قَالَ: مَنْ قَالَ هَذَا؟ قُلْتُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَا أَحْسَنَ مَا قَالَ، أَوْ مَا أَحْسَنَ مَا أَنْتَرَعَ (٢).

* * *

١٤٤ - باب فيمن صلى ثنتي عشرة ركعة تطوعاً

٩٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، مَنْ هَمْدَانَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشَرَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» (٢).

* * *

١٤٥ - باب صلاة الضحى

٩٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ، أَوْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ (٣).

= أخرج أحمد في المسند (٤٢٧/٥)، والطبراني في الكبير (٢٩٨/٤)، والمتقى الهندي في الكنز (١٩٤٢٢) والزبيرى في إتحاف السادة المتقين (٣٤٩/٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٦/٢).

(*) ما بين العقوفتين ليس فى الأصل وأوردناه لكى يستقيم المعنى.

(*) أى: عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرج ابن أبي شيبة فى المصنف: (٢٠٣/٢). وابن عدى فى الكامل (٢٢٧٤/٦). والتبريزى

فى مشكاة المصابيح: (١١٥٩). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٣١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط والكبير والبخارى، وقال: لم يتابع هارون بن إسحاق على هذا الحديث.

(٣) أخرج الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٣٤/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ألا أنه قال: كان

رسول الله ﷺ لا يصلّى الضحى إلا أن يقدم من حضر أو يخرج. وكلاهما رواه عن عبد الله ابن رواحة قال حدثنى أنس قلت. ولم أجد من ذكره وأغفله الشريف.

٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَبِي بَانَ: فَذَكَرَهُ.

٩٧١ - [٧٤/ب] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغَبَةٍ وَرَهْبَةٍ، وَسَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ أَنْ لَا يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسَّيِّئِ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا فَأَبَى عَلَيَّ»^(١).

قلت: لأنس حديث عند الترمذى وغيره، غير هذا.

٩٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٩٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبِ الْجَرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ إِلَّا مَرَّةً^(٣).

٩٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبْنَانَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى^(٤).

٩٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَانَ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [هَمَّارٍ]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٤٦، ١٥٦، ٢٤٠/٥). استدركه الحاكم في المستدرک (٣١٤/١). أخرجه ابن خزيمة (١٢١٨، ١٢٢٨)، وابن كثير في التفسير (٣/٢٦٦) وأبو نعيم في الحلية: (٣٢٦/٨)، والدر المنثور (٣/١٨). والتقوى الهندى (٣٠٨٦٢، ٣١٠٩٨، ٣٧٨٨٦). وابن أبى شيبة (١/٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٥١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٣٤)، وقال: رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات، أخرجه أحمد (٢/٤٤٦، ٤٧٨).

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٣٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال كان يصلى الضحى ورجال أحمد ثقات.

ابن آدم أَكْفَيْنِي أَوَّلَ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ،^(١)

٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، أَنبَأَنَا قَتَادَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَعْزَلَنَّ مِنَ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(٣).

٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ، عَنْ الدَّرْدَاءِ: فَذَكَرَهُ^(٤).

٩٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ مُرَّةَ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(٥).

٩٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَنَعِمُوا، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزَى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً، مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزَى [٧٥/ب] وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً»^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال رجال ثقات.

أخرجه أحمد في المسند (١٥٣/٤)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٤٦٤/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٥١/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢، ٢٣٦)، وقال:

رواه أحمد ورجال ثقات.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن

لهيعة، وفيه كلام، ورجال الطبراني ثقات، لأنه جعل بدل ابن لهيعة ابن وهب.

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّمِيمِيَّ، عَنْ شَيْخٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَدَحٍ أَوْ فِي جَفَنَةٍ فَنَضَحْنَا بِهِ، قَالَ: وَالسَّعِيدُ فِي أَنْفُسِنَا مَنْ أَصَابَهُ، وَلَا نُرَاهُ إِلَّا قَدْ أَصَابَ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى (١).

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهِ سُبْحَةَ الضُّحَى (٢).
قلت: حديث عتبان في الصحيح وليس فيه ذكر لسبحة الضحى.

* * *

١٤٥ - باب التطوع في البيت

٩٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» (٣).

٩٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى وَيَزِيدُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ: فَذَكَرَهُ (٤).

٩٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٥).

٩٨٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَجْعَلُوهَا عَلَيْكُمْ قُبُورًا».

* * *

١٤٦ - باب فيمن نام حتى أصبح

٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا أَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٦٤/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٩٢/٥)، (١١٦، ١١٤/٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

أَصْبَحَ، قَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ»^(١).

٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ زَادَ: وَقَالَ الْحَسَنُ

إِلَى قَوْلٍ: وَاللَّهِ ثَقِيلٌ^(٢).

٩٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عُقِدَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثُ عُقَدٍ بِحَرِيرٍ، فَإِنْ قَامَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْلَقَتْ وَاحِدَةً، وَإِنْ مَضَى فَتَوَضَّأَ أَطْلَقَتْ الثَّانِيَةَ، فَإِنْ مَضَى فَصَلَّى أَطْلَقَتْ الثَّلَاثَةَ، فَإِنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يَقُمْ شَيْئًا مِنَ اللَّيْلِ، وَلَمْ يُصَلِّ أَصْبَحَ، وَهُوَ عَلَيْهِ، يَعْنِي الْحَرِيرَ^(٣).

قلت: هو في الصحيح مرفوع من حديثه خلا قوله: ولم يصل الصبح.

٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أَنْثَى إِلَّا وَعَلَى رَأْسِهِ حَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثَلَاثَ عُقَدٍ حِينَ يَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، [فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ]، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا»^(٤).

* * *

١٤٧ - باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء

٩٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: [أَخْبَرَنَا] أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [٧٥/ب] فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ، قَالَ: «سَيِّئُهَا مَا يَقُولُ»^(٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: وأصبح نشيطاً قد أصاب خيراً، فإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيلاً. ورجاله رجال الصحيح. ورواه الطبراني في الأوسط وزاد: إن استيقظ قال له الشيطان عليك ليل طويل وارقد فيقعد الشيطان، عليه الحرير. أخرجه أحمد في المسند: (٣/٣١٥).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٨) باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح. قلت: حديث أبو هريرة: «بينها ما يقول» وأما هذا فحديث جابر الذي رواه البخاري. ورجاله ثقات.

١٤٨ - باب فضل صلاة التطوع وغيرها

٩٩٢ - حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَأَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ]: مَنْ أَدَّى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَحْبَبْتُهُ، مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ وَقَاتِهِ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَقَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةَ، وَقَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ: «أَدَّى لِي».

٩٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ مَرْةِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلَيْنِ، رَجُلٍ نَارَ عَنْ وَطْأَتِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَيِّهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ رَبُّنَا: أَيَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عَبْدِي نَارَ مِنْ فِرَاشِهِ، وَوِطْأَتِهِ، وَمِنْ بَيْنِ حَيِّهِ، وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ»^(٢).

٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ خَادِمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ: «أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟» قَالَ: حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاجَتِي، قَالَ: «وَمَا حَاجَتُكَ؟» قَالَ: حَاجَتِي أَنْ تَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: «وَمَنْ ذَلِكَ عَلَيَّ هَذَا؟» قَالَ: رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «إِنَّمَا لَافَاعِنِي بِكَثْرَةِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الواحد بن قيس بن عروة وثقه أبو زرعة والعجلي وابن معين في إحدى الروايتين وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط وزاد: «فإذا أحببتك كنت عينه التي يبصر بها، وأذنه التي يسمع بها، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها» والباقي بنحوه ورجاله رجال الصحيح خلا شيخه هارون بن كامل. رواه البزار بنحوه، قلت: وبقية طرقه في كتاب الزهد في باب من أذى لي وليًّا. أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٥٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٤١٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني.

السُّجُودِ، (١).

٩٩٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا فَاطِمَةَ إِنَّ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودِ» (٢).

قلت: له عند أبي داود وغيره في كثرة السجود غير هذا.

٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُزَاهِمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الصَّبِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ زَمَانَ الشِّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بَعْضَيْنِ مِنْ شَجَرَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّ الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَتَهَافَتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» (٣).

٩٩٧ - حَدَّثَنَا [عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ وَلَا يَقْعُدُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ [٧٦/أ] مَا أَرَى هَذَا يَدْرِي يَنْصَرِفُ عَلَيَّ شَفْعِ أَوْ وَتَرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَقُومُ إِلَيْهِ فَتَقُولَ لَهُ؟ قَالَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا أَرَاكَ تَدْرِي تَنْصَرِفُ عَلَيَّ شَفْعِ أَوْ عَلَيَّ وَتَرٍ؟ قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ حَطِيئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: حَزَاكُمُ اللَّهُ مِنْ جُلُوسَاءِ شَرًّا أَمَرْتُمُونِي أَنْ أُعَلِّمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤).

- (١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
 (٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٢٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٩)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.
 (٣) ذكره الهيثمي في المجمع: (٢/٢٤٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٥/١٧٩).
 (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٤٨)، وقال: رواه كله أحمد والبخاري بنحوه بأسانيد بعضها رجاله رجال الصحيح. وراه الطبراني في الأوسط.

٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ رَبَابٍ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَوَجَدْتُ فِيهِ رَجُلًا يَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، يَعْنِي أَبَا ذَرٍّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا بَلَّغْنَا الرَّبْدَةَ، قُلْتُ لِأَصْحَابِي: تَقَدَّمُوا وَتَخَلَّفْتُ، فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أَحْسِنَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَكَعَ رَكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً، رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ وَحَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

* * *

١٤٩ - باب الحث على قيام الليل

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي، حَكِيمُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَيَّقَظْنَا لِلصَّلَاةِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيَّقَظْنَا، وَقَالَ: «فُومًا فَصَلِّيَا»، قَالَ: فَحَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يِعْتِنَّا بَعْتَنَا. قَالَ: فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ: «مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾» [الكهف: ٥٤]،^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار بعضه.

* * *

١٥٠ - باب ما يفعل إذا قام من الليل

١٠٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ مَوْلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠٥)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حكيمة بن حكيمة ابن عبادة ضعفه ابن سعد ووثقه ابن حبان.

لِقُرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسُّوَّاءُ عِنْدَهُ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسُّوَّاءِ^(١).

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَصْبَغُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ الْحَرَشِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ [٧٦/ب] عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَاذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَبِمَا كَانَ يَسْتَفْتِحُ؟ قَالَتْ: كَانَ يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيُحَمِّدُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، وَيُهَلِّلُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضِّيْقِ يَوْمَ الْحِسَابِ عَشْرًا»^(٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهْوَرِ وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ»^(٣).

* * *

١٥١ - باب ما يستفتح به صلاة الليل

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ أَنَّهُ سَمِعَ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ دِمَشْقٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثَلَاثًا، وَسَبَّحَ ثَلَاثًا، وَهَلَّلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم. أخرجه أحمد

في المسند (٨٩/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٧٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله

ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٨٤/٩).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفَخِهِ وَشِرْكِهِ^(١).

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ وَشِرْكِهِ، وَنَفَخِهِ.

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَتَشٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَاسْتَفْتَحَ صَلَاتَهُ وَكَبَّرَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثًا». ثُمَّ يَقُولُ: «وَأَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفَخِهِ، وَنَفْثِهِ»^(٢).

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

قلت: فذكر معناه^(٣).

* * *

١٥٢ - باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةٌ. قُلْتُ: أَوْجَبُهُ قَالَ: لَا بَلْ أَجْوَبُهُ يَعْنِي بِذَلِكَ الْإِجَابَةُ»^(٤).

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٣).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣/٦٩٠٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن مريم وهو ضعيف وقد رواه. من طريقه أيضًا إلا أنه قال: وجوف الليل الآخر أوجه دعوة فقلت: أوجهه قال: لا ولكن أوجهه.

عَمْرُو بْنُ عَبَّسَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ [٧٧/أ]، عَنْ عَطِيَّةَ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْجِبُهُ دَعْوَةً». قَالَ: فَقُلْتُ: أَجْوِبُهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَوْجِبُهُ (٢).

* * *

١٥٣ - باب لكل سورة حظها من الركوع والسجود

١٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدَةُ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ» (٣).

قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ، فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ بِالسُّورِ، فَهَلْ تَعْرِفُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مِنْدُكُمْ حَدَّثَنِيهِ، حَدَّثَنِي مِنْدُ خَمْسِينَ سَنَةً.

* * *

١٥٤ - باب النهي عن رفع الصوت في صلاة الليل

١٠١٢ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ ﷺ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُغْلَطُ أَصْحَابُهُ وَهُمْ يُصَلُّونَ (٤).

١٠١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

(١) انظر الحديث السابق. أخرجه أحمد في المسند (٣٨٧/٤).

(٢) أخرجه الهيثمي في الموضع السابق. أخرجه أحمد كذلك في الموضع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٢)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣)،

المتقى الهندي في الكنز (١٩٧٣٦).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحارث وهو

ضعيف. أخرجه أحمد (١٠٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨١٧) وقال: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٥٢).

١٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى صَدُوعَ - وَفِي النُّسْخَةِ الْأُخْرَى صَدَقَةَ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، قَالَ: فَبِنِي لَهُ بَيْتٌ مِنْ سَعْفٍ. قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ» (١).

قلت: في الصحيح منه الاعتكاف، وهكذا وقع صدوع أو صدقة، وهو صدقة بن يسار، هكذا هو في صحيح مسلم.

١٠١٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمِ التَّمَارِيِّ، عَنِ الْبَيَاضِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ» (٢).

١٠١٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ السَّهْمِيَّ قَامَ يُصَلِّي فَجَهَرَ بِصَلَاتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ابْنَ حُدَافَةَ لَا تُسْمِعْنِي وَسْمِعَ رَبِّكَ» (٣).

* * *

١٥٥ - باب

١٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِي بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُخَافُ بِصَوْتِهِ إِذَا قَرَأَ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهِ، وَكَانَ عَمَارٌ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه محمد بن أبي ليلي وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢/٦٧)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٩٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير إلا أنه قال: عن أبي سلمة أن عبد الله بن حذافة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

لَأَبِي بَكْرٍ: «لَمْ تُخَافْتُ؟» قَالَ: إِنِّي لِأَسْمِعُ مَنْ أُنَاجِي. وَقَالَ لِعُمَرَ: «لَمْ تَجْهَرُ بِقِرَاءَتِكَ؟» قَالَ: «أَفْزَعُ الشَّيْطَانَ وَأَوْقِظُ الْوَسْطَانَ.» وَقَالَ لِعِمَّارٍ: «وَلِمَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ؟» قَالَ: [٧٧/ب] «أَتَسْمَعُنِي أُحْلِطُ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟» قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَكَلَّمَهُ طَيْبٌ^(١).

* * *

١٥٦ - باب صلاة من يقرأ لمن لا يقرأ

١٠١٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ سَمَّاهُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمِلْتُ اللَّيْلَةَ عَمَلًا، قَالَ: «مَا هُوَ؟» قَالَ: نِسْوَةٌ مَعِيَ فِي الدَّارِ، قُلْنَ لِي: إِنَّكَ تَقْرَأُ وَلَا نَقْرَأُ، فَصَلُّ بِنَا، فَصَلَّيْتُ ثَمَانِيًا وَالْوَتْرَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْنَا أَنَّ سُكُوتَهُ رِضًا بِمَا كَانَ^(٢).

* * *

١٥٧ - باب صلاة رسول الله ﷺ

١٠١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي بَنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَدْ حُبِبْتُ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ»^(٣).

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٠٩)، ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (٨٦٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١١٥).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه على ابن يزيد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٥، ٢٥٥، ٢٩٦)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٠٥)، (٢٣٠١)، (٢٦٩٤)، أخرجه الطبراني

(١٢٩٢٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٠٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَاكُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَإِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يَأْمُرُ بِشَيْءٍ، وَيُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ (٢).

١٠٢٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ (٣).

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَوْتَرَتْ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يُصَلِّيَ بَعْدَ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ (٤).

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (٥).

١٠٢٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَمَقْتُ صَلَاتَهُ لَيْلَةً فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ نَامَ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ [٧٨/أ] اللَّيْلِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه واصل ابن السائب وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من زيادته ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٤٥)، وذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (١٢٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه نافع ابن ثابت، وثابت هو ابن عبد الله بن الزبير ذكره ابن حبان في الثقات ولم يسمع نافع من جده عبد الله بن الزبير ولم يدركه، وإنما روى عن أبيه ثابت.

(٥) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٣) وقال: رواه أحمد.

اسْتَيْقَظَ، فَتَلَا آيَاتِ الْعَشْرِ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَا أَدْرَى أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ أَطْوَلَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَتَلَا آيَاتِ، ثُمَّ تَسَوَّكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا أَدْرَى أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ أَطْوَلَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً^(١).

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: ذُكِرَ لَهَا أَنَّ نَاسًا يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ: أَوْلَيْكَ قَرَعُوا وَلَمْ يَقْرَعُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ التَّمَامِ، فَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخَوُّفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ وَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِيشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ إِلَيْهِ^(٢).

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدَهُمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَبُو لُبَابَةَ، مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ^(٤).

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد، وجاء عنده في رواية: يقرأ أحدهما القرآن مرتين أو ثلاثاً، وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد (١١٩،٩٢/٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٢٢،٦٨،١٨٩/٦).

(٥) انظر الحديث السابق.

١٠٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ شُرْحَبِيلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى نَزَلْنَا السُّقْيَا، فَقَالَ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ: مَنْ يَسْقِينَا فِي أَسْقِينَتِنَا، فَخَرَجْتُ فِي فِئَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَاءَ الَّذِي بِالْأَنْبَايَةِ، وَبَيْنَهُمَا قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مَيْلًا فَسَقِينَا فِي أَسْقِينَتِنَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ عَتَمَةِ إِذَا رَجُلٌ يُنَازِعُهُ بَعِيرُهُ إِلَى الْحَوْضِ، فَقَالَ: أَوْرِدْ، فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَوْرَدَ ثُمَّ أَخَذْتُ بِرِمَامٍ نَاقَتِهِ فَأَنْخَعْتُهَا، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَتَمَةَ، وَجَابِرٌ فِيمَا ذَكَرَ إِلَيَّ حَنْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَحْدَةً^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ، أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مُعْتَمِرَةً فَانْتَهَتْ إِلَى الرَّبْدَةِ فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ [٧٨/ب]، فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلَّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلَوْا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ، فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَقُمْنَا ثَلَاثَتَنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا بِنَفْسِهِ وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُو، فَقَامَ بَايَةً مِنَ الْقُرْآنِ يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَلَّى الْعِدَّةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلَّهُ مَا أَرَادَ إِلَيَّ مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ: لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قُمْتَ بَايَةً مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «دَعَوْتُ لِأُمَّتِي»، قَالَ: فَمَاذَا أُجِبْتُ أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «أُجِبْتُ بِالَّذِي لَوْ أَطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلَعَهُ تَرَكَوا الصَّلَاةَ». قَالَ: «أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟»، قَالَ: «بَلَى»، فَانْطَلَقْتُ مُعْنِقًا قَرِيبًا مِنْ قَذْفَةِ بِحَجَرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ تَبَعْتَ إِلَى النَّاسِ بِهَذَا اتَّكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ، فَنَادَاهُ أَنْ ارْجِعْ فَارْجِعْ وَتِلْكَ الْآيَةُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] (٢).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري باختصار وفيه شرحيب بن سعد وثقة ابن حبان وضعفه جماعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٥٦، ١٧٠، ١٧٧)، أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد =

قلت: عند النسائي طرف منه.

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ الْبَكْرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ: يَنْكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْتِ يَدِهِ وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ

فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي

نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّدَ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ^(١).

* * *

١٥٨ - باب

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا دَوَّادُ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا هَجَرْتُ إِلَّا وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي^(٢).

* * *

١٥٩ - باب فيمن قام بمائة آية

١٠٣٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَمَلَاهُ عَلَيْنَا مِنَ النَّوَائِرِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوْبَةَ

الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ

كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ

كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ»^(٣).

* * *

= (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه إسماعيل بن مسلم الناجي

ولم أجد من ترجمه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/٣).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة

ولكنه مدلس. أخرجه أحمد في المسند (٤٠٣، ٣٩٠/٢)، وهو بتمامه.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه

سليمان بن موسى الشامي وثقة ابن معين وأبو حاتم، وقال البخاري: عنده مناكير وهذا لا

يقدره. أخرجه أحمد في المسند (١٠٣/٤)، والدارمي (٤٦٤/٢)، والمتقي الهندي في الكنز

برقم (١٣٩٢)، وابن كثير (٩٧/٧) والألباني في السلسلة الصحيحة (٦٤٤).

١٦٠ - باب قراءة القرآن في ثلاث

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَنْذَرِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَكَانَ يَقْرُؤُهُ حَتَّى تُوْفِيَ»^(١).

* * *

١٦١ - باب فيمن يقرأ في النهار وينام الليل

١٠٣٨ - [١/٧٩] حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَبْنٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ بِالنَّهَارِ، وَيَبِيتُ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَنْقِمُ إِنَّ ابْنَكَ يَظِلُّ ذَاكِرًا وَيَبِيتُ سَالِمًا»^(٢).

* * *

١٦٢ - باب صلاة الحاجة

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ، يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ الْمَرْثِيَّ التَّمِيمِيَّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَنْتَعَلَمُ مِنْهُ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَالَ: آذِنِ النَّاسَ بِمَوْتِي، فَأَذِنْتُ النَّاسَ بِمَوْتِهِ، فَجِئْتُ وَقَدْ مَلِئَ الدَّارُ وَمَا سِوَاهُ، قَالَ: أَخْرِجُونِي، فَأَخْرَجَنَاهُ، قَالَ: أَجْلِسُونِي، فَأَجْلَسَنَاهُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يُتِمُّهُمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ مُعْجَلًا أَوْ مُؤَخَّرًا»، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْإِلْتِفَاتِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِلْمُلْتَفِتِ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ فِي التَّطَوُّعِ، فَلَا تُغْلِبَنَّ فِي الْفَرِيضَةِ»^(٣).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «نعم إن اسقطت، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام».

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢/١٧٣).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه =

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ أَبُو الْفَضْلِ الطَّفَاوِيُّ^(١)، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، مَا أَعْمَدُكَ إِلَى هَذَا الْبَلَدِ؟ أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا إِلَّا صِلَةٌ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ: بئس ساعة الكذب هذه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا - شَكََّ سَهْلٌ - يُحْسِنُ فِيهِمَا الرُّكُوعَ وَالْحُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ غَفَرَ لَهُ»^(٢).

١٠٤١ - فائدة: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّيِّعِ السَّمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيُّ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهَمَّ فِي اسْمِ الشَّيْخِ، فَقَالَ: سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيُّ.

* * *

١٦٣ - باب الوتر

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّنُوخِيِّ

=ميمون أبو محمد، قال الذهبي: لا يعرف. أخرجه أحمد في المسند (١/٥٧١، ٥/٢٦٣، ٦/٤٤٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/٢٧٠)، المتقى الهندي في الكنز (٢٠٠٨٧).

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة بخط المؤلف غير واضحة وأغلب الظن أنها «كثير بن بشار أبو الفضل على غيرها وقع في المسند. قلت: هو كثير بن الفضل الطفاوي، عن يوسف بن عبد الله ابن سلام وعنه سهل بن أبي صدقه، قيل: مجهول، وقال ابن حجر: بل معروف ولكن وقع فيه تصحيف نشأ عن هذا الغلط. كثير بن الفضل الطفاوي - والصواب ما ذكرت سابقاً أنه كثير أبو الفضل كنية لا اسم، وأما أبوه فاسمه كيسان بفتح تانية. تعجيل المنفعة (٩٠٠)، ص ٣٤٨.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٨، ٢٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «ثم قام فصلى ركعتين أو أربعاً مكتوبة أو غير مكتوبة يحسن فيها الركوع والسجود» وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٥٠)، وقال: «يحسن فيها الذكر والخشوع».

قَاضِي إِفْرِيقِيَّةَ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَدِمَ الشَّامَ، وَأَهْلُ الشَّامِ لَا يُوتِرُونَ، فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ: مَا لِي أَرَى أَهْلَ الشَّامِ لَا يُوتِرُونَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَوَأَجِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «زَادَنِي رَبِّي عَزًّا وَجَلًّا صَلَاةً وَهِيَ الْوِتْرُ وَقَتَهَا مَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ» (١).

١٠٤٣ - [٧٩/ب] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ الْوِتْرِ، أَلَا وَإِنَّهُ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ، قَالَ أَبُو تَمِيمٍ: فَكُنْتُ أَنَا وَأَبُو ذَرٍّ قَاعِدَيْنِ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي أَبُو ذَرٍّ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي بَصْرَةَ، فَوَجَدْنَاهُ عِنْدَ الْبَابِ الَّذِي يَلِي دَارَ عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا أَبَا بَصْرَةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ الْوِتْرِ». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ» (٢).

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ ابْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَرْنَاهُ (٣).

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ أَبُو الْخَطَّابِ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد وفيه عيب الله بن زحر وهو ضعيف منهم ومعاوية لم يتأمر في زمن معاذ. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٩٥٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٩٧)، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٩٥٤٧)، أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وله إسنادين عند أحمد رجال أحدهما رجال الصحيح خلا على بن إسحاق السلمى شيخ أحمد. وهو ثقة.

(٣) انظر الحديث السابق.

زَادَكُمْ صَلَاةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ الْوَتْرُ.

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ أُمَّتِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْمِزْرَ وَالْكَوْبَةَ وَالْقَيْنَ، وَزَادَنِي صَلَاةَ الْوَتْرِ».

[قَالَ يَزِيدُ: الْقَيْنُ الْبِرَابِطُ].

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا».

* * *

١٦٤ - بَابُ إِنْ اللَّهُ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، أُنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَصْنَعُ شَيْئًا إِلَّا أَوْتَرَ.

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١٦٥ - بَابُ عَدَدِ الْوَتْرِ

١٠٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعٍ حَتَّى إِذَا بَدَأَ وَكَبِرَ لَحْمُهُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَقَرَأَ: بِ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد «قل هو الله أحد». ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٦/١٦٨)، وابن أبي شيبة في-

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ (١).

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ [٨٠/أ]، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتِرَ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِثْلَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِوَاحِدَةً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمِيْءُ إِمَاءٍ» (٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

* * *

١٦٦ - باب الفصل بين الشفع والوتر

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَبَّانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ (٣).

* * *

١٦٧ - باب القنوت في الوتر

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي جَدِّي، أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٤).

= المصنف (٢/٢٩٣، ٢٩٤)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقي (٢١٩١٧)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/١٢٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٤١٨)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٩٥)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣/٢٤١)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٢)، وقال: رواه أحمد وعمر بن عبد العزيز لم يدرك عائشة. أخرجه أحمد في المسند (٦/٨٤).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: روى أحمد بعضه ورواه أبو يعلى كلهم من طريق الحسين كما تراه ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٩٩).

قلت: رواه أهل السنن من حديث الحسن.

* * *

١٦٨ - باب الوتر قبل النوم

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ حَدَّثَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: أَتُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ حَازِمًا،^(١).

قلت: اقتصر البخارى على قوله: رأيت سعدًا يوتر بركة فلم يذكر باقيه.

* * *

١٦٩ - باب الوتر أول الليل وآخره

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الدَّسْتَوَائِيُّ^(ج) وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ^(٢).

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

١٧٠ - باب نقص الوتر

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(١) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٦/٢٧٩، ٣٠٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٧٢، ٤/١١٩، ٥/٢١٥)، أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبيرة والأوسط ورجاله ثقات وزاد الطبرانى وفأى

ذلك فعل كان صواباً.

(٣) انظر الحديث السابق.

رحمه الله أنه كان إذا سُئِلَ عَنِ الْوِتْرِ قَالَ: أَمَا أَنَا فَلَوْ أَوْتَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ بِاللَّيْلِ شَفَعْتُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا مَضَى مِنْ وَتْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَوْتَرْتُ بِوَاحِدَةٍ^(١).

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ كِلَاهُمَا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي الْمَجْلِسِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا، فَلَمْ أَحْفَظِ الْحَدِيثَ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْوِتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

* * *

١٧١ - باب قضاء الوتر

١٠٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا زِيَادٌ أَنَّ أَبَا نَهْيَلِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ [٨٠/ب] يَخْطُبُ النَّاسَ أَنْ لَا وَتْرَ لِمَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَيَنْطَلِقُ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرُوهَا فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ^(٢).

* * *

١٧٢ - باب فيمن اقتصر على ما فرضه الله عليه ولم يزد

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بئسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّ قُمْ يَا فُلَانُ، رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَأَدْرَكَهُ رَسُولُهُمْ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ: فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فَادْعُهُ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس

وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده

حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٤٢).

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَلْهُ عَلَى مَا يُبَغِضُنِي؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلِمَ تُبَغِضُهُ؟» قَالَ: أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ الرَّجُلُ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَيْتَ قَطُّ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَفَيْتِهَا، أَوْ أَسَأْتُ الْوُضُوءَ لَهَا، أَوْ أَسَأْتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ. قَالَ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَيْتَ قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ، أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطَى سَائِلًا قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ، أَوْ مَا كَسَبْتُ فِيهَا طَالِبَهَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمِمَّ إِنِّي أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ» (١).

* * *

١٧٣ - باب الاستخارة

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ [٨١/أ]، عَنْ جَدِّهِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «اَكْتَسَمَ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَأَحْسِنُ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٥/٥)، هذا الحديث سبق وذكرت كلام الهيثمي عليه.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبرازر إلا أنه قال:

من سعادة المرء استخارته ربه ورضاه بما قضى، ومن شقاء المرء تركه الاستخارة وسخطه بعد القضاء، وفيه محمد بن أبي حميد قال ابن عدى: ضعفه بين علي ما يرويه وحديثه مقارب وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وقد ضعفه أحمد والبخاري وجماعة. أخرجه أحمد في المسند (١٦٨/١).

وُضُوءِكَ، وَصَلَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، ثُمَّ أَحْمَدُ رَبِّكَ وَمَجْدُهُ، ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فَلَانَةَ يُسَمِّيَهَا بِاسْمِهَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَاقْضِ لِي بِهَا، أَوْ قَالَ: فَاقْدِرْهَا لِي،^(١).

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ قَالَ: فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ^(٢).

* * *

١٧٤ - باب سجود القلاوة

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ فِي «النَّجْمِ» إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ أَرَادَا بِذَلِكَ الشُّهُرَةَ^(٣).

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنِي بَكْرٌ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ «ص»، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا، قَالَ: رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ، وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ سَاجِدًا. قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُهَا^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٠)، وقال: رواه أحمد، ورواه أحمد موقوفًا كما ترى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وذكر له إسناد آخر ورجاله ثقات إلا أنه لم يسبق لفظه بل قال: بمعناه. أخرجه أحمد في المسند (٥/٤٢٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٤٣).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/٨٤).

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ

فذكره.

١٠٧٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَثْمَانَ سَجَدَ فِي ص.

١٠٧١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَرَأَ
السَّجْدَةَ فِي الْمَكْتُوبَةِ (١).

* * *

١٧٥ - باب سجود الشكر

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو

ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ، فَدَخَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَحَرَ

سَاجِدًا، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَبِضَ نَفْسَهُ فِيهَا، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ،
فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَجَدْتُ

سَجْدَةً حَشِييتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ قَبِضَ نَفْسَكَ فِيهَا، فَقَالَ: «إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي
فَبَشَّرَنِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ

سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا» (٢).

١٠٧٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ مَنصُورُ بْنُ سَلْمَةَ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ،

عَنْ يَزِيدَ بْنِ [٨١/ب] الْهَادِي، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٥/٢)، ذكره الشيخ شاكر (٥٩٥٧)، وقال: في إسناده جابر

الجعفي وهو ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٢)، وقال: رواه: أحمد وفيه جابر
الجعفي، وفيه كلام وقد وثقه شعبة والثوري.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطرافه في المسند

عند أحمد (١٤١/٢، ١٤٧، ٣٢٠/٣، ٥٢/٤، ٣٩١/٥، ٣٩٢، ٤٢٦).

ابن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف، فذكره^(١).

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الْحَوِيثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَاتَّبَعْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَمِيمٍ الْحِشْيَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: غَابَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا خَرَجَ سَجَدَ سَجْدَةً، فَظَنْنَا أَنَّ نَفْسَهُ قَدْ قَبِضَتْ فِيهَا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْتَشَارَنِي فِي أُمَّتِي مَاذَا أَفْعَلُ بِهِمْ؟ فَقُلْتُ: مَا شِئْتَ أَى رَبِّ هُمْ خَلْقُكَ وَعِبَادُكَ، فَاسْتَشَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ كَذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أَحْزِنُكَ فِي أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ^(٣).

قلت: ويأتى بتمامه فى فضل الأمة فى المناقب.

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٩٣/٥)، أذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/٢)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

٥ - كتاب الجنائز

١ - باب حط ذنوب المريض وثوابه

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدَيْنُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»^(١).

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا نَمِيَةٌ مِنْ لِسَانِهِ»^(٢).

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَمْرُضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ، وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطَايَاهُ»^(٣).

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ»^(٤).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٤/٥٦، ٩٨).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند «في الموضوع السابق».

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٦)، والمتقى الهندي في كثر العمال

(٦٧٣٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٠/٥).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَهُ (١).

١٠٨١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ، حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسَدِ ابْنِ كُرْزٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمَرِيضُ تَحَاتُ حَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ» (٢).

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَ لِحَدِّهِ صُحْبَةٌ، أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ فَبَلَغَهُ شِكَاةُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَائِدًا وَمُبَشِّرًا، قَالَ [٨٢/أ]: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ فَبَلَغْتَنِي شِكَاةُكَ فَكَانَتْ عِيَادَةً، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يُبَلِّغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَّرَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ» (٣).

قلت: رواه أبو داود في غير رواية اللؤلؤى خلا القصة.

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ بَشَّارِ ابْنِ أَبِي سَيْفِ الْحَرَمِيِّ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ نَعُودُهُ، وَامْرَأَتُهُ تُحْفِيْفَةُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْتُ: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُيَيْدَةَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ، فَقَالَ أَبُو عُيَيْدَةَ: مَا بَاتُ بِأَجْرٍ، وَكَانَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ عَلَى الْحَائِطِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونَنِي عَمَّا قُلْتُ؟ قَالُوا: مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتَ فَسَأَلْنَاكَ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَسَّعَ مِائَةً، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ أَدَى، فَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ حِنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٥)، ذكر السيوطي في الدر المنثور (٢٢٨/٢)، المتقى الهندي في الكنز برقم (٦٦٨٣)، أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٢٧/١).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه يسار-

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(١).

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبَلَةِ تَخِرُّ مَرَّةً وَتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزِ لَا يَزَالُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى يَخِرَّ وَلَا يَشْعُرُ».

قَالَ حَسَنٌ: الْأَرْزُ^(٢).

* * *

٢ - باب إذا أحب الله قومًا ابتلاهم

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»^(٣).

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمٍ، فَذَكَرَهُ أتم منه^(٤).

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو، عَنْ

= ابن أبي سبف ولم أر من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٩٥/١، ١٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٩، ٣١٨/٥)، والهيثمي في موارد الظمان (٣١)، والبغوي في شرح السنة (١٧١/١)، والبيهقي في السنن (١٧١/٩، ٣٧٤/٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٩/٣)، أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٥٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، ورواه البزار ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٩، ٤٢٨/٥)، أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٣/٤)، والعجلوني في كشف الخفا (٨٠/١)، والمتقى الهندي (٦٨١٢، ٦٧٧٢)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) انظر الحديث السابق.

عاصم فذكره^(١).

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكْفِرُهَا ابْتِلَاهُ اللَّهُ بِالْحَزْنِ لِيُكْفِرَ مَا عَنْهُ^(٢).

* * *

٣ - باب شدة البلاء

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٨٢/ب] طَرَفَهُ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتَ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ»^(٣).

١٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُوذُهُ فِي نِسَاءٍ فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يَقْطُرُ مَاءُوهُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحُمَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧/٦)، التبريزي في المشكاة (١٥٨٢)، ذكره السيوطي في الدر

المنثور (٢٢٧/٢)، ذكر الهندي في الكنز (٦٧٨٧)، أخرجه ابن كثير (٣٧٢/٢)، والهيثمي في

المجمع (٢٩١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في

المسند (١٦٠/٦)، والحاكم في المستدرک (٣١٩/٤، ٣٣٠)، والسيوطي في الدر المنثور

(٢٢٨/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» (١).

* * *

٤ - باب في الصداع

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْمَرَضِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الصَّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ لَا تَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ، وَإِنَّ ذَنْبَهُ مِثْلُ أُحُدٍ فَمَا تَدَعُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ» (٢).

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ أَنَاهُ عَائِدًا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِأَبِي بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْوَجَعِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةُ وَالصَّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا لِأَعْظَمَ مِنْ أُحُدٍ حَتَّى يَتْرُكَهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ» (٣).

* * *

٥ - باب في الحمى

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظُّهُ مِنْ جَهَنَّمَ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وقال فيه: «إنا معاشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء» وإسناده أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٦٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٩٨)، أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/٢٩٦)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/٢٢٩)، والهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٣٠١)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢/٣٠١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٣٤٧٥)، المتقى الهندي فى الكنز (٢٨٢٢٩، ٢٨٢٣٩)، =

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةٍ سَعْدٍ، قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَا أَرَدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلَا أَرَى شَيْئًا. [٨٣/أ] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: «لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا أَتُهْدِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ». قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ»^(١).

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ الْحُمَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ، فَأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ أَنْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَفَعَلْ؟» قَالَ: «نَعَمْ»، قَالُوا: فَدَعَهَا^(٢).

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟» قَالَ: «كَفَّارَاتٌ»، قَالَ أَبِي: «وَأِنْ قُلْتَ؟» قَالَ: «وَأِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا»، قَالَ: فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعْكَ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلُهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ.

قلت: هو في الصحيح بغير هذا السياق^(٣).

= والبخارى تعليقًا (٣٠/١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٢)، والطبراني في الكبير

(١١٠/٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٦٠، ٣٥٩/٦).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٨/٦، ٢٨٨/٥)، والحاكم في المستدرک (٣٤٦/١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات.

٦ - باب فيما يجرى على المريض من العمل

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ
أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١) إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلَانٌ
قَدْ حَبَسْتَهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: اخْتَمُوا لَهُ عَلَيَّ مِثْلَ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ^(٢)».

١١٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ
مَرْثَدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ مِنَ
النَّاسِ يُصَابُ بِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالَ:
اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ مَا كَانَ فِي وَثَاقِي^(٣)».

١١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَإِسْحَاقُ يَعْنِي الْأَزْرَقِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ
قَيْسٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١١٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ^(٦).

١١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بِنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا

= وأخرجه أحمد (٢٣/٣)، وأطرافه عند: الحاكم في المستدرک (٣٠٨/٤)، الزبيدي في الإتحاف

(٥٢٦/٩)، والمنقى الهندي في الكنز (٢٩٦١٤) وابن كثير في التفسير (٣٧٣/٢)،

(٢٩٦/٤)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٢٩/٢).

(١) كذا بالمخطوط وليس بالمسند.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/٤).

(٣) أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤)، أخرجه أحمد في المسند (١٩٤/٢)، ١٩٥،

(١٩٨)، (٢٠٥٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرَضَ قَبِيلَ لِلْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اَكْتُبَ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا [ب/٨٣] كَانَ طَلِيقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفَتَهُ إِلَيَّ^(١).

١١٠٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي حَصِينٍ نَعُوذُهُ وَمَعَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ»^(٣).

١١٠٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصَّنَابِيحِيَّ مَعَهُ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَاهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا [فِي مُضَرَ]^(٤) نَعُوذُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: أَبَشِّرْ بِكُفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ وَحَطِّ الْخَطَايَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [إِنِّي]^(٥) إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمِدَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، [فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ

(١) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن (٣/٣٧٤)، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، والبعوى في شرح السنة (٦/١٠٥)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٨٩)، وفي كنز العمال برقم (٦٧٠٩)، أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٠٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المنذر (٣/١٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٠٤)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات. المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٠)، والمتقى الهندي (٦٦٩٥)، في الكنز.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «مريض».

(٥) ما بين المعقوفين مثبت من المسند وليس بالمخطوط.

أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيْدْتُ عَبْدِي وَأَبْتَلَيْتُهُ^(١) وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُحْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَاحِبٌ^(٢).

* * *

٧ - باب فيمن أصيب ببصره

١١٠٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ لَوْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَا بِهِ كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ». قَالَ: إِذَا أَصْبِرَ وَأَحْتَسِبَ، قَالَ: «إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَا بِهِ ثُمَّ صَبِرْتَ، وَأَحْتَسِبْتَ لَتَلْقَيْنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ»^(٣).

قلت: لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

١١٠٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبِرْتَ وَأَحْتَسِبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى لَمْ أَرْضَ لَكَ بِثَوَابِ دُونَ الْحَنَّةِ»^(٤).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار^(٥).

١١١٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمٌ ثُمَّ

(١) ما بين المعرفتين مثبت من المسند وليس بالمخطوط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير الأوسط كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف في غير الشاميين. أخرجه أحمد في المسند (١٢٣/٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥، ١٦٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثقه الثوري وشعبة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٩، ٢٥٨/٥).

(٥) قال ابن كثير أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش عن ثابت بن عجلان عن القاسم عن أبي أمامة - الجنائز، باب: «ما جاء في الصبر على المصيبة».

يُدْخِلُهُ النَّارَ.

قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي عَيْنَيْهِ (١).

* * *

٨ - باب فيمن لم يمرض

١١١١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، [٨٤/أ] عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّهُ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَتَى عَهْدُكَ بِأُمَّ مِلْدَمٍ؟» وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَوْجَعٌ مَا أَصَابَنِي قَطُّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ تَحْمَرُّ مَرَّةً وَتَصْفَرُّ أُخْرَى» (٢).

١١١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً وَتَخِرُّ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأُرْزَةِ لَا تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخِرَّ وَلَا تَشْعُرُ» (٣).

١١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ أَبُو وَهَبٍ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ رَيْعَةَ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةَ أَنْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنَةُ لِي كَذَا وَكَذَا ذَكَرْتُ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا فَأَثَرْتُكَ بِهَا، فَقَالَ: «قَدْ قَبِلْتَهَا»، فَلَمْ تَزَلْ تَمُدُّهَا حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّهَا لَمْ تَصْدَعْ وَلَمْ تَشْتِكِ شَيْئًا قَطُّ. قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكَ» (٤).

١١١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٥/٦، ٣٦٦)، رواه الطبراني (٣٤٣/٢٤) في الكبير. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الرحمن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٢/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٤٩/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٥٥/٣).

هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَحَدَتِكَ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟» قَالَ: «وَمَا أُمَّ مِلْدَمٍ؟» قَالَ: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، قَالَ: «فَهَلْ أَحَدَكَ هَذَا الصَّدَاعُ؟» قَالَ: «وَمَا الصَّدَاعُ؟» قَالَ: «عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»^(١).

١١١٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ أَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجِلْدُهُ قَالَ: فَدَعَا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُتْبِتُكُمْ بِأَهْلِ الْحَنَةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الضُّعْفَاءُ الْمَظْلُومُونَ»، قَالَ: «أَلَا أُتْبِتُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٌّ هُمْ الَّذِينَ لَا يَأْلَمُونَ رُءُوسَهُمْ»^(٣).

* * *

٩ - باب عيادة المريض

١١١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَفْصٍ، حَدَّثَنَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ.

قَالَ: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاصًّا فِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال أحمد في رواية: مر برسول الله ﷺ أعرابي فاعجبه صحته وجلده فدعا، فذكر نحوه وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٣٢).

(٢) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد وفيه البراء بن يزيد الغنوي، قال ابن عدي: أقرب إلى الصدق قلت - أي الهيثمي - وقد ضعفه أحمد وغيره. أخرجه أحمد في المسند (٢/٥٠٨).

الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا، وَقَدْ اسْتَنْقَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ^(١).

١١١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ».

وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ عَمَرْتُهُ الرَّحْمَةُ»^(٢).

١١١٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(٣).

١١٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ الْحَبْطِيِّ أَبَا هِشَامٍ، قَالَ أَخِي هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: حَدَّثَنِي قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ، وَنَحْنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا، فَإِنَّمَا يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ عَمَرْتُهُ الرَّحْمَةُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: «تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»^(٤).

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَيْبَعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٦٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن زحر عن علي ابن يزيد وكلاهما ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٦٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٣/٣٠٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط وزاد: فقال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وأبو داود ضعيف جدًا، وفي إسناده الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف أيضًا. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٧٤).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمِي تَفُورٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ^(١).

* * *

١. - باب حسن الظن بالله

١١٢٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَائِلَةَ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ، لِيُبْعِثَهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ وَائِلَةُ: وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنُّكَ بِرَبِّكَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَى حَسَنٌ، قَالَ وَائِلَةُ: أَبَشِّرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(٢).

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَعَانِي وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ، وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَقَالَ: يَا حَبَابُ، قُدْنِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَبَشِّرُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(٣).

١١٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٠٦/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

قلت: رواه الترمذى خلا قوله: «إن ظن خيراً... إلى آخره».

* * *

١١ - باب ما يستعاذ منه من الموتات

١١٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيْلٍ، عَنِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ مَوْتِ الْفَجْأَةِ، وَمِنْ لَدَغِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ السَّعَمِ، وَمِنْ الْحَرَقِ، وَمِنْ الْغَرَقِ، وَمِنْ أَنْ يَخْرُ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخْرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الرَّحْفِ (١).

١١٢٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا، أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لَدَيْغًا» (٢).

١١٢٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ».

* * *

١٢ - باب موت الفجاءة

١١٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفَجْأَةِ فَقَالَ: «رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةٌ لِأَسْفِ الْفَاجِرِ» (٣).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. ذكره الشيخ شاكره برقم (٦٥٩٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم بن إسحاق ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه قصة وفيه عبيد بن الوليد وهو متروك. أخرجه أحمد في المسند (١٣٦/٦).

١٣ - باب في الطاعون

١١٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ أَبِي نَصِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَسِيْبٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَّى وَالطَّاعُونِ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةً لَأُمَّتِي، وَرَحْمَةً لَهُمْ وَرَجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»^(١).

١١٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: «إِنَّ هَذَا الرَّجْزَ قَدْ وَقَعَ فَفَرُّوا مِنْهُ فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَلَمْ يُصَدِّقْهُ بِالَّذِي قَالَ، فَقَالَ: بَلْ هُوَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ: [٨٥/ب] وَاللَّهُمَّ أَعْطِ مُعَاذًا وَأَهْلَهُ نَصِيْبَهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَعَرَفْتُ الشَّهَادَةَ، وَعَرَفْتُ الرَّحْمَةَ، وَلَمْ أَدْرِ مَا دَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ حَتَّى أُنْبِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي إِذْ قَالَ فِي دُعَائِهِ: «فَحُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، فَحُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ تَدْعُو بِدُعَاءٍ، قَالَ: «وَسَمِعْتُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسْبَغِ بَعْضٍ، فَأَبَى عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: فَمَنْعَنِيهَا، فَقُلْتُ: حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٢).

١١٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مُنِيبِ الْأَحْدَبِ، قَالَ: خَطَبَ مُعَاذٌ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَيَّ آلَ مُعَاذٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ. ثُمَّ نَزَلَ مِنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَدَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ» [البقرة: ١٤٧] فَقَالَ مُعَاذٌ:

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو قلابة لم يدرك معاذاً بن جبل.

﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٢] (١).

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْرَةَ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَهَاجِرُونَ إِلَيَّ الشَّامَ فَيَفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ ذَاءٌ كَالدَّمَلِ أَوْ كَالْحَرَّةِ يَأْخُذُ بِمِرَاقِ الرَّجُلِ يَسْتَشْهَدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَيَزَكِّي بِهَا أَعْمَالَهُمْ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطِهِ هُوَ وَأَهْلَ بَيْتِهِ الْحِظَّ الْأَوْفَرَ مِنْهُ». فَأَصَابَهُمُ الطَّاعُونُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَطُعِنَ فِي أَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِهَا حُمْرُ النَّعَمِ (٢).

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنَا كُرَيْبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ» (٣).

١١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي [٨٦/أ] بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «وَحَزْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ» (٤).

١١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي - قَالَ شُعْبَةُ: قَدْ كُنْتُ أَحْفَظُ اسْمَهُ - قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نَتَنظَرُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠/٥)، أخرجه الطبراني مختصراً (١٢١/٢٠) في الكبير. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢) وقال: رواه أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد ثقات وسنده متصل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذاً. أخرجه أحمد في المسند (٢٤١/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢، ٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الثلاث. أخرجه أحمد في المسند.

قَالَ زِيَادٌ: فَلَمْ أَرْضَ بِقَوْلِهِ فَسَأَلْتُ سَيِّدَ الْحَيِّ، وَكَانَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: صَدَقَ^(١).

١١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي بَضْعِ عَشْرَةٍ مِنْ بَنِي نَعْلَبَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِأَبِي مُوسَى فَإِذَا هُوَ يُحَدِّثُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

١١٣٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: «وَحَزُّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجَنِّ وَهِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ»^(٣).

١١٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، (ح) وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَعَقْفَانَ، بِالْمَعْنَى، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ زَيْدٍ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَعْنَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيَّةُ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمِ بِهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ»^(٤).

قلت: لها حديث في الصحاح في الطاعون غير هذا.

١١٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ بَرْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرَةُ الْعَدَوِيَّةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٥).

١١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الطَّاعُونَ الْفَارُّ مِنْهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١١)، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤١٧).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط.

أخرجه أحمد في المسند (٦/١٣٣).

(٥) انظر الحديث السابق.

كَالْفَارِّ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ^(١).

١١٤١ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ فذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الرَّحْفِ»^(٢).

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ»^(٣).

١١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ [٨٦/ب] سَلَمَةَ، فذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْرُبُوهَا»^(٥).

١١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، قَالَ: لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ خَطَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْسٌ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ، وَفِي هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرْحِبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ، قَالَ: فَغَضِبَ، فَجَاءَ وَهُوَ يَحْرُ ثَوْبُهُ مُعَلَّقٌ نَعْلُهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرْتُ أَضْلُ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ^(٦).

١١٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣٥٢/٣).

(٢) أشار إلى حسن سنده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، هو وغيره من الأحاديث.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده في رواية وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تقرّبوها، وإسناد أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٤١٦، ١٨٦/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٣/٢).

(٥) انظر الحديث قبل السابق عليه.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٢)، وقال: رواه أحمد وعنده في رواية عن أبي منيب أن عمرو بن العاص في طاعون آخر خطب الناس فقال: هذا زجر - وساق القصة - وقال: رواها كلها أحمد، وروى الطبراني في الكبير بعضه وأسانيد أحمد حسان صحاح.

شُرْحَيْبِلَ ابْنِ^(١) شُفْعَةَ يُحَدِّثُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ فِي الطَّاعُونَ فِي آخِرِ خُطْبَةِ خَطَبِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا رَجَسٌ مِثْلُ السَّيْلِ مَنْ يَنْكِبُهُ أَخْطَأَهُ، وَمِثْلُ النَّارِ مَنْ يَنْكِبُهَا أَخْطَأَتْهُ، وَمَنْ أَقَامَ أَحْرَقَتْهُ وَأَذَتْهُ، فَقَالَ شُرْحَيْبِلُ ابْنُ حَسَنَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَمِيرٍ، عَنْ شُرْحَيْبِلِ ابْنِ حَسَنَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: صَدَقَ^(٣).

* * *

١٤ - باب منه

١١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَبِّهِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، كَانَ خَلْفَ عَلَى أُمَّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِدَ طَاعُونََ عَمَوَاسَ، قَالَ: لَمَّا اشْتَعَلَ الْوَجَعُ قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ.

قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيبًا بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لآلِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ، قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُعَاذٍ فَمَاتَ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ ظَهَرَ كَفِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي فِيكَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا، فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِيْنَا خَطِيبًا، فَقَالَ:

(١) شرحبيل بن شفعة جاء بهامش المخطوط: عبارة عن شرحبيل هذا روى عن شرحبيل بن حسنة وكلام آخر غير مقرر وهو شرحبيل بن شفعة الشافعي أبو يزيد صدوق من الثالثة: التقريب (٣٤٩/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ [٨٧/أ] إِنَّمَا يَشْتَعِلُ النَّارَ فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي هَذَا.

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرُدُّ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا تُقِيمُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، مِنْ رَأْيِ عَمْرٍو فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ جَدُّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُشْكِدَانَةٌ.

* * *

١٥ - باب في شدة الموت

١١٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ، قَالَ: ذَكَرَ ذَلِكَ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَلِقْ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُذْ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ»، قَالَ: «وَتَمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لِأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ»^(٢).

١١٥١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتُ»^(٣).

* * *

١٦ - باب قراءة يس لتخفيفه

١١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي الْمَشَيْخَةُ أَنَّهُمْ حَضَرُوا غُضَيْفَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٢)، وقال: رواه أحمد وشيخه لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٩٦/١)، وقال الشيخ شاكر: إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الذي روى عنه شهر بن حوشب، وهو رابه زوج أمه، والراب بتشديد الباء: زوج أم اليتيم، والرابة: امرأة الأب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٥٤/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه قابوس وثقه ابن معين وابن عدى وضعفه النسائي وغيره.

ابن الحارث^(١) الثمالي حين اشتد سَوْفُهُ، فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ بِس؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحِ السَّكُونِي، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قَبِضَ. قَالَ: فَكَانَ الْمَشِيخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خَفَّفَ عَنْهُ بِهَا.

قَالَ صَفْوَانٌ: وَقَرَأَهَا عَيْسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبُدٍ^(٢).

* * *

١٧ - باب تلقين الميت لا إله إلا الله

١١٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لُقِّنَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

* * *

١٨ - باب فيمن أحب لقاء الله

١١٥٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «وَلَيْسَ ذَلِكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ أَوْ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٤).

١١٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة «غضيف وقيل غطيف» وكلام آخر غير واضح. وقد سبق أن ترجمناه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢١، ٣٢٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام لاختلاطه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٧٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبيزار ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٠٧).

عَرَفْتُ فِيهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى رَأَيْتُ شَيْخًا أبيضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ يَتَّبِعُ جَنَازَةً، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٨٧/ب] يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَأَكْبَرُ الْقَوْمُ يَتَكُونُ، فَقَالَ: «مَا يُكَيِّكُمْ؟» فَقَالُوا: إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢، ٩٣] - قَالَ عَطَاءٌ: وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ «ثُمَّ تَصْلِيَةُ حَجِيمٍ، - فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَكْرَهُ»^(١).

١١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ زَحْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي»^(٢).

١١٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنْتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»^(٣).

١١٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١، ٣٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٦٠، ٢٥٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٢)، من طريق ابن مسعود وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٣٢١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨، ٤٢٧/٥).

عاصم، فذكر مثله^(١).

* * *

١٩ - باب من يستريح بالموت

١١٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. (ح) وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاخَتْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»^(٢).

١١٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

بِاخْتِصَارٍ^(٣).

* * *

٢٠ - باب الثناء على الميت

١١٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِجَنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا، قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ لِأَهْلِهَا: «شَانِكُمْ بِهَا». وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا^(٤).

١١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١١٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ

الزِّيَادِيِّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٦٩/٦) وفيه: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ قُتَيْبَةُ: «مَنْ غُفِرَ لَهُ». وفي (١٠٢/٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٠٠، ٢٩٩/٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

وَجَلَّ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَيْبَاتٍ مِنْ جِيرانِهِ الْأَذْنِينَ بِخَيْرٍ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ»^(١).

[٨٨/أ] قلت: له في الصحيح في الشاء غير هذا.

١١٦٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ أَيْبَاتٍ مِنْ جِيرانِهِ الْأَذْنِينَ، إِلَّا قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٢).

قلت: له في الصحيح غير هذا في الشاء.

* * *

٢١ - باب في موت الأولاد

١١٦٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ فِيهِ أَنْتِقَاصٌ وَلَا وَهْمٌ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يُلْغُوا الْجَنَّةَ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ مِنْ أَىِّ الْأَبْوَابِ شَاءَ مِنْهَا لِلْجَنَّةِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣) وقال: رواه أحمد وفيه لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (٣٨٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: قال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَهْلُ أَرْبَعَةِ أَيْبَاتٍ مِنْ جِيرانِهِ الْأَذْنِينَ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا خَيْرًا إِلَّا قَالَ اللَّهُ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير باختصار النفقة، إلا أنه قال: من أكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله في سبيل الله عز وجل وجبت له الجنة. رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٤) إلا أنه فيه بعد قوله: برحمته إياهم: «ومن شاب شبية في سبيل الله عز وجل كانت له نور يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله عز وجل بلغ العدد أصاب أو أخطأ كان له كعدل رقبة، ومن أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار، ومن أنفق =

١١٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، حَدَّثَنِي أَبُو طَيْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (١).

١١٦٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَكَلَّ ثَلَاثَةَ مِنْ صُلْبِهِ، فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

قَالَ أَبُو عُشَّانَةَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَرَّةً، وَلَمْ يَقُلْهَا مَرَّةً أُخْرَى.

١١٦٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ (٣)، حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا، يُقَالُ لَهَا: مَاوِيَّةُ، كَانَتْ تَرْزَأُ فِي وَلَدِهَا، وَأَتَيْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرِ الْقُرَشِيِّ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبْقِيَهُ لِي لَقَدْ مَاتَ لِي قَبْلَهُ ثَلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ».

قَالَتْ مَاوِيَّةُ: قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمِعِي يَا مَاوِيَّةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَخَرَجَتْ مَاوِيَّةُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ، فَأَتَيْنَا فَحَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ (٤).

١١٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمِ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ اللَّهِ

=زوجين في سبيل الله..... الحديث.

(١) أخرجه أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٤٤).

(٣) هو محمد بن سيرين.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا ماوية

شيخة ابن سيرين. أخرجه أحمد في المسند (٨٣/٥).

وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ^(١).

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ب/٨٨] إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بَابِنِ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ لِي فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تُوْفِيَ لِي ثَلَاثَةٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنٌ أَسَلِمْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ»، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: اسْمِعِي يَا رَجَاءُ، مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيْرٌ، حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ شُفْعَةَ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُقَالُ لِلْوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اذْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا». قَالَ: «فَيَأْتُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحَبَّبِينَ، اذْخُلُوا الْجَنَّةَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا»، قَالَ: «فَيَقُولُ: اذْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ».

* * *

٢٢ - بَابُ مِنْهُ

١١٧٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ نُبُهَانَ، عَنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا».

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِينِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي: أَنْتَ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَلَدَيْنِ مَا قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ قَالَ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا غَلَقْتُ عَلَيْهِ حِمَصٌ وَفَلَسْطِينٌ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عمرو بن

عاصم الأنصاري ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في

المسند (٤٣١/٦): وفيه «موت لهما» وفيه قالها ثلاثا قيل: يا رسول الله واثان قال: واثان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه سماها

رحما ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٨٣/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. =

١١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَآثَانُ؟ قَالَ: «وَآثَانُ».

قَالَ مَحْمُودٌ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: أَرَأَيْكُمْ لَوْ قُلْتُمْ وَوَاحِدٌ لَقَالَ وَوَاحِدٌ؟ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ^(١).

١١٧٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَمْلَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْجَبَ ذُو الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «وَذُو الْاِثْنَيْنِ»^(٢).

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١١٧٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ»، [٨٩/أ] قَالُوا: وَآثَانُ؟ قَالَ: «وَآثَانُ»^(٤).

١١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَرَزَةَ لَيْلَةً فَحَدَّثَ لَيْلَتَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَفْرَاطٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالُوا: يَا

=أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦/٦).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٦١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨،٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه زاد: «أو واحد قال: وواحد». وفيه أبو رملة ولم أحد من وثقه ولا جرحه. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧،٢٣٠/٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٣،٣١٢/٥)، غير أن فيه بعد قوله: «وآثان»: وإن من أمتي لمن يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها وإن من أمتي لمن يدخل بشفاعته الجنة أكثر من مضر.

رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَأَتْنَانٌ». قَالُوا: وَأَتْنَانٌ؟ قَالَ: «وَأَتْنَانٌ»، قَالَ: «وَأِنَّ لِمَنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلُ مُضَرَ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه من حديث الحارث بن أقيش، وهو هنا من حديث أبي برزة، وكذلك رواه الإمام أحمد.

١١٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرْتُهُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْ لَادٍ لَمْ يَلْتَمِسُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالَهَا ثَلَاثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَتْنَانٌ؟ قَالَ: «وَأَتْنَانٌ»^(٢).

* * *

٢٣ - باب منه

١١٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ كُرَيْبٍ أَنَّ غُلَامًا مِنْهُمْ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَاهُ أَشَدَّ الْوَجْدِ، فَقَالَ حَوْشَبُ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ ابْنِكَ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَدَبَ أَوْ دَبَّ وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرَى فُلَانًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَهُ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الْآنَ كَأَنْشَطِ الصَّبِيَّانِ نَشَاطًا؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَحَرُّ الْغُلْمَانِ جَرَاءَةً؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهَلًا كَأَفْضَلِ الْكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد من حديث أبي برزة ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٢/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقيه رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٦).

أَدْخَلَ الْجَنَّةَ ثَوَابَ مَا أَخَذَ مِنْكَ^(١).

١١٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: [٨٩/ب] «أَتَحِبُّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبْتَهُ، فَقَدَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: «أَلَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»^(٢).

قلت: رواه النسائي خلا قوله: فقال الرجل إلى آخره.

١١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَانِ»، قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: «أَوْ وَاحِدٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السَّقَطَ لَيَجْرُ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبْتُهُ»^(٣).

قلت: عند ابن ماجه منه: «إن السقط..... إلى آخره».

* * *

٢٤ - باب فيمن لم يقدم ولداً ولا مالا

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ حَصْبَةَ، أَوْ أَبِي حَصْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «تَذَرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قَالُوا: الَّذِي لَا وَكَلَدَ لَهُ، فَقَالَ: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الَّذِي لَهُ وَكَلَدٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئًا».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠، ٩/٣)، وقال: رواه النسائي باختصار قول الرجل: أله خاصة، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يحيى بن عبيد التميمي ولم أجد من وثقه ولا جرحه. أخرجه أحمد في المسند (٣٤١/٥).

قَالَ: وَتَذَرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟ قَالُوا: الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الَّذِي لَهُ مَالٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمِ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا الصَّرَعَةُ؟ قَالُوا: الصَّرِيعُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرَهُ فَيَصْرَعُهُ غَضَبُهُ (١).

* * *

٢٥ - باب ما فى النواج

١١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ سَمُرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ» (٢).

١١٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِرَايَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلِّى الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ، وَلَا عَلَى مُرِنَةٍ» (٣).

١١٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ [٩٠/أ]، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ فَيَبْكِيهِ أَهْلُهُ، فَيَقُولُونَ: الْمَطْعِمُ الْجَفَانَ الْمُقَاتِلُ الَّذِي كَذَا فَيَزِيدُهُ اللَّهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ» (٤).

١١٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ

(١) كذا بالمخطوط ثلاث مرات وبالمسند مرتان فقط وكذلك ثلاث مرات بالمجمع. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو حصنة أو ابن حصنه قال الحسينى: مجهول وبقية رجاله ثقات. ذكره الحسينى فى الإكمال (١٠٥٤) وقال: مجهول. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/٥).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه البزار وأحمد وفيه عمر بن إبراهيم العبدى وفيه كلام وهو ثقة. أخرجه أحمد فى المسند (١٠١/٥).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو مراية ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٣٦٢/٢).

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه أحمد فى المسند (٦٦/٦).

عَلَيْنَا أَنْ لَا تَنْحَنَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

* * *

٢٦ - باب البكاء

١١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ أَسْكَتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ (٢).

قلت: له في الصحيح غير هذا.

١١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيَزِيدُ وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ أُنَا النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تَسْلَى ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ» (٣).

١١٨٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: مِثْلَهُ (٤).

١١٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ مِنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شعبة الطحان وهو متروك. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٢، ١٣٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧، ١٦/٣)، وقال: وفي رواية عنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: لا تحدى بعد يومك هذا. وقال: رواه كله أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٦).

قَتَلَ جَعْفَرًا، فَقَالَ: «لَا تَحْدَى بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا»^(١).

١١٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ: هَيْنَا لَكَ الْجَنَّةُ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهَا نَظَرَ غَضَبَانَ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْسُكَ وَصَاحِبِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَمَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي»، فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقَى بِسَلْفِنَا [الصَّالِحِ] الْخَيْرِ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ». فَبَكَتِ النِّسَاءُ فَجَعَلَ عُمَرُ يُضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَهْلًا يَا عُمَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «ابْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ»^(٢).

١١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَزَادَ فِيهِ: وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ وَقَاطِمَةَ إِلَى جَنْبِهِ تَبْكِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَيْنَ قَاطِمَةَ بِثَوْبِهِ رَحْمَةً لَهَا^(٣).

* * *

٢٧ - باب الحاكم يدمى إلى الجنائز

١١٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنَّا نُؤْذَنُهُ لِمَنْ حَضَرَ مِنْ مَوْتَانَا، فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رَبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: أَرَفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نُؤْذَنُهُ بِالْمَيِّتِ حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَاهُ بِهِ، فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ

(١) ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وأحمد في المسند (٢٦٩/٦)، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨، ٣٦٩/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٣)، وذكر الذي يليه وقال: رواه أحمد وفيه على بن زيد وفيه كلام وهو موثق. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٧/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

يَشْهَدُهُ اَنْتَظَرَ شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ اَنْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَيَّ ذَلِكَ طَبَقَةً
أُخْرَى، قَالَ: فَقُلْنَا: أَرْفُقْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلَا نَشْخِصَهُ وَلَا
نُعْنِيَهُ، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الْأَمْرُ^(١).

* * *

٢٨ - باب غسل الميت

١١٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ
الْحُجْفِيِّ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
غَسَلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ، وَلَمْ يُغْسِ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ». قَالَ: «وَلَيْلَهُ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ فَمَنْ تَرَوْنَ أَنْ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ
وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ»^(٢).

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
فَذَكَرَهُ^(٣).

١١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَسَنِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَّا، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: نَسِيتُ اسْمَهُ، وَلَكِنْ اسْمُهُ
مُعَاوِيَةُ، أَوْ ابْنُ مُعَاوِيَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ
يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُغْسَلُهُ، وَمَنْ يُدْلِيهِ فِي قَبْرِهِ».

فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ
عَمْرٍو إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد
في المسند (٦٦/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه جابر
الجعفي وفيه كلام كثير. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٩/٦، ١٢٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه رجل
لم أجد من ترجمه. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣).

١١٩٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْأَحْوَلُ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو،
فذكر نحوه.

١١٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ صَالِحِ أَبِي
حُجَيْرٍ^(١)، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: مَنْ غَسَلَ مَيْتًا وَكَفَّنَهُ وَتَبِعَهُ وَوَلَّى جُثَّتَهُ
رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ: لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ.

١١٩٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ حَفِظْتُ مِنْ
كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْمَدِينَةِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ كَانَ يَرُوي عَنْ الْمُغِيرَةَ أَحَادِيثَ
مِنْهَا: أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ^(٣): «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فَلْيَغْتَسِلِ»^(٤).

* * *

٢٩ - باب في الكفن

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ^(٥).

١٢٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قال ابن حجر في التعجيل: صالح بن حجير بصرى كنيته أبو حجير، عن معاوية بن حديج،
وعنه ثابت البناني إن كان سمع منه، ذكره ابن حبان «في الثقات» هكذا. قلت: أي ابن
حجر - ومن الحديث: «من غسل... الحديث». أخرجه أحمد وقال: إنه موقوف، وكذا ذكره
البخاري من رواية حماد بن سلمة عن ثابت موقوفاً ثم أخرج الحديث المذكور من طريق سعيد
بن كثير عن قتادة عن ابن حجير عن معاوية بن حديج نحوه، وكذا جمع ابن أبي حاتم فيمن
روى عنه ثابت وقاتدة فهو ممن وافق اسمه كنيته. تعجيل المنفعة (٤٥٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه صالح أبو حجير وهو مجهول.

(٣) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن والبخاري. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (٩٤/١).

ابن مُحَمَّدٍ، فذكر نحوه^(١).

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْقَسَمَلِيِّ، عَنِ ابْنَةِ أَهْبَانَ أَنَّ أَبَاهَا أَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُكْفَنُوهُ وَلَا يُلْبَسُوهُ قَمِيصًا. قَالَتْ: فَأَلْبَسْنَاهُ قَمِيصًا فَأَصْبَحْنَا وَالْقَمِيصُ عَلَى الْمِشْحَبِ^(٢).

قلت: ذكر هذا في آخر حديث رواه الترمذى عن أهبان.

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ قَيْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَدَنَا مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَحَفَلَ فَاحْتَلَبَ، قَالَ: وَلَمَّا مَاتَ أَبِي جَاءَ وَقَدْ شَدَّدَتْهُ فِي كَفْنِهِ، وَأَخَذَتْ سُلَاءَةً فَشَدَّدَتْ بِهَا الْكَفْنَ، فَقَالَ: «لَا تُعَذِّبْ أَبَاكَ بِالسُّلَى»، قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ كَشَفَ عَنْ صَدْرِهِ وَأَلْقَى السُّلَى، ثُمَّ بَرَّقَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ رِضَاصَ بُزَاقِهِ عَلَى صَدْرِهِ^(٣).

* * *

٣ - باب أجمار الميت

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ، فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا»^(٤).

* * *

٣١ - باب الإسراع في جهاز الميت

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْسَرٍ أَبُو سَعْدٍ الصَّاعَانِيُّ الْمَكْفُوفُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٢/١)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا وساق رواية الطبراني، وقال: وفيه عمر القسلمي، قال الحسيني: لا يعرف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم الصحيح.

أخرجه أحمد في المسند (٣٣١/٣).

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: أَيْ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِي فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْعَدَا، فَإِنَّ أَحَبَّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي إِلَيَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

* * *

٣٢ - باب المشي مع الجنائز

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [٩١/ب]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَمْسُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(٢).

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح) وَوَكَيْعٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ حُرَيْثٍ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: «أَتُعُودُ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟» فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: «إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرَفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ عَلِيُّ: «أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَتْ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَىِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمَسِّي، وَمِنْ أَىِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ. قَالَ لَهُ عَمْرُو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَشْيِ مَعَ الْجِنَازَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟» فَقَالَ عَلِيُّ: «إِنَّ فَضْلَ الْمَشْيِ مِنْ خَلْفِهَا عَلَى بَيْنِ يَدَيْهَا كَفَضْلِ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى الْوَحْدَةِ. قَالَ عَمْرُو: فَلِإِنِّي رَأَيْتُ أَبَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شيخ أحمد محمد بن ميسر أبو سعد ضعفه جماعة كثيرون، وقال أحمد: صدوق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤٨،٣٢/٣).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. رواه البخاري في كشف الأستار (٨٢١).

بَكَرَ وَعُمَرُ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُحْرِجَا النَّاسَ^(١).

قلت: عند أبي داود وغيره منه عيادة المريض فقط، وأن العائد أبو موسى.

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، أَخْبَرَنَا الْهَجْرِيُّ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَهُوَ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ حَوَاءَ - يَعْنِي سَوْدَاءَ - قَالَ: فَجَعَلَ النَّسَاءُ يَقْلُنَ لِقَائِدِهِ: قَدَّمَهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، فَفَعَلَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجِنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ، قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَقْدِمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ^(٢) - وَقَالَ مَرَّةً: تَرْتَبِي - فَقَالَ: مَهْ، أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاتِي لِتُفِضَ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ^(٣).

قلت: عند ابن ماجه منه: النهى عن المراتي فقط.

* * *

٣٣ - باب الصلاة على الجنابة

١٢١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ (ح) وَأَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ إِلَى جِنَازَةٍ فَمَشَى مَعَهَا مِنْ أَهْلِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ أَنْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ، أَوْ يُفْرَغَ مِنْهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ^(٤).

١٢١١ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

١٢١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠، ٣١)، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار، ورجال أحمد ثقات.

(٢) الالتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣١)، وقال: رواه أحمد وإبراهيم الهجري فيه كلام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٧، ٩٦، ٩٧).

(٥) انظر الحديث السابق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري في

كشف الأستار (٨٢٤)، وأبو يعلى وإسناده حسن.

مختصراً^(١).

١٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ^(٢) الْحَيْثَنِيِّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرْمُزٍ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ [يُذَكِّرُ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلُوقِهَا، وَحَتَّى^(٣) فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤَذَّنَ لَهُ أَبَ بَقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَهُ.

١٢١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَإِنَّ لَهُ قِيرَاطًا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِيرَاطِ، فَقَالَ: «مِثْلُ أُحُدٍ»^(٥).

١٢١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

١٢١٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢٠/٣)، والبخاري في كشف الأستار (٨٢٤).

(٢) جاء بالمخطوط «أبو تميم»، وما أثبت من المسند وهو: عبد الله بن مالك كما في التقريب (٤٠٤/٢).

(٣) كذا بالمخطوط وبالجمع، وبالمسند: «وحمل».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣، ٣٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٢٠/٢، ٣٢١).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٣)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال في الكبير: عن رسول الله ﷺ: «من تبع جنازة حتى يصلها...»، والبخاري بنحوه ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٣/٢، ١٤٤)، (١٦/٢، ٣١، ١٤٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٦٥٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وأحمد في المسند (٣٢/٢)، والشيخ شاکر برقم (٤٨٦٧) وقال: إسناده صحيح.

مِثْلُ قَيْرَاطِنَا هَذَا؟ قَالَ: «لَا بَلْ مِثْلُ أَحَدٍ، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ»^(١).

* * *

٣٤ - باب الدعاء في الصلاة على الميت

١٢١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنثَانَا».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بِهِوْلَاءِ الثَّمَانِ الْكَلِمَاتِ، وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ: «مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا، فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).

* * *

٣٥ - باب التكبير على الجنائز

١٢١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرُ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَيْسَى، مَوْلَى لِحُدَيْفَةَ، بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا وَهَمْتُ، وَلَا نَسَيْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلَايَ وَوَلِيُّ نِعْمَتِي حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا نَسَيْتُ وَلَا وَهَمْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا^(٣).

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ، وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٤).

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٣٠٥) غير أنه قال: حدثنا يعلى بدلاً من «يحيى» وكذا بالمسند عند الإمام أحمد (١٤٣/٢) وأشار إلى أن سالم هو سالم أبو عبد الله البراد وليس ابن عمر.
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد ويحيى الجابر فيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٣)، وقال: أخرجه لقول أربع تكبيرات وبقته في الصحيح بعضه وعند ابن ماجه بعضه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه =

قلت: قصة الكفن في الصحيح وبقيته عند ابن ماجه، خلا عدد التكبيرات.

* * *

٣٦ - باب الصلاة على الطفل

١٢٢١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ [٩٢/ب] يَعْنِي الْعُمَرَى، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ يَحْيَى، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَاتَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، كَأَنَّهُمْ عُرِفُوا بِدِيكَ [وَأَشَارَ بِيَدِهِ] (١).

* * *

٣٧ - باب الصلاة على الغائب

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَّاشِيِّ (٢).

* * *

٣٨ - باب الصلاة على القبر

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، يَعْنِي الْخَزَّازَ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُنْظِفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَدُفِنَ لَيْلًا، وَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبِرَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ»، فَانْطَلِقُوا، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَأَيْنَ قَبْرُهُ؟ فَأَخْبِرَهُ، فَانْطَلِقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ، فَصَلَّى (٣).

= كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢١٧٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٧)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٥٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٥٠)، قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن قال الحافظ الضياء: له-

قلت: في الصحيح طرف منه.

* * *

٣٩ - باب الصلاة على أهل المعاصي

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَأَبُو الْيَمَانِ، وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ: «إِنَّا مُذَلِّجُونَ فَلَا يُذَلِّحَنَّ مُضْعَبٌ، وَلَا مُضْعَفٌ، فَأَذَلِّجَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةً، فَسَقَطَ فَاذْدَقَتْ فَخِذَهُ، فَمَاتَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي النَّاسِ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(١).

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجُلَةٍ لَهُ، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا صَنَعَ، قَالَ: «أَوْفَعَلَ ذَلِكَ؟» قَالَ: «لَوْ عَلِمْنَا إِنَّ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٤٠ - باب القيام للجنائز

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَاحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ إِلَيْهَا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا^(٣).

= شاهد في الصحيحين عن أبي هريرة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناد أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢٧٥/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه موسى بن عمران بن-

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، [٩٣/١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٢٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢).

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ سَيْفِ الْمَعَاوِرِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّ بِنَا جَنَازَةُ الْكَافِرِ أَفَنَقُومُ لَهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، قُومُوا لَهَا، فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ» (٣).

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا (٤).

١٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «قُومُوا فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا» (٥).

قلت: لأبي هريرة عند النسائي في القيام للجنازة غير هذا وغير الآتي بعده.

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا

= مناح ولم أجد من ترجمه بما يشفى. أخرجه أحمد في المسند (٦٠/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢، ٧٣، ٦٨/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٥٧/١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧/٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/٢)، وابن ماجه (١٥٤٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٧/٣)، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٤٢٣٢٤).

رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا»^(١).

قلت: له عند النسائي غيره.

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ».

قَالَ لَيْثٌ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ نَنْتَظِرُ جِنَازَةً إِذْ مَرَّتْ بِنَا أُخْرَى فَقُمْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا يُقِيمُكُمْ؟ فَقُلْنَا: هَذَا مَا تَأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: زَعَمَ أَبُو مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ إِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نُهِيَ انْتَهَى، فَمَا عَادَ لَهَا بَعْدُ^(٢).

قلت: حديث علي عند النسائي باختصار.

* * *

٤١ - باب

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَنبَأَنَا [٩٣/ب] حَمَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جِنَازَةٌ، فَقَامَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ، إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْذِيًا بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٣/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحججاج بن أرتاة وفيه كلام.

قلت: رواه النسائي خلا قوله: تأذياً بريح اليهودي.

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَزْعُمُ عَنْ حُسَيْنِ وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مَرَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَذَانِي رِيحُهَا»^(١).

قلت: حديث ابن عباس رواه النسائي خلا قوله: «أذاني ريحها». وحديث الحسن ليس عند أحد منهم.

* * *

٤٢ - باب في اللحد

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ^(٢).

* * *

٤٣ - باب فيمن يدخل الميت القبر

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رُقِيَّةَ، رَحِمَةَ اللَّهِ عَلَيْهَا، لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]»^(٣) الْقَبْرِ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٣٦:٦، ٢٤/٢) عن وكيع عن العمري عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة. وفي (١٣٦، ٢٤/٢) عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط عليه السلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٧/٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. غير أنه قال: «قارف أهله الليلة».

٤٤ - باب ما يقول عند إدخال الميت القبر

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: لَمَّا وَضِعَتْ أُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] قَالَ: ثُمَّ لَا أَدْرِي، أَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَمْ لَا؟ فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لِحْدَهَا طَفِقَ يَطْرَحُ لَهُمُ الْجُبُوبَ، وَيَقُولُ: «سُدُّوا خِلَالَ اللَّيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَأَمَّا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ» (١).

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَظْهَرُوا الْأَسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَنَسٌ. قَالَ هُشَيْمٌ: قَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ، وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ، فَشَهِدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَظْهَرُوا لَهُ الْأَسْتِغْفَارَ (٢).

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جَنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْمَيْتِ، فَسُئِلَ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ (٣).

* * *

٤٥ - باب البناء على القبر والجلوس عليه

١٢٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ [٩٤/١] مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُحْصَصَ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٤/٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٩/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٧٠/١)، وابن ماجه برقم (١٥٦٤)، والنسائي في الصغرى (٨٦/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٥/٣).

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُحْصَصَ قَبْرٌ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ، أَوْ يُحْلَسَ عَلَيْهِ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: لَيْسَ فِيهِ أُمَّ سَلَمَةَ (١).

* * *

٤٦ - باب ضغطة القبر

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ قَعَدَ عَلِيُّ شَفِيقَهُ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَصْرَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «يُضْغَطُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ ضَغْطَةٌ تَزُولُ مِنْهَا حَمَائِلُهُ، وَيُمْلَأُ عَلَى الْكَافِرِ نَارًا» (٢). فذكر الحديث ويأتي بتمامه في الزهد.

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدٌ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَاقَقَ عَلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ» (٣).

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح) وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا، نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ» (٤).

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف.

ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣١/٣)، وأخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه محمود ابن

محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، قال الحسين: فيه نظر، قلت: ولم أحد من ذكره

غيره. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد عن نافع عن عائشة. أخرجه أحمد

في المسند (٥٥/٦)، (٩٨/٦).

إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

* * *

٤٧ - باب في فتنة القبر وعذابه

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ فِتَانَ الْقُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَرُدُّ عَلَيْنَا [عُقُولَنَا] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ»، فَقَالَ عُمَرُ: بَفِيهِ الْحَجَرُ^(٢).

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الْإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدُهُ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلَكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ، فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا، يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَلَا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلَكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا كَفَرْتَ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَدَلَكَ بِهِ هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلَّا هَبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿بُشِّرْتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]^(٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٣)، وقال: أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٣، ٤٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد: «فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْأَجْرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ». ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام =

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الْإِنْتِهَارِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ، قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا [كِلَاهُمَا]، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِي أُبَشِّرْ أَهْلِي، فَيَقَالَ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ، فَيَقَالَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالَ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ. قَالَ جَابِرٌ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيْمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ»^(١).

قلت: في الصحيح منه: «يبعث كل عبد على ما مات عليه».

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطَعَمَتْ عَلَيَّ بَابِي، فَقَالَتْ: أَطْعِمُونِي أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٩٥/أ] فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ، قَالَ: «وَمَا تَقُولُ؟» قُلْتُ: تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ، وَسَأَحْذَرُكُمْوه^(٢) تَحْذِيرًا لَمْ يُحْذَرُه^(٣) نَبِيُّ أُمَّتِهِ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ،

=أحمد في المسند (٣/٣)، والبخاري في كشف الأستار (٧٨٢) من حديث الحسين بن أبي كبشة ومحمد بن معمر، عن أبي عامر عبد الملك بن عمر، عنه به وقال: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وهذا من أغرب ما كان يُسأل عنه الحسين وابن معمر.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٦).

(٢) كذا بالمسند عند الإمام أحمد وبالمخطوط «وسأحدثكموه».

مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تَفْتَنُونَ، وَعَنِّي تُسْأَلُونَ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرْجٍ، وَلَا مَشْعُوفٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: فِي الْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَدَّقْنَا، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّ بِبَعْضِهَا بَعْضًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، وَيُقَالُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَرْعًا مَشْعُوفًا^(١)، فَيُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّ بِبَعْضِهَا بَعْضًا، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشُّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ^(٢).

١٢٥١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: كَانَتْ أَسْمَاءُ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحْفَ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ الْمَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلَاةِ، فَتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيَامِ فَيَرُدُّهُ، قَالَ: فَيُنَادِيهِ اجْلِسْ، قَالَ: فَيَجْلِسُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: [أَنَا] أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: عَلَى ذَلِكَ [٩٥/ب] عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَوْ كَافِرًا، قَالَ: جَاءَ الْمَلَكُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ، قَالَ: فَأَجْلِسْهُ، قَالَ: يَقُولُ: اجْلِسْ، مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: أَيْ رَجُلٍ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَتُسَلِّطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ فِي

(٣) كذا بالمسند عند الإمام أحمد وبالمخطوط «بمحدثه».

(١) الشعف: شدة الخوف حتى يذهب بالقلب. هامش مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٣، ٤٩)، وقال: رواه أحمد. أخرجه الإمام أحمد في

فَبِرِهِ مَعَهَا سَوَاطِئُ تَمْرُتُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، صَمَاءٌ لَا تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمُهُ» (١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلَا تَصْنَعُ عَائِشَةَ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَا وَعَمَّ ذَاكَ»، قَالَتْ: هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لَا تَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، إِلَّا قَالَتْ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَ: «كَذَبْتَ يَهُودُ، وَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُذِّبٌ، لَا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلًا بِثَوْبِهِ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ» (٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى جِنَازَةٍ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبْرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَيَّ رُءُوسِنَا الطَّيْرِ، وَهُوَ يُلْحَدُّ لَهُ، فَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي إِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ (٣)، وَأَنْتَقَطَعَ مِنَ الدُّنْيَا، تَنَزَّلَتْ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَأَنَّ عَلَيَّ وَجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَفَنٌ وَحَنُوطٌ فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ (٤)، حَتَّى إِذَا [٩٦/أ] خَرَجَ رُوحُهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٦، ٣٥٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٣، ٥٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه أحمد في المسند (٨١/٦).

(٣) بالمخطوط جاءت في إقبال من إقبال الآخرة وهذا ما في المسند.

(٤) هذا ما جاء بالمسند أما بالمخطوط «مد بصره».

صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَفُتِحَتْ [لَهُ] (١) أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُعْرِجَ بِرُوحِهِ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ، قَالُوا: رَبِّ عَبْدُكَ فُلَانٌ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُوهُ فَإِنِّي عَاهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَإِنَّهُ يَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِ أَصْحَابِهِ (٢) إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ، فَيَأْتِيهِ آتٍ فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَيَنْتَهَرُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ تُعْرَضُ عَلَى الْمُؤْمِنِ، فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَبْتَئِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾، فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَيَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يَأْتِيهِ آتٍ حَسَنُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّيْحِ حَسَنُ الثِّيَابِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِكَرَامَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَنَعِيمٌ مُقِيمٌ، فَيَقُولُ: وَأَنْتَ فَبَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، كُنْتَ وَاللَّهُ سَرِيعًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، بَطِيئًا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبَابٌ مِنَ النَّارِ، فَيَقَالُ: هَذَا كَانَ مِنْزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ، أَبَدَلَكَ اللَّهُ بِهِ هَذَا، فَإِذَا رَأَى مَا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: رَبِّ عَجَّلْ لِي يَوْمَ السَّاعَةِ كَيْمَا أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي، فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ، فَانْتَزَعُوا رُوحَهُ كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُودُ الْكَثِيرُ الشَّعْبُ مِنَ الصُّوفِ الْمُبْتَلِّ، وَتُنزَعُ نَفْسُهُ مَعَ الْعُرُوقِ، فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَتُعْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ لَا تُعْرِجَ رُوحَهُ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ، قَالُوا: رَبِّ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، عَبْدُكَ، قَالَ: أَرْجِعُوهُ، فَإِنِّي عَاهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِ (٣) أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ آتٍ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَوْتُ، وَيَأْتِيهِ آتٍ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتِنُّ الرَّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِهَوَانٍ مِنَ اللَّهِ،

(١) ما بين المعوفين من المسند.

(٢) بالخطوط: « نعالهم نعال أصحابه ». وهذا ما جاء بالمسند.

(٣) غير موجودة بالمسند وسبقت في الحديث وكانت غير موجودة في المسند فأثبت ما في المسند.

وَعَذَابٍ مُّقِيمٍ، فَيَقُولُ: وَأَنْتَ، فَبَشَّرَكَ اللَّهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، كُنْتُ بَطِيئًا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، سَرِيعًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، [٩٦/ب] فَحَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا، ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمَّ أَبْكَمٌ فِي يَدِهِ مِرْزَبَةٌ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ كَانَ تَرَابًا، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تَرَابًا، ثُمَّ يُعِيدُهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ.

قَالَ الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ، وَيَمَهِّدُ مِنْ فُرْشِ النَّارِ (١).

قلت: في الصحيح وغيره بعضه.

١٢٥٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مِثْلُهُ (٢).

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلِيَّ رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عَوْذٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْحَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْحَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتَهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، قَالَ: فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مِسْكِ، وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَالٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤٦، ٥٠)، وقال: رواه أحمد وروى الطبراني منه طرفاً في

الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٩٥، ٢٩٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيَشِيعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، [فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَتُعَادُ رُوحُهُ] (١) فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ [٩٧/١] فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْبُسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطَيْبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرَّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهَكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي. قَالَ: وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: آتَيْتَهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةَ، أَخْرَجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ، قَالَ: فَتَفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَرِعُهَا كَمَا يَنْتَرِعُ السَّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ [رِيحًا] (٢) جِيْفَةً وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُونَ بِهَا عَلَى مَلَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانِ، بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ١٤٠]، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِحِّينِ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتَطْرَحُ رُوحَهُ طَرْحًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته في المسند.

(٢) ما بين الحاضرتين ساقط من المخطوط وأثبتته في المسند.

الطَيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾ [الحج: ٣١]، فَتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ
 مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا
 دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ:
 هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ فَاغْرَثُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ
 بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ،
 وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا
 يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا
 عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ،^(١).

قلت: هو في الصحيح، وغيره باختصار أيضاً.

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ، قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ،
 وَقَالَ: «فَيَنْتَزِعُهَا [٩٧/ب] تَتَقَطَّعُ مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالْعَصَبُ»^(٢).

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ: «يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيْتَانِ، وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ،
 تَقْرِضَانِهِ قَرْضًا، كُلَّمَا فَرَعَتَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، [قَالَ]: سَمِعْتُ أَبَا
 السَّمْحِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ [أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ] أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تَيْنًا تَلْدَغُهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ
 أَنْ تَيْنًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ، مَا أَنْبَتَتْ حَضْرَاءَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٧، ٢٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤٩، ٥٠)،
 وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه أحمد في
 المسند (٦/١٥٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى موقوفاً وفيه دراج وفيه
 كلام وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٨).

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَحْلًا لِبَنِي النَّحَّارِ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّحَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِعًا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (١).

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلٍ لَنَا لِأَبِي طَلْحَةَ، يَتَبَرَّرُ لِحَاجَتِهِ، قَالَ: وَبِلَالٍ يَمْشِي وَرَأَاهُ يُكْرِمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيَّ جَنِبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرِ، فَقَامَ حَتَّى لَمَّ إِلَيْهِ بِلَالٌ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئًا، قَالَ: وَصَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذِّبُ، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوَجَدَ يَهُودِيًّا (٢).

قلت: لأنس حديث في الصحيح في عذاب القبر غير هذا.

١٢٦١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَا أَنْتَهُمُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِلَالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَيْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: وَالْأَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذِّبُونَ، يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ (٣).

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مَيْسَرٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّحَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُمْ وَهُمْ يُعَذِّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال الطبراني في الأوسط عن جابر: مر رسول الله ﷺ على قبور نساء من بنى النجار هلكوا فى الجاهلية، فسمعهم يعذبون فى القبور فى النيمة، ورجال أحمد رجال الصحيح وفى إسناده الطبراني ابن لهيعة وفى كلامه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥١/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٦، ٥٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٩/٣).

مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، قَالَ: «نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»^(١).

* * *

٤٨ - باب وضع الجريدة على القبر

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي جَبْرَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سَيَّابَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ»^(٢).

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «اتُّونِي بِجَرِيدَتَيْنِ، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيْنَفَعُهُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُو»^(٣).

قلت: وقد تقدم حديث أبي أمامة في الطهارة في باب الاحتراز من البول، ويأتي حديث أبي بكر في باب الغيبة والنميمة.

* * *

٤٩ - باب زيارة القبور

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٣٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه حبيب بن أبي جبيرة قال الحسيني: مجهول. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٢).

زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً^(١).

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٢)، عَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى عَلَى أَهْلِ الْبُقَيْعِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ^(٣).

قلت: ويأتى بتمامه فى الوفاة فى علامات النبوة.

* * *

٥ - باب تعرض أعمال الأحياء على أقاربهم

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّهِمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٨)، وهذا طرفه وبقية: « ونهيتكم عن النبيذ فاشربوا ولا أكل مسكراً ونهيتكم عن الأضاحى فكلوا». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٥٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) جاء بالمخطوط «حنين» وما أثبتته هو الصواب من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٨٨، ٤٨٩) بإسنادين هذا أحدهم والآخر عن يعقوب عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عمر العبلى عن عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبى العاص عن عبد الله بن عمرو عنه به. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٥٩)، وقال: رواه أحمد والبخارى وإسناد أحمد والبخارى كلاهما ضعيف.

وفى (٩/٢٤)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات إلا أن الإسناد الأول عن عبيد بن حنين عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبى مويهبة، والثانى عن عبيد بن حنين، عن أبى مويهبة، والصحيح عند أحمد: عبيد بن جبير - قلت: عبيد بن حنين ليس بأسانيد أحمد - أخرجه الحاكم فى المستدرک (٣/٥٦، ٥٥)، وقال: صحيح على شرط مسلم. والطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٤٦، ٣٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٦٤، ١٦٥).

٦ - كتاب الزكاة

١ - باب فرض الزكاة

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَرْضِهِمْ وَرَفِيقِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلَّا الصَّدَقَةُ»^(١).

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكْتُبُ فِيهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، [٩٨/ب] قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ تَفُوتَنِي نَفْسُهُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَحْفَظُ وَأَعِي، قَالَ: «أَوْصِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أَنْفِقُ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ وَالْجَارِ وَالْمَسْكِينِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَلُّ لِي، قَالَ: «فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ، وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ، وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا». فَقَالَ: [حَسْبِي] يَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ في أهل الذمة: لهم ما أسلموا عليه. وفيه ليث بن أبي سليم وقد وثق ولكنه مدلس. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٣)، وقال: إسناده حسن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه نعيم بن يزيد ولم يرو عنه غير عمر بن الفضل.

رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إِلَى رَسُولِكَ، فَقَدْ بَرَّتُ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَى رَسُولِي، فَقَدْ بَرَّتُ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِنَّهَا عَلَيَّ مِنْ بَدَلِهَا» (١).

١٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، بَلَغَهُ [عَنْهُ]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ النَّضْرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهَا» (٢).

* * *

٢ - باب زكاة المواشي

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ، قَالَ: وَسَأَلُهُ عَنِ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا - فِي مِائَتِي دِرْهَمٍ خَمْسَةٌ دَرَاهِمٍ، وَفِي أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةً، وَفِي الْإِبِلِ فِي خَمْسِ شَاةً، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسِ وَعِشْرِينَ ابْنَةً مَخَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٌ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ

(١) ذكره الهيثمي في الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٧٩/٥).

لَبُونِ.... فذكر الحديث^(١).

قلت: فى الصحيح طرف من أوله.

١٢٧٣ - [٩٩/أ] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْقَاصِ الْبَقْرِ شَيْئًا^(٢).

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ^(٣)، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٤).

* * *

٣ - باب خرص الثمرة لأجل الزكاة

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْرٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ فَيُخْرِصُ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ، قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُونَ يَهُودَ أَبَاخْدُونَةَ بِذَلِكَ الْخَرْصِ، أَمْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخَرْصِ، لِكَيْ يُحْصِيَ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثَّمَرَةُ وَيُفْرَقَ^(٥).

قلت: اختصره أبو داود ولم يذكر الزكاة أيضًا.

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْهُ عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ^(٦).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣، ٧٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥/٣).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد فى المسند (٥/٢٣٠).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: «ابن سلمة».

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجاله أحمد

رجال الصحيح، إلا أنه قال فى رواية: عن ابن جريج عن ابن شهاب، وفى رواية عن ابن

جريج أخبرت عن ابن شهاب.

(٦) انظر الحديث السابق.

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَحْرُسُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيْرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا، فَقَالُوا: هَذَا الْحَقُّ بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ^(١).

* * *

٤ - باب زكاة الحلي

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ يَعْلَى بْنِ مِرَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الذَّهَبِ عَظِيمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَنْزَكِي هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَكَاةُ هَذَا؟ فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهَا أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: وَأَنْعُطِيَانِ زَكَاتَهُ؟ قَالَتْ: فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: وَأَمَا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أُسُورَةً مِنْ نَارٍ^(٣).

قلت: لها عند أبي داود حديث في الخاتم من غير ذكر الزكاة.

* * *

٥ - باب فيما كان دون النصاب

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه العمري وفيه كلام. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (٢٤/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٧٦٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير، إلا أن لفظه: عن يعلى قال: أتيت النبي ﷺ وفي يدي خاتم من ذهب. فذكر نحوه وفيه عثمان بن يعلى ولم يرو عنه غير أبيه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/٣)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن.

خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ صَدَقَّةً، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَّةً^(١).

١٢٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ [٩٩/ب]، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ، وَلَا خَمْسِ أَوْاقٍ، وَلَا خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ صَدَقَّةً»^(٣).

* * *

٦ - باب صدقة الخيل والرقيق

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ [مِنْ أَهْلِ الشَّامِ] إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا وَخَيْلًا وَرَقِيقًا، نَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهْرٌ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ [قَبِيلِي] فَأَفْعَلَهُ، وَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِمْ عَلِيُّ، فَقَالَ عَلِيُّ: هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جَزِيَّةً رَابِئَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ^(٤).

١٢٨٤ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عُمَرَ، فَأَتَاهُ أَشْرَافُ أَهْلِ الشَّامِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٢)، (٤٠٢/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٢)، وقال: إسناده صحيح، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٥/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٨)، وقال: إسناده صحيح.

١٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَحَدِيثُهُ بِنِ الْيَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةً^(١).

* * *

٧ - باب في الركاز

١٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى حَرْبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَتَنَاوَلَ لَبَنَةً لَيْسَتْ طَيِّبَةً بِهَا، فَانْهَارَتْ عَلَيْهِ تَبْرًا، فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: «زِنَهَا»، فَوَزَنَهَا، فإِذَا هِيَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا رِكَازٌ، وَفِيهِ الْخُمْسُ»^(٢).

١٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ مُحَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّائِمَةُ» [وقال عبد الله، وقال أبي و] قَالَ خَلْفٌ: «السَّائِمَةُ جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِينُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». قَالَ الشَّعْبِيُّ: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي^(٣).

١٢٨٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا، أَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١١٣)، وقال في إسناده انقطاع، راشد بن سعد لم يدرك عمر وفيه: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاحتلاطه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وفيه كلام وقد وثقه ابن عدي.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٣، ٣٥٣، ٣٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨، ٧٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطيبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

(٤) انظر الحديث السابق.

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالْمَعْدِينُ جُبَارٌ، وَالْعَمَمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ^(١).

* * *

٨ - باب العامل على الصدقة

١٢٩١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، [١٠٠/أ]، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لِرُوحِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»^(٢).

* * *

٩ - باب في العمالة

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيُّ، عَمَّنْ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا، فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَأْكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأَذِنَ لَنَا^(٣).

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١٠ - باب غلول الصدقة

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «قُمْ عَلَى صَدَقَةِ بَنِي فُلَانٍ، وَأَنْظُرْ لَا تَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِكْرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِكَ، أَوْ عَلَى

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٣)، وقال: رواه أحمد مرسلًا وإسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقه ولكنه مدلس وبقيه رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٥/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤).

كَاهِلِكَ، لَهُ رُغَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اصْرِفْهَا عَنِّي، فَصَرَفَهَا عَنْهُ^(١).

١٢٩٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، يَحْيَى بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: «لَا يَجِئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا رُغَاءٌ». قَالَ: يَقُولُ: يَصْبِيحُ^(٢).

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ^(٣).

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: «لَا يَجِئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا يُعَارٌ»^(٤).

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ:

سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ حَيَّانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ قَبِيصَةَ، أَوْ قَبِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: صَلَّى هَذَا الْحَيُّ مِنْ مُحَارِبِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّوْا قَالَ شَابٌّ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَإِنَّ عَمَالَهَا فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ»^(٥).

* * *

١١ - باب التعدي في الصدقة

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣)، ويقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم يرى سعد بن عبادة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٥)، غير أنه «يعار» بدل «رغاء». ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) انظر الحديثين السابقين.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه مسعود وشقيق بن حيان وهما مجهولان، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٦،٥).

أُنَيْسَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَإِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، قَالَ: فَظَنُّوا فَوَجَدُوهُ قَدْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَى [ب/١٠٠] مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدَّى؟»^(١).

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيْنَا شَيْخٌ فِي مَكَانِ أَيُّوبَ، فَسَمِعَ الْقَوْمَ يَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: قُرَّةُ بْنُ دَعْمُوسِ النَّمِيرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَذْنُو مِنْهُ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ، فَنَادَيْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِلْغُلَامِ النَّمِيرِيِّ، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ»، قَالَ: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسِ سَاعِيًا، فَلَمَّا رَجَعَ رَجَعَ بِإِبِلٍ جُلَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيْتَ هِلَالَ بْنَ عَامِرٍ، وَنَمِيرَ ابْنَ عَامِرٍ، وَعَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَأَخَذْتَ جُلَّةَ أَمْوَالِهِمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُكَ تَذَكُرُ الْعَزْوَةَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ آتِيكَ بِإِبِلٍ تَرْكِبُهَا، وَتَحْمِلُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لِلَّذِي تَرَكْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أَخَذْتَ، ارْذُدْهَا وَخُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ صَدَقَاتِهِمْ». قَالَ: فَسَمِعْتُ الْمُسْلِمِينَ يُسَمُّونَ تِلْكَ الْإِبِلَ الْمَسَانَّ الْمُجَاهِدَاتِ^(٢).

١٣٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةَ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قَالَ: وَذَلِكَ فِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُغْنِيًا عَنِّي شَيْئًا عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَهُ لَنَا أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنكَ شَيْئًا، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ بِإِبِلٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا وزاد الطبراني في الكبير والأوسط ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه رواه لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

لَنَا نَبِيْعُهَا، وَكَانَ أَبِي صَدِيقًا لَطْلَحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، فَنَزَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَخْرُجْ مَعِيَ فَبِعْ لِي إِبِلِي هَذِهِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. وَلَكِنْ سَأَخْرُجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ وَتَعْرِضُ إِيَّاكَ، فَإِذَا رَضِيتُ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقًا مِمَّنْ سَاوَمَكَ أَمَرْتُكَ بِبَيْعِهِ. قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى السُّوقِ فَوَقَفْنَا ظَهْرَنَا، وَجَلَسَ طَلْحَةُ قَرِيْبًا فَسَاوَمَنَا الرَّجَالَ، حَتَّى إِذَا أَعْطَانَا رَجُلٌ مَا نَرْضَى، قَالَ لَهُ أَبِي: أَبَايَعُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ رَضِيتُ لَكُمْ وَفَاءً، فَبَايَعُوهُ فَبَايَعَاهُ فَلَمَّا قَبَضْنَا مَالَنَا، وَفَرَعْنَا مِنْ حَاجَتِنَا، قَالَ أَبِي لَطْلَحَةَ: خُذْ لَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: عَلِيٌّ [١٠١/أ] ذَلِكَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ صَدِيقٌ لَنَا، وَقَدْ أَحَبَّ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا لَا يُتَعَدَّى عَلَيْهِ فِي صَدَقَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا لَهُ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْكَ كِتَابٌ عَلَيَّ ذَلِكَ، قَالَ: فَكُتِبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْكِتَابُ^(١).

قلت: عند أبي داود طرف منه في بيع الحاضر للباد عن طلحة فقط.

* * *

١٢ - باب في العشور والمكوس

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، احْمَدُوا اللَّهَ الَّذِي رَفَعَ عَنْكُمْ الْعُشُورَ»^(٢).

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ هِلَالِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي أُمِّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ، إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٦٣، ١٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٣)، (٨٤)، وقال: راو أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله موثقون.

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ خَالِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْشِرُ قَوْمِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ»^(١).

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [أَبِي] حَسَّانَ، عَنْ مُخَيْسِ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جُدَامٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَنَاهِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا لَقِيتُمْ عَاشِرًا فَاقْتُلُوهُ»^(٢).

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَصَّرَ عَنْ بَعْضِ الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: يَعْنِي بِذَلِكَ الصَّدَقَةَ يَأْخُذُهَا عَلَى غَيْرِ حَقِّهَا^(٣).

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ. فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ، يَعْنِي زِيَادًا، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ لِدَاوُدَ - نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ، فَيَقُولُ: يَا آلَ دَاوُدَ، قُومُوا فَصَلُّوا، فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدُّعَاءَ، إِلَّا لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَارٍ، فَرَكِبَ كِلَابُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَتَهُ فَأَتَى [١٠١/ب] زِيَادًا فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٢٢، ٥/٤١٠)، أخرجه أبو داود (٣٠٨٦)، والترمذي

(٦٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٩٩)، والمتقى الهندي في الكنز (١٠٩٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٣٤)، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم

(١١٠١٠)، والهيثمي والذي يليه في مجمع الزوائد (٣/٨٨، ٨٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني

في الكبير إلا أنه قال: «الصدقة يأخذها على غير حقها، وفيه رجل لم يسم.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٨)، وقال: رواه

أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ولفظه: عن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء نصف الليل

فينادي مناد هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا

يقي مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله عز وجل له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار. وقال:

ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن فيه على بن زيد وفيه كلام وقد وثق، ولهذا الحديث =

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ^(١) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٣٠٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٢).

١٣١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، قَالَ: عَرَضَ مَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، عَلَى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنْ يُؤَلِّيهُ الْعُشُورَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ» ^(٣).

* * *

١٣ - باب زكاة الفطر

١٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مَعْمَرٌ يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ: عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُتِيَ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَقِيرٍ أَوْ غَنِيٍّ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَرْوِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٤).

* * *

١٤ - باب في الصدقة لآل رسول الله ﷺ

١٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ، يَعْنِي ابْنَ وَاصِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ابْنَةُ طَلْقٍ، امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ سَنَةَ تِسْعِينَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ

=طرق تأتي فيما يناسبها إن شاء الله. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤: ٢١٧/٢١٨) غير أن روح لم يذكر القصة، (٤/٢٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٠٩)، أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (١/٥٦٨)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه إلا أنه قال: «صاحب المكس في النار». يعني العاشر وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٠)، وقال: رواه أحمد وهو موقوف صحيح ورفع له لا يصح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ بَطْبِقَ عَلَيْهِ تَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟ أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قَالَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «وَقَدَّمَهُ إِلَى الْقَوْمِ»، وَحَسَنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ يَتَعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الصَّبِيُّ تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُصْبَعَهُ فِي فِي الصَّبِيِّ فَزَعَّ التَّمْرَةَ فَقَذَفَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟» فَقُلْتُ لِمَعْرُوفٍ: أَبُو عَمِيرٍ جَدُّكَ؟ قَالَ: جَدُّ أَبِي (١).

١٣١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِي عَمِيرَةَ أَسِيدِ بْنِ مَالِكٍ جَدِّ مَعْرُوفٍ، قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٢).

١٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ، فَأَكَلَهَا، فَلَمْ يَنْمِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [أَرَقْتَ الْبَارِحَةَ] قَالَ: «وَأِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ» (٣).

١٣١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، حَدَّثَنِي أُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُهَا بِصَدَقَةٍ، كَانَ أَمِيرَ بِهَا، قَالَتْ: أَحَدُ رَبَائِنَا، فَإِنَّ مَيْمُونًا، أَوْ مِهْرَانَ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَا مَيْمُونُ [١٠٢/أ]، أَوْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣، ٤٩٠)، ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٣٢)، والطبراني في الكبير (٢٨٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٩، ٩/٣٤٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك وسماه الطبراني رشدين بن مالك، وفيه حفصة بنت طلق ولم يرو عنها غير معروف بن واصل ولم يوثقها أحد.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٢، ١٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه الحاكم بنحوه (٢/١٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٦٥٣٨)، ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٦/٦٩)، وابن سعد في الطبقات (١/١٠٧/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

يَا مِهْرَانُ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ نَهِينَا عَنِ الصَّدَقَةِ، وَإِنَّ مَوَالِينَا مِنْ أَنْفُسِنَا، وَلَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ^(١).

١٣١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَسُئِلَ: مَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَيَّ جَرِينٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَأَلْقَيْتُهَا فِي فِيَّ، فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبَعَهُ فِي فِيَّ فَأَخْرَجَهَا بِلُعَابِي، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ تَرَكْتَهَا؟ قَالَ: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ، لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»، قَالَ: وَعَقَلْتُ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ^(٢).

١٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَ بْنَ أَبِي مَرِيمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٤).

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: مَا تَعَقَلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: صَعِدْتُ مَعَهُ غُرْفَةَ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَلُكِّتُهَا فِي فِيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْقِهَا»، فَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ^(٥).

١٣٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُيَيْدِ الْمُكْتَبِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٤)، ذكره المتقى الهندي في الكنز برقم (٦٩٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠، ٨٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي رواية عند الطبراني حدثني مولى رسول الله ﷺ يقال له طهمان أو ذكوان، وعنده أيضاً في رواية أخرى يقال له كيسان أو هرمز، وأم كلثوم لم أر من روى عنها غير عطاء بن السائب وفيه كلام.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، (٤٩٠/٣)، وذكره الطبراني في الكبير (٧٠٦/٣)، (٦٩/١١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الطبراني (٨٧/٣).

الطَّفِيلِ، عَنِ سَلْمَانَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ^(١).

١٣٢٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ الْمَكْتَبِ،

قَالَ: بِإِسْنَادٍ نَحْوَهُ^(٢).

١٣٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ،

قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِطَعَامٍ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَلَمْ

يَأْكُلْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ، أَكْرَمَكَ بِهَا، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ

الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَأَكَلَ مَعَهُمْ^(٣).

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِن قِيلَ:

هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِن قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ^(٤).

* * *

١٥ - باب في المسكين

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، [١٠٢/ب] عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، وَلَا بِالذِّي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، من حديث أبي هريرة، (١٨٩/٤) من حديث عبد الله بن بسر، (٤٣٧/٥)، من حديث سلمان.

(٢) انظر الحديث السابق، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣): وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٠، ٨/٢٤٠، ٩/٣٣٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٩٦/٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٥/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٦/٦).

تَرُدُّهُ التَّمْرَةَ، وَلَا التَّمْرَتَانَ، وَلَا اللَّقْمَةَ، وَلَا اللَّقْمَتَانَ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ^(١).

١٣٢٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي حَدَّثَكَ عُمَرُ بْنُ مَجْمَعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَيَضْرِبُ بِدِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيَنْبِخُهَا، فَيَأْخُذُهَا، قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلَا أَمَرْتَنَا نَأْوِلُكَه؟ فَقَالَ: إِنَّ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا^(٣).

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَبِي الْمُثَنَّى، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ تِسْعًا: أَنْ لَا أَحَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَنِّمْ. قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَى بَيْعَةٍ وَلكَ الْحَنَّةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، وَبَسَطْتُ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ: وَأَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «وَلَا سَوَّطَكَ إِنْ يَسْقُطُ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذْهُ»^(٤).

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ دَرَّاجٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد وابن أبي مائة لم يدرك أبا بكر، وعبد الله بن المؤمل فيه كلام وقد وثق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٥، ١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣، ٩٢/٣)، وقال بعدما ذكر بعد الآتي بعد هذا الحديث: رواه كله أحمد ورجاله ثقات.

عَنْ أَبِي الْمُتَنَّى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.. فذكر نحو الآتي بعده (١).

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سِتَّةَ أَيَّامٍ ثُمَّ اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَقُولُ لَكَ بَعْدَهُ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ السَّابِعُ، قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَاتَ فَأَحْسِنُ، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا، وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلَا تَقْبِضْ أَمَانَةً، وَلَا تَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ» (٢).

١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرٍ غَنَى اسْتَكْتَرَبَهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: مَا ظَهْرُ غَنَى؟ قَالَ: «عِشَاءُ لَيْلَةٍ» (٣).

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٠٣/١]: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنَى جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ، وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ عَوْضُهَا مِنَ الذَّهَبِ» (٤).

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٣)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الأوسط، وفي إسنادهما الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت، والحسن وإن أخرج له البخاري فقد ضعفه غير واحد ولم يسمعه من حبيب بينهما عمرو بن خالد الواسطي، كما حكاه ابن عدى في الكامل عن ابن صاعد، وعمر بن خالد كذبه أحمد وابن معين والدارقطني. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٥/٧)، والدارقطني في السنن (١٢١/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٦٠/١)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٠٤/٩، ١٦٠/٤)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٦٧٤٩)، (١٧١٤٤)، وابن عدى في الكامل (١٧٧٦/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/١)، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥/٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٧٤)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٠٤/٩، ١٦٠/٤).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبِقْ عَلَيَّ وَجْهِي، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَن ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(١).

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ: لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ وَكِيعٍ.

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ، كَانَتْ شَيْنًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِي إِمْسَاكِهِ فِتْنَةٌ، وَلِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ ثُمَّ نَزَلَ^(٥).

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا، وَفُلَانًا، يُحْسِنَانِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٦٨٠) وقال: إسناده صحيح. والهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح والطبراني. في الكبير. رواه الطبراني في الكبير (١٠٦٤/١٨)، والإمام أحمد أيضًا في المسند (٤٣٦/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨١/٥).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

الشَّاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنَّ وَاللَّهِ فَلَانَا مَا هُوَ كَذَلِكَ لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشْرَةٍ إِلَى مِائَةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَاكَ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لِيُخْرِجُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا، يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَعْنِي نَارًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ، قَالَ: «وَمَا أَصْنَعُ يَأْبُونَ إِلَّا ذَاكَ، وَيَأْتِي اللَّهُ لِيَ الْبُخْلُ»^(١).

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

قلت: فذكر نحوه إلا أنه قال: «لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ». أَوْ قَالَ: «إِلَى الْمِائَتَيْنِ»^(٢).

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، [١٠٣/ب] فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: «أَلَا تَنْطَلِقُ فَتَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَسْأَلُهُ النَّاسُ؟ فَانْطَلَقْتُ أَسْأَلُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْفَ أَعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْنَى أَعْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ عِدْلٌ خَمْسِ أَوْاقٍ، فَقَدْ سَأَلَ الْخَافَاءَ». فَقُلْتُ - بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي - لِنَاقَةٍ لَهُ هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوْاقٍ، وَلِعَلَّامِهِ نَاقَةٌ أُخْرَى هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوْاقٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلَهُ»^(٤).

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكٌ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَحِلُّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح، وفي رواية: لقد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة أقال المائتين. رواه البخاري في كشف الأستار (٩٢٥)، وقال: روى عن عمر من وجوه. رواه أبو بكر هكذا، جابر عن سلمان بن ربيعة عن عمر، ورواه جرير عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد. وقال الهيثمي بعد ذلك أيضاً: وفي الصحيح بعضه.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٤).

الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سِوَى^(١).

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ الْحَنْظَلِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ سَأَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ أَنْ يَكْتُبَ بِهِ لَهُمَا فَفَعَلَ، وَخَتَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِدَفْعِهِ إِلَيْهِمَا، فَأَمَّا عَيْنَةُ، فَقَالَ: مَا فِيهِ؟ قَالَ: فِيهِ الَّذِي أَمِرتُ بِهِ فَقَبَلَهُ، وَعَقَدَهُ فِي عِمَامَتِهِ، وَكَانَ أَحْكَمَ الرَّجُلَيْنِ، وَأَمَّا الْأَقْرَعُ، فَقَالَ: أَحْمِلْ صَحِيفَةً لَا أَذْرِي مَا فِيهَا كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمِّسِ، فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِمَا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَمَرَّ بِبِعِيرٍ مُنَاحٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ آخِرَ النَّهَارِ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبِعِيرِ؟ فَابْتُغِي، فَلَمْ يُوجَدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ، ثُمَّ ارْكَبُوهَا صِحَاحًا، وَارْكَبُوهَا سِمَانًا كَالْمُتَسَخِّطِ آفِنًا، إِنَّهُ مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «مَا يُغْدِيهِ، أَوْ يُعْشِيهِ»^(٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار، وأن الذي قال: أحمل صحيفة كصحيفة المتلمس هو عينة على العكس من هذا.

* * *

١٧ - باب

١٣٤٤ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي [١٠٤/١]، حَدَّثَكُمُ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَهْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ، فَيَدُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢،٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١،١٨٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦،٩٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة برقم (١٦٢٩)، وفي الجهاد برقم (٢٥٤٨).

اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطَى الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، (١).

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْيَدُ الْمُعْطَى خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، (٢).

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِبَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ وَأُذُنَاكَ فَأُذُنَاكَ»، (٣).

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ، [وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ] يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أُذُنَاكَ فَأُذُنَاكَ»، (٤).

قلت: ويأتي حديث جابر.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧١٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: «ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة فاستغف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت فإن أعطيت شيئاً أو قال: خيراً فكثر عليك وأبدأ بمن تعول وارضخ من الفضل ولا تلام على العفاف». ورجاله موثقون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير إلا أنه قال: عن عطية أنه قدم على رسول الله ﷺ في وفد قومه، فلما دخلوا على النبي ﷺ قال: «هل قدم معكم أحد غيرهم؟ قالوا: نعم فتى خلفناه على رحالنا. قال: «أرسلوا إليه». فلما دخلت عليه وهم عنده استقبلني فقال: «إن اليد المنطية هي العليا وإن اليد السائلة هي السفلى، وما استغيت فلا تسل فإن مال الله مسؤل ومنطى، فكلمني رسول الله ﷺ بلغتي. ورجال أحمد ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٦٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٦٤/٤)، وفيه بعد قوله: «ثم أذنك فأذنك» فقال رجل يا رسول الله! هؤلاء بنى ثعلبة بن يربوع أصابوا فلاناً قال: فقال: رسول الله ﷺ: «ألا لا تجنى نفسى على أخرى». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٨ - باب السؤال للحاجة

١٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَتَسَاءَلُ أَمْوَالَنَا، قَالَ: «يَتَسَاءَلُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، أَوْ الْفَتْقِ، لِيُصْلِحَ بِهِ [بَيْنَ قَوْمِهِ]، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرَبَ اسْتَعَفَّ»^(١).

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَهْزٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

* * *

١٩ - باب فيمن جاءه شيء من غير مسألة

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَطِيبَ نَفْسٍ مِنَّا، وَطِيبَ طُعْمَةٍ وَلَا إِشْرَاهُ»^(٣) «بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، وَغَيْرِ طِيبِ طُعْمَةٍ، وَإِشْرَاهُ»^(٤) مِنْهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ»^(٥).

١٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ، فَقَالَ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ فَخُذْهُ وَتَمَوَّلْهُ»^(٦).

قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ بِهَا مَا لَمْ يَرَحَلْ إِلَيْهَا أَوْ يُشْرِفَ لَهَا قَلْبٌ. وَأَعَادَهُ بِسَنَدِهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٩، ١٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «إشراف» وكذلك المجمع.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «إشراف» وكذلك المجمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢١٠، ٢١١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَكُلْهُ»^(١).

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»^(٢).

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٣٥٤ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَطِيبٍ، أَنَّ عَبْدَ [ب/١٠٤] اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِنَفَقَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَقَالَتْ لِلرَّسُولِ: «إِنِّي يَا بُنَيَّ لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرُدُّوهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا قَالَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً بَغَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَاقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللَّهُ لَكَ»^(٤).

١٣٥٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، وَحَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ، فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ»^(٦).

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٢، ٤٩٠، ٣٢٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩، ٦١٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣)، وقال: رجاله ثقات إلا أن المطلب بن عبد الله مدلس واطختلف في سماعه من عائشة.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠، ٢٢١).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير إلا أنهما قالا: من بلغه معروف من أخيه. قال أحمد: عن أخيه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قَالَ [عَبْدُ الصَّمَدِ: شَيْخٌ لَهُ، عَنْ] عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: أَحْسَبُهُ رَفَعُهُ] ^(١)، قَالَ: «مَنْ عَرَّضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرِّزْقِ» - وَقَالَ يُونُسُ -: «مَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ، فَلْيُوسِّعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَنِيًّا، فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ» ^(٢).

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «مَنْ عَرَّضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرِّزْقِ، فَلْيُوسِّعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَنِيًّا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ» ^(٣).

١٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٤).

١٣٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٥).

١٣٦١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ أَبِي مَا إِشْرَافُ؟ قَالَ: تَقُولُ فِي نَفْسِكَ سَيِّعْتُ إِلَى فُلَانٍ، سَيِّلُنِي فُلَانٌ ^(٦).

* * *

٢. - باب لا حسد إلا في اثنتين

١٣٦٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحَطِّ يَدِهِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، وَكَانَ فِي كِتَابِهِ: [حَدَّثَنَا] الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَخْنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنَافَسَ بَيْنَكُمْ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ،

(١) ما بين المعرفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وقال: «من عرض عليه من هذا شيء وأسقط أحمد شيء».

ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فَلَانَا، فَأَقُومَ بِهِ كَمَا يَقُومُ بِهِ، وَرَجُلٌ أُعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ وَيَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فَلَانَا فَاتَّصَدَّقَ بِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ النَّجْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ - قَالَ: وَسَقَطَ بَاقِي الْحَدِيثِ (١).

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، [١/١٠٥] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أُعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا» (٢).

* * *

٢١ - باب اللهم اعط منفقاً خلفاً

١٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَي، وَلَا آتَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُنْسِكًا مَالًا تَلْفًا» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد كتابه والطبراني في الكبير والأوسط وفيه سليمان بن موسى وفيه كلام وقد وثقه جماعة. رواه الطبراني في الصغير (٤٩/١)، ذكره المتقي في الكنز (٩٤١٩٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الدارمي في سننه (٤٥٤، ٣٥٣)، المتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٦٠٥٠)، (٢٣٣٩)، (٢٣٤٠)، وابن حجر في المطالب العالية (٣٥٠٤)، وابن عدي في الكامل (٢٧٢٧/٧)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١١١٦/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٣)، =

٢٢ - باب

١٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ، قَالَتْ: فَأَمَرْتُ الْخَادِمَ فَأَخْرَجَ لَهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَا تُحْصِي، فَيُحْصَى اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

١٣٦٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عُمَرَ - يَعْنِي ابْنَ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٢٣ - باب فى البخل

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَحْلَةً فِي حَائِطِي، فَمَرَهُ فليُعِينِيهَا أَوْ لِيَهَبَهَا لِي، قَالَ: فَأَبَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَفْعَلْ».

=وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الحاكم فى المستدرک (٤٤٥/٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والمنذرى فى الرغيب والترهيب (٥٣٧/٢)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٦٠/٩، ٢٣٣/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٩، ١٠٨، ٧١/٦)، (١٦٠/٦)، ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٥٩٥٧)، (٤٦٠٢٩)، أخرجه ابن عدى فى الكامل (٦٦٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

وَلَكَّ بِهَا نَحْلَةً فِي الْجَنَّةِ، فَأَبَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا أَبْخَلُ النَّاسِ».

١٣٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَدَقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي، وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانَ عَدَقِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ [١٠٥/ب]: «بِعْنِي عَدَقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَبْهُ لِي»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَبِعْنِيهِ بَعْدَ قِيَامِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ، إِلَّا الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلَامِ»^(١).

* * *

٢٢ - باب في المكثرين

١٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ الْمُثْرُونَ»، قَالُوا: إِلَّا مَنْ؟ قَالَ: «هَلَكَ الْمُثْرُونَ»، قَالُوا: إِلَّا مَنْ؟ قَالَ: «حَتَّى حِيفْنَا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجِبَتْ، فَقَالَ: «إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

١٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْحَجْدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟ قُلْتُ: أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنَّهُ لِي ذَهَبًا قِطْعًا أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَدْعُ مِنْهُ قَيْرَاطًا»، قَالَ: قُلْتُ: قِنْطَارًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قَيْرَاطًا»، قَالَهَا ثَلَاثَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٨١٦)، والحاكم في المستدرک (٢٠/٢)، والععلوتی فی كشف الحفاء (٢٥٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وفيه كلام وقد وثق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢،٣١/٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عطية بن سعيد وفيه كلام وقد وثق، غير أنه قال: المكثرون، وأطراف الحديث عند الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١٤٥/٨٠، ١١/٤)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٦٢٨٦)، والمنذرى في الترغيب والزهب (١٨٥/٤).

مَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَقْلُ، وَلَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ»^(١).

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِنَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَوْ عَمِّي، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ أَشْهَدُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثًا أَوْ لَوْثَيْنِ^(٢)، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَدْرَكَنِي مَا يُدْرِكُ بَنِي آدَمَ، فَعَقَدْتُ عَلَى عِمَامَتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، وَلَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ رَجُلًا أَشَدَّ سَوَادًا [أَصْفَرَ مِنْهُ، وَلَا آدَمَ، يَعْبُرُ بِنَاقَةٍ، لَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ نَاقَةً أَحْسَنَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَدَقَةٌ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: ذُونُكَ هَذِهِ النَّاقَةُ، قَالَ: فَلَمَزَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَذَا يَتَصَدَّقُ بِهِدِهِ، فَوَاللَّهِ لَهِيَ خَيْرٌ مِنْهُ، قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا»، ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «وَيَلُّ لِأَصْحَابِ الْمَيْمَنِ مِنَ الْإِبِلِ». ثَلَاثًا، قَالُوا: إِلَّا مِنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَجَمَعَ بَيْنَ كَفْيِهِ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنِ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُزْهَدُ [الْمُجِدُّ]^(٣) ثَلَاثًا، الْمُزْهَدُ فِي الْعَيْشِ [الْمُجِدُّ] فِي الْعِبَادَةِ»^(٤).

* * *

٢٥ - باب

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ مِنْ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَوَافُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ تَبَسَّمُ، وَقَالَ: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْحَرَّاحِ قَدِمَ وَقَدِمَ بِمَالٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا وَأَمْلُوا خَيْرًا، فَوَاللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٣) وقال: رواه أحمد وفيه سالم بن أبي حفصة وفيه كلام.

(٢) جاءت بالمسند هكذا وبالمخطوط - ثوبًا أو ثوبين - واللوث: أى اللغة أو اللغتين. هامش مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «المجهد».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. ذكره ابن كثير في التفسير (١٢٦/٤).

مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ إِذَا صَبَّتْ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا فَتَنَافَسْتُمُوهَا كَمَا تَنَافَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. (١)

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ ابْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاتُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمَدَ.» (٢).

١٣٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سِنَانَ الدُّوْلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَفْطِ أَبِي بِهِ مِنْ قَلْعَةٍ مِنَ الْعِرَاقِ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ، فَانْتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقْرَبَ عَيْنِكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُفْتَحِ الدُّنْيَا عَلَى قَوْمٍ (٣) إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَأَنَا أَشْفِقُ مِنْ ذَلِكَ (٤).

* * *

٢٦ - باب ما نقص مال من صدقة

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٣، ٢٣٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد بسند الذي قبله في الموضوع السابق. وأطرافه عنه: البخاري (١١٢/٨، ١٠٨/٥)، ومسلم في الزهد (٦)، والترمذي (٢٤٦٢)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٨٧/٨)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٨٠/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢١/٢).

(٣) كذا بالخطوط وبالمسند وعلى أحد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٣)، (٢٣٦/١٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أطرافه عند: العجلوني في كشف الخفاء (٥٢٢/٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٨٣/٤)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٣/٨).

حَدَّثَنِي قَاضٍ أَهْلُ فِلَسْطِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ كُنْتُ لِحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَغْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَتَّبِعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا»، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: «إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»^(١).

* * *

٢٧ - باب الصدقة ترغم الشيطان

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «وَلَا أَرَاهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا»»^(٢).

* * *

٢٨ - باب الحث على الصدقة

١٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَيَتَّقِي [١٠٦/ب] أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٣).

١٣٨٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه رجل لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩١٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. والحاكم في المستدرک (٤١٧/١)، وقال: هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن (١٨٧/٤)، وابن خزيمة برقم (٢٤٥٧)، ذكره المتقي الهندي برقم (١٦٠٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٨/١)، (٤٤٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، ويقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أبو نعيم في حلية الأولياء (٢١٤/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٣٩٥/١).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(١).

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، اسْتَبْرِي مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَسَدَهَا مِنَ الشُّبْعَانِ»^(٢).

* * *

٢٩ - باب المؤمن في ظل صدقته

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ». أَوْ قَالَ: «يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ». قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُحْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ كَعَكَّةٍ أَوْ بَصَلَةٍ، أَوْ كَذَا^(٣).

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: كَانَ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَجِيءُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ بَصَلٌ. فَقُلْتُ لَهُ: أَبَا الْخَيْرِ مَا تَرِيدُ إِلَيَّ هَذَا يُنْتِنُ عَلَيْكَ ثَوْبُكَ؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩، ١٣٧/٦)، ذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، وقال: رواه كله أحمد وروى البزار بعضه وفيه أبو هلال وفيه بعض كلام وهو ثقة. وأطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠/٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٦٩٠٢)، والسلسلة الصحيحة للإلباني (٨٩٧/٥٢٣)، وابن كثير في التفسير (٤٨٣/٨)، ومسلم في الزكاة (٦٨) والبخارى (١٢٦/٢، ٤، ٢٤/٨، ١٤٤٠/٨، ١٤٤٤/١٤٤٠، ١٨١٠، ٩٠/١٨١٠)، والطبراني في الكبير (١٢/١٦٤، ١٧، ٨٢/١٤، ٨٩/٨٤، ٩١، ٩٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨، ١٤٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٣)، وقال: رواه أحمد وروى أبو يعلى والطبراني في الكبير بعضه ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤١٦/١)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٠١/٧، ١٦٧/٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨١/٨)، وابن خزيمة (٢٤٣١)، والمتقى الهندي في الكنز (١٦٠٦٨).

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ فِي مَنْزِلِي شَيْءٌ أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرُهُ. إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ» (١).

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نحوه (٢).

* * *

٣٠ - باب صدقة المقل والمكثر

١٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لِي عَشْرَةٌ دَنَانِيرٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَ لِي دِينَارٌ فَتَصَدَّقْتُ بِعَشْرِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقُ بِعَشْرِ مَالِهِ» (٣).

* * *

٣١ - باب أي الصدقة أفضل

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى [١٠٧/أ] وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق. أطرافه عند: ابن خزيمة (٢٤٣٢)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٦/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه الحارث وفيه كلام كثير. وأطراف الحديث عند: أبو نعيم في الحلية (١٣٥/٧)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٩٩٧٤/١٦١٧٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٦/٣٣٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطرافه عند: البخاري (٨١/٧) ومسلم في الزكاة (٩٥)، والألباني في إرواء الغليل (٣١٩/٣)، والزيعلی في نصب الراية (٤١٢/٢).

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، أَنْبَأَنِي أَبُو عُمَرَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَشْحَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصَّدَقَةُ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدٌ مُقِيلٌ، أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ» (٢).

قلت: هذا فى حديث طويل.

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ جَالِسًا، وَكَانُوا يَطْنُونَ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَأَقْصَرُوا عَنْهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَاقْتَحَمَ، فَاتَى فَجَلَسَ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ مَاذَا هِيَ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ، وَجَهْدٌ مِنْ مُقِيلٍ» (٣).

قلت: هذا فى حديث طويل أيضًا.

* * *

٣٢ - باب الصدقة على ذى الرحم

١٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ، الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٧٨، ١٧٩، ٢٦٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/١١٥، ١١٦)، وقال: رواه أحمد فى حديث طويل وفيه أبو عمرو الدمشقى وهو متروك. وقال فى الذى يليه: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه على بن زيد وفيه كلام. رواه الطبرانى فى الكبير (٨/٢٥٩، ٢٦٩)، ذكره ابن حجر فى المطالب العالية (٧٨٣)، ذكره ابن كثير فى التفسير (١/٤٥١، ٨/٥٦٠)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٣٥٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤١٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/١١٦)، وقال: =

١٣٩٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُ يَدِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ»^(١).

* * *

٣٣ - باب صدقة المرأة على زوجها

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا، فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ. وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَأَتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ فَقَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ [١٠٧/ب] هَلُمِّي فَتَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ، وَعَلَى وَكَلْدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْنَبُ، تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَيُّ الزِّيَانِبِ هِيَ؟» فَقَالُوا: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهَا»، فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالََةً، فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حُلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ، رَجَاءً أَنْ لَا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لِي ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَكَلْدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَنِيهِ، فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا: «مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ، وَلَا دِينٍ، أَذْهَبَ

=رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام. أخرجه الطبراني في الكبير

(٤/١٦٥، ٢٠٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١/٢٠٧).

(١) انظر الحديث السابق.

بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ فَقَالَ: وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُمْ، تَمَكُّثُ إِحْدَاكُنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكُّثِ لَا تُصَلِّيَ وَلَا تُصُومَ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُمْ فَشَهَادَتُكُمْ، إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ الرَّجُلِ^(١).

قلت: في الصحيح بعضه.

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأُمِّ وَلَدِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صِنَاعَ الْيَدِ، قَالَ: وَكَانَتْ تُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنَعَتِهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتَنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ أَنْ تَفْعَلِي، فَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ ذَاتُ صِنَعَةٍ أَبِيعُ مِنْهَا، وَلَيْسَ لِي وَلَا لِيَوْلَادِي وَلَا لِرِزْوَجِي نَفَقَةٌ غَيْرَهَا، وَقَدْ شَغَلُونِي عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِيمَا أَنْفَقْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكَ فِي ذَلِكَ أَجْرًا مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ^(٢).

قلت: هو في الصحيح من حديث زينب.

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الزُّنَادِ. (ح) وَسَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَسَنُ، [١٠٨/أ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٣/٢، ٣٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات. أطرافه عند: ابن خزيمة (٤٦١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٥٨/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠٣/٣)، (٣١٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولكنه ثقة وقد توبع. أطرافه عند: أبو نعيم في الحلية (٦٩/٢)، والألباني في إرواء الغليل (٣٩٠/٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

٣٤ - باب فيما أنفق الرجل على نفسه وأهله

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَمَّامٍ أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١).

١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْعَرْبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أَجْرَهُ». قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَسَقَيْتُهَا، وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٣).

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣) وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف. أطرافه عند: الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٢٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٨/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٦٣٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣)، (٣٢٥/٤) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه سفيان بن حسين وفي حديثه عن الزهري ضعف وهذا منها. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٦٣٨٠)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٨/١)، والمتدرى في الترغيب والترهيب (٦٤/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢٢، ١٣١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: المتدرى في الترغيب والترهيب

(٦٢/٣)، السيوطي في الدر المنثور (٣٣٧١١)، ابن كثير في التفسير (٢٦٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٥ - باب فى سقى الماء

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِأَهْلِي وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِعَيْرِي فَسَمَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَى أَجْرٌ) (١)

١٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (هَلْ مِنْكَ مِنَ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَحَدٍ حَيٌّ؟) قَالَ لَهُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ، قَالَ: لَا، قَالَ: (فَاسْقِ الْمَاءَ). قَالَ: كَيْفَ أَسْقِيهِ؟ قَالَ: (وَكَفَيْهِمُ اللَّهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَاحْمِلَهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ) (٢).

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضَ بْنَ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدَ بْنَ عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (تَكْفِيهِمُ اللَّهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَتَحْمِلُهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ) (٣).

* * *

٣٦ - باب فىمن يجرى عليه أجره بعد موته

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٠٨/ب] أَنَّهُ قَالَ: (أَرْبَعَةٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ، مُرَابِطٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَجْرِي لَهُ مِثْلُ مَا عَمِلَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٦٠٦٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣١/٣)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح. رواه الطبرانى فى الكبير (٣٧٠/١٧)،

وأطرافه عند: مسلم فى البر والصلة (٦ مكرر)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٦/٩).

(٣) انظر الحديث السابق.

بِصَدَقَةٍ فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَّتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا فَهُوَ يَدْعُو لَهُ^(١).

قلت: وتقدم له طريق فيمن علم علماً.

* * *

٣٧ - باب في المنحة

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «وَالْمَنِيحَةُ»^(٢)، أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ الدَّرْهَمَ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبَنَ الْبَقْرَةِ»^(٣).

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً، وَرِقًّا أَوْ ذَهَبًا، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ أَهْدَى زِقَاقًا، فَهُوَ كَعَدْلِ رَقِيَّةٍ»^(٤).

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَعَنَاقُ يَأْتِي رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَحَدٍ ذَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٦٠، ٢٦١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٧)، وقال: رواه أحمد وقال فيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «منح بكسر النون، صاحب المحكم وفي الصحاح منح يمنح»، وهذا أغلب الظن لأن العبارة غير واضحة جيداً.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد «الدينار أو البقرة» والبيزار والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال (١٦٣٢٩/١٦٣٦٤، ١٦٣٦٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٧٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٨٠، ١٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري ضعفه النسائي. أطرافه عند: أبو نعيم في الحلية (٨/٣٢٥)، وقال: غريب من حديث يعقوب، وعمرو تفرد به عنه ابن وهب. المتقى الهندي =

قلت: ويأتى بتمامه فى الخيل.

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ، تَعْدُو بِأَجْرٍ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، وَمَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الْأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الْأَسْوَدِ»^(١)

قلت: له حديث فى المنيحة غير هذا.

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، فَذَكَرَهُ.

* * *

٣٨ - باب احبس نفسك عن الشر فإنها صدقة

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ^(٢)، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، [وَهُوَ عِنْدَهُ، فَسَأَلَهُ]، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ [قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟] قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ [قَالَ: فَتُعِينُ ضَائِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ]، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

قلت: وله طريق فى الغلول أطول من هذه.

* * *

= فى الكنز (١٧٠١٠)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١١/٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٨٣، ٣٥٨/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٣/٤، ٢٤١)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن صبيحة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. ذكره المتقى الهندي فى كنز العمال (١٦٣٣٦)، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٨/٢).

(٢) عفان بتشديد الفاء، ابن سيار، بمهملة ثم تحتانية ثقيلة الباهلى، أبو سعيد الجرجانى، قاضيهما، صدوق يهم من الثامنة. أخرج له النسائى. التقريب (٢٥/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٣٩ - باب رفع الأذى عن الطريق

١٤١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ شَجْرَةَ كَانَتْ عَلَى طَرِيقِ النَّاسِ [١٠٩/أ] كَانَتْ تُؤْذِيهِمْ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ»^(١).

* * *

٤٠ - باب فيمن غرس غرساً أو بنى بنياناً

١٤١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(٢).

قلت: وتأتى بقية أحاديث هذا فى البيع.

* * *

٤١ - باب الصدقة عن الميت بغير وصية

١٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ غُلَامًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّى مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حُلِيًّا، أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «أُمَّكُ أَمَرْتِكُ بِذَلِكَ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأُمَّسِكَ عَلَيْكَ حُلِيٌّ أُمَّكُ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٤/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه هلال وهو ثقة وفيه كلام. المنذرى فى الترغيب والترهيب (٦٢١/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه زيان وثقة أبو حاتم وفيه كلام. أطراف الحديث عند: الألبانى فى السلسلة الضعيفة (١٧٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير إلا أنه قال: إن أمى توفيت ولم توص فهل ينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: «احبس عليك مالك، ورجال الطبرانى رجال الصحيح. أطرافه عند: أبو نعيم فى حلية الأولياء (٢١/٤)، ابن سعد فى الطبقات الكبرى (١١/٢/٤).

١٤١٣ - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَالْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٤٢ - باب كل معروف صدقة

١٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» (٢).

* * *

٤٣ - باب

١٤١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، وَأَنْ تَفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَائِهِ» (٣).

قلت: فى الصحيح منه: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» (٤).

١٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ، فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

تم بحمد الله الجزء الأول ويليه إن شاء الله الجزء الثانى

وأوله: «كتاب الصيام»

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٧/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد ثقات. أطرافه عند: الطبرانى فى الكبير (١/٣٨٤/٨/٣٥٣/١)، البخارى (١٣/٨)، ومسلم فى الزكاة (ب) ١٦ رقم (٥٢)، أبو داود (٤٩٤٧)، البيهقى فى السنن الكبرى (٤/٨٨/١٠/٢٤٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٤١٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٦/٣)، وساق روايات لأبى يعلى عن جابر. وقال: رواه بطوله أبو يعلى واختصره الإمام أحمد، وفى إسناد أحمد المنكدر بن محمد المنكدر وثقة أحمد وغيره، وضعفه النسائى وغيره وفى إسناد أبى يعلى مسور بن الصلت وهو ضعيف.

فهرس محتويات

الجزء الأول

من

غاية المقصد

في زوائد المسند

المحتويات

٣	المقدمة
٤	١ - مقدمة التحقيق
٦	٣ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف
٨	٣ - أهم الكتب التي صنفت في زوائد مسند الإمام أحمد
٩	٤ - بين يدي كتاب غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث
١٠	٥ - ترجمة المؤلف
١٣	٦ - ترجمة الإمام أحمد بن حنبل
١٨	٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب
١٩	٨ - شكر وتقدير
٢٠	٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهشيمى
٢١	١٠ - وصف المخطوط
٢٣	١١ - صور المخطوط
٢٧	١٢ - قائمة بأهم مصادر التحقيق
٢٩	١٣ - مقدمة المصنف
٣٢	١ - كتاب الإيمان
٣٢	١ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله
٣٩	٢ - باب فيمن آمن بالله واليوم الآخر
٤١	٣ - باب فى الموجبتين
٤١	٤ - باب حق الله على العباد
٤٢	٥ - باب فى بيان الإسلام والإيمان
٤٤	٦ - باب
٤٨	٧ - باب
٥٠	٨ - باب ما يحرم دم العبد
٥١	٩ - باب فيمن قام بما فرض الله عليه

- ١٠ - باب الإسلام يجب ما قبله ٥٢
- ١١ - باب فى بيعة النساء ٥٣
- ١٢ - باب ٥٦
- ١٣ - باب فى الوسوسة ٥٧
- ١٤ - باب فى الإسلام والإيمان ٥٨
- ١٥ - باب أى الأعمال أفضل ٦١
- ١٦ - باب الدين يسر ٦٢
- ١٧ - باب منه ٦٤
- ١٨ - باب تحصيل الإيمان قبل القرآن ٦٤
- ١٩ - باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن ٦٥
- ١٩م - باب فىمن يحرم على النار ٦٥
- ٢٠ - باب زيادة إيمان بعض المؤمنين على بعض ٦٥
- ٢١ - باب فى قلب المؤمن وغيره ٦٦
- ٢٢ - باب شيطان المؤمن ثعبان ٦٧
- ٢٣ - باب فى النصيحة ٦٧
- ٢٤ - باب فى الصدق ٦٨
- ٢٥ - باب فى الإسرائ ٦٨
- ٢٦ - باب فىمن سرته حسنته ٧٢
- ٢٧ - باب الحب فى الله والبغض فى الله ٧٢
- ٢٨ - باب الحياء من الإيمان ٧٤
- ٢٩ - باب فىمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه ٧٤
- ٣٠ - باب فى الكبائر ٧٥
- ٣١ - بَابُ مِنْهُ ٧٦
- ٣٢ - بَابُ مِنْهُ ٧٧
- ٣٣ - بَابُ مِنْهُ ٧٧
- ٣٤ - باب منه ٧٨
- ٣٥ - باب منه ٧٩
- ٣٦ - باب منه ٨٠
- ٣٧ - باب منه ٨٢
- ٣٨ - باب علامات النفاق ٨٢
- ٣٩ - باب فى أهل الجاهلية وأعمالهم ٨٣

- ٢ - كتاب العلم ٨٧
- ١- باب فى علم سيدنا محمد ﷺ ٨٧
- ٢- باب فيما بينه من العلم ٨٨
- ٣- باب فضل العلماء ٨٨
- ٤- باب ٨٩
- ٥- باب فيمن سن شيئاً فى الدال على الخير ٨٩
- ٦- باب فيمن سن شيئاً ٩٠
- ٧- باب فى الكتاب والسنة ٩١
- ٧- باب ٩٣
- ٨- باب فيمن لا يتبع أهل العلم ولا يستحى منهم ٩٣
- ٩- باب ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة ٩٤
- ١٠- باب فى مضلات الهوى ٩٥
- ١١- باب أدب العالم ٩٦
- ١٢- باب فيمن خرج فى طلب العلم ٩٧
- ١٣- باب الرحلة فى طلب العلم ٩٨
- ١٤- باب السؤال ٩٩
- ١٥- باب كتاب العلم والنفقة ١٠٠
- ١٦- باب ١٠١
- ١٧- باب المجالس ثلاثة ١٠٢
- ١٨- باب الناسخ والمنسوخ ١٠٢
- ١٩- باب معرفة أهل الحديث صحيحه وضعيفه ١٠٣
- ٢٠- باب بيان الضعيف ١٠٤
- ٢١- باب فيمن روى عن صحابى ولم يسمه ١٠٤
- ٢٢- باب ما جاء فى الخبر والمعينة ١٠٥
- ٢٣- باب ما جاء فى الصدق والكذب ١٠٥
- ٢٤- باب فى الكذب على الله سبحانه ١٠٦
- ٢٥- باب فيمن هاب الحديث ١٠٧
- ٢٦- باب فيمن كذب على رسول الله ﷺ ١٠٧
- ٢٨- باب الإجماع ١١١
- ٢٩- باب فى البر والإثم ١١٢
- ٣٠- باب فيمن يعلم العلم ليباهى به العلماء ١١٣

- ٣١- باب فى علم لا ینفع..... ١١٤
- ٣٢- باب القصص..... ١١٤
- ٣٣- باب فى المنافق العالم..... ١١٦
- ٣٤- باب فى علم النسب..... ١١٧
- ٣٥- باب فى علم التاريخ..... ١١٨
- ٣٦- باب ذهاب العلم..... ١١٩
- ٣ - كتاب الطهارة..... ١٢٢
- ١- باب النهى عن استقبال القبلة عند الحاجة..... ١٢٢
- ٢- باب الرخصة..... ١٢٢
- ٣- باب ما نهى أن يتخلى فيه..... ١٢٣
- ٣- باب التستر عند الحاجة..... ١٢٣
- ٤- باب الاحتراز من البول..... ١٢٤
- ٥- باب الانتشار..... ١٢٤
- ٦- باب الاستنجاء بالحجر..... ١٢٥
- ٧- باب الاستنجاء بالماء..... ١٢٥
- ٨- باب الماء لا ینجسه شیء..... ١٢٦
- ٩- باب فى جلود الميتة..... ١٢٧
- ١٠- باب فى ماء البحر..... ١٢٨
- ١١- باب فرض الوضوء..... ١٢٩
- ١٢- باب فضل الوضوء وتكفيره للذنوب..... ١٢٩
- ١٣- باب منه..... ١٣٣
- ١٤- باب إسباغ الوضوء..... ١٣٤
- ١٥- باب منه..... ١٣٥
- ١٦- باب..... ١٣٥
- ١٧- باب التحليل..... ١٣٦
- ١٨- باب التيامن فى الوضوء..... ١٣٧
- ١٩- باب صفة الوضوء..... ١٣٧
- ٢٠- باب وظيفة الوضوء..... ١٤٠
- ٢١- باب النضح بعد الوضوء..... ١٤١
- ٢٢- باب السواك..... ١٤١
- ٢٣- باب استحباب الوضوء عقب الحدث..... ١٤٣

- ٢٤- باب الوضوء بفضل المرأة..... ١٤٤
- ٢٥- باب المسح على الخفين..... ١٤٤
- ٢٦- باب التوقيت..... ١٤٥
- ٢٧- باب الوضوء مما غيرت النار لونه..... ١٤٦
- ٢٨- باب ترك الوضوء مما مست النار..... ١٤٧
- ٢٩- باب الوضوء مما يخرج من الإنسان..... ١٥٠
- ٣٠- باب الوضوء من النوم..... ١٥٢
- ٣١- باب فيمن مس فرجه..... ١٥٢
- ٣٢- باب فيمن شك في الحدث بعد الطهارة..... ١٥٣
- ٣٣- باب ذكر الله على غير وضوء..... ١٥٤
- ٣٤- باب الرخصة في القراءة على غير وضوء..... ١٥٤
- ٣٥- باب التيمم..... ١٥٤
- ٣٦- باب الماء من الماء..... ١٥٥
- ٣٧- باب نسخ ذلك..... ١٥٦
- ٣٨- باب إنقاء الشعر في الغسل..... ١٥٧
- ٣٩- باب الستر في الاغتسال..... ١٥٧
- ٤٠- باب الغسل..... ١٥٨
- ٤١- باب اغتسال الجنب قبل النوم..... ١٥٩
- ٤٢- باب الرخصة في النوم بغير غسل..... ١٥٩
- ٤٣- باب الاحتلام..... ١٦٠
- ٤٤- باب غسل الكافر إذا أسلم..... ١٦٠
- ٤٥- باب في الحمام..... ١٦١
- ٤٦- باب في المستحاضة..... ١٦٣
- ٤٧- باب دخول الحائض المسجد..... ١٦٣
- ٤٨- باب في دم الحيض يصيب الثوب..... ١٦٣
- ٤٩- باب في بول الصبي والجارية..... ١٦٤
- ٥٠- باب في الفأرة تقع في الطعام..... ١٦٥
- ٥١- باب فيما صبغ بالنجاسة..... ١٦٥
- ٥٢- باب في سؤر الهر..... ١٦٦
- ٥٣- باب السنور سبع..... ١٦٦
- ٥٤- باب في سؤر الكافر..... ١٦٦

- ١٦٧..... ٥٥- باب فى أماكن النجاسة
- ١٦٨..... ٤ - كتاب الصلاة
- ١٦٨..... ١ - باب فرض الصلاة
- ١٧٢..... ٢ - باب فضل الصلاة
- ١٧٥..... ٣- باب فضل الأذان
- ١٧٥..... ٤- باب فىمن يؤذن
- ١٧٦..... ٥- باب المؤذن مؤتمن والإمام ضامن
- ١٧٦..... ٦- باب الأذان فى السفر
- ١٧٧..... ٧- باب إجابة المؤذن
- ١٧٨..... ٨ - باب سؤال الوسيلة
- ١٧٩..... ٩ - باب الدعاء
- ١٧٩..... ١٠ - باب كم بين الأذان والإقامة
- ١٧٩..... ١١ - باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التى أقيمت
- ١٨٠..... ١٢ - باب إذا نودى بالصلاة وأحد فى المسجد فلا يخرج حتى يصلى
- ١٨٠..... ١٣ - باب أوقات الصلوات
- ١٨١..... ١٤ - باب فى إتيان الوقت
- ١٨١..... ١٥ - باب فى وقت الظهر
- ١٨٢..... ١٦ - باب تقديمها فى الشتاء
- ١٨٢..... ١٧ - باب وقت العصر
- ١٨٣..... ١٨ - باب فىما للصلاة الوسطى
- ١٨٤..... ١٩ - باب وقت المغرب
- ١٨٥..... ٢٠ - باب وقت العشاء الآخرة
- ١٨٦..... ٢١ - باب فى تحجيلها
- ١٨٧..... ٢٢ - باب النوم قبلها
- ١٨٧..... ٢٣ - باب الحديث بعدها
- ١٨٨..... ٢٤ - باب الشعر بعدها
- ١٨٨..... ٢٥ - باب وقت الصبح
- ١٨٩..... ٢٦ - باب فىمن نسى صلاة أونام عنها
- ١٩٣..... ٢٧ - باب فىمن صلى فريضة وعليه فريضة قبلها
- ١٩٣..... ٢٨ - باب الصلاة فى ثوب واحد
- ١٩٦..... ٢٩ - باب فى العورة

- ٣٠ - باب الصلاة فى النعلين ١٩٦
- ٣١ - باب الصلاة على الخُمرَة ١٩٨
- ٣٢ - باب سترة المصلى ١٩٩
- ٣٣ - باب الصلاة بغير سترة ٢٠٠
- ٣٤ - باب ما يقطع الصلاة ٢٠٠
- ٣٥ - باب ما لا يقطع الصلاة ٢٠١
- ٣٦ - باب فى بناء المساجد ٢٠٢
- ٣٧ - باب الزيادة فى المسجد ٢٠٤
- ٣٨ - باب بناء المساجد فى الدور ٢٠٤
- ٣٩ - باب بناء المساجد فى البساتين ٢٠٥
- ٤٠ - باب فضل الدار القريبة من المسجد ٢٠٥
- ٤١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد ٢٠٦
- ٤٢ - باب ملازمة المسجد ٢٠٦
- ٤٣ - باب ٢٠٧
- ٤٤ - باب جماعة النساء فى المسجد ٢٠٧
- ٤٥ - باب الإذن للنساء فى إتيان المسجد ٢٠٧
- ٤٦ - باب فضل صلاة المرأة فى بيتها ٢٠٨
- ٤٧ - باب تشبيك الأصابع فى المسجد ٢٠٩
- ٤٨ - باب النهى عن دخول آكل الثوم المسجد ٢٠٩
- ٤٩ - باب البصاق فى المسجد ٢١٠
- ٥٠ - باب فىمن وجد قملة وهو فى المسجد ٢١٠
- ٥١ - باب الحمامة فى المسجد ٢١١
- ٥٢ - باب الوضوء فى المسجد ٢١١
- ٥٣ - باب الأكل والشرب فى المسجد ٢١١
- ٥٤ - باب النوم فى المسجد ٢١٢
- ٥٥ - باب ما جاء فى القبلة ٢١٢
- ٥٥ - باب ما جاء فى القبلة ٢١٢
- ٥٦ - باب فى الصلاة فى مقدم المسجد عند السحر ٢١٣
- ٥٦ - باب فى الصلاة فى مقدم المسجد عند السحر ٢١٣
- ٥٧ - باب الصلاة فى مرابد الغنم ٢١٤
- ٥٨ - باب النهى عن اتخاذ القبور مساجد ٢١٥

- ٥٩- باب فيمن توضأ ثم أتى المسجد..... ٢١٥
- ٦٠- باب الصلاة في الجماعة..... ٢١٦
- ٦١- باب..... ٢١٨
- ٦٢- باب التشديد في ترك الصلاة مع الجماعة..... ٢١٩
- ٦٣- باب فيمن صلى في بيته ثم مر بالمسجد..... ٢٢٠
- ٦٤- باب فيمن تحصل بهم فضل الجماعة..... ٢٢١
- ٦٥- باب فيمن تركها لعشاء أو مطر..... ٢٢٢
- ٦٦- باب انتظار الصلاة..... ٢٢٣
- ٦٧- باب الإقامة..... ٢٢٥
- ٦٨- باب الإمام يتأخر عن الوقت..... ٢٢٥
- ٦٩- باب في الإمام يسيء الصلاة..... ٢٢٧
- ٧٠- باب..... ٢٢٨
- ٧١- باب في الإمام يصلى قاعداً..... ٢٢٨
- ٧٢- باب متابعة الإمام..... ٢٢٩
- ٧٣- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء..... ٢٣٠
- ٧٤- باب تخفيف الإمام..... ٢٣٠
- ٧٥- باب..... ٢٣٣
- ٧٦- باب في الإمام يذكر أنه جنب..... ٢٣٣
- ٧٧- باب في الإمام يترك آية..... ٢٣٤
- ٧٨- باب ما نهى عنه في الصلاة..... ٢٣٥
- ٧٩- باب مسح الحصى..... ٢٣٧
- ٨٠- باب العمل في الصلاة..... ٢٣٨
- ٨١- باب..... ٢٣٨
- ٨٢- باب التسييح للرجال والتصفيق للنساء..... ٢٣٩
- ٨٣- باب الصف للصلاة..... ٢٤٠
- ٨٤- باب صفوف الرجال والنساء..... ٢٤٢
- ٨٥- باب إذا كان إمام ومأموم..... ٢٤٣
- ٨٦- باب السواك..... ٢٤٤
- ٧٨- باب رفع اليدين..... ٢٤٥
- ٨٨- باب وضع اليمنى على اليسرى..... ٢٤٦
- ٨٩- باب ما يستفتح به..... ٢٤٦

- ٢٤٧ ٩٠- باب القراءة فى الصلاة
- ٢٤٨ ٩١- باب منه
- ٢٤٨ ٩٢- باب القراءة خلف الإمام
- ٢٤٩ ٩٣- باب قراءة المأموم بالفاحة
- ٢٥٠ ٩٤- باب القراءة فى الصلوات
- ٢٥٣ ٩٥- باب من قال لا يقرأ بأكثر من سورة
- ٢٥٣ ٩٥م - باب فى الركوع والسجود
- ٢٥٤ ٩٧- باب صفة الركوع والسجود
- ٢٥٥ ٩٨- باب ما يقول فى ركوعه وسجوده
- ٢٥٧ ٩٩ - باب صفة الصلاة
- ٢٦١ ١٠٠ - باب القنوت
- ٢٦١ ١٠١ - باب التشهد
- ٢٦٣ ١٠٢ - باب الصلاة على النبى ﷺ
- ٢٦٣ ١٠٣ - باب الانصراف من الصلاة
- ٢٦٤ ١٠٤ - باب صلاة القاعد والمريض
- ٢٦٥ ١٠٥ - باب السهو فى الصلاة
- ٢٦٧ ١٠٦ - باب صلاة السفر
- ٢٦٩ ١٠٧ - باب إلى متى تقصر الصلاة
- ٢٦٩ ١٠٨ - باب فىمن تأهل ببلد هل يقصر
- ٢٧٠ ١٠٩ - باب من أتم الصلاة
- ٢٧١ ١١٠ - باب الجمع فى السفر
- ٢٧٢ ١١١ - باب الصلاة على الدابة
- ٢٧٣ ١١٢ - باب
- ٢٧٣ ١١٣ - باب فى يوم الجمعة
- ٢٧٦ ١١٤ - باب فىمن ترك الجمعة
- ٢٧٧ ١١٥ - باب التخلف عنها للمطر
- ٢٧٧ ١١٦ - باب حقوق الجمعة من الغسل وغيره
- ٢٨٠ ١١٧ - باب التبكير للجمعة
- ٢٨١ ١١٨ - باب فى المنبر
- ٢٨٢ ١١٩ - باب
- ٢٨٣ ١٢٠ - باب وقت الجمعة

- ١٢١ - باب لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة..... ٢٨٣
- ١٢٢ - باب فيمن يتخطى رقاب الناس..... ٢٨٤
- ١٢٣ - باب الصلاة يوم الجمعة والإمام يخطب..... ٢٨٤
- ١٢٤ - باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب..... ٢٨٤
- ١٢٥ - باب الكلام بعد الخطبة..... ٢٨٥
- ١٢٦ - باب الخطبة قائماً..... ٢٨٥
- ١٢٧ - باب القراءة فى الخطبة..... ٢٨٧
- ١٢٨ - باب فى العيد والخروج إليه..... ٢٨٧
- ١٢٩ - باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج..... ٢٨٨
- ١٣٠ - باب تقديم الصلاة عن الخطبة..... ٢٨٩
- ١٣١ - باب القراءة فى صلاة العيد..... ٢٨٩
- ١٣٢ - باب التكبير فى صلاة العيد..... ٢٩٠
- ١٣٣ - باب النظر إلى الناس يوم العيد..... ٢٩٠
- ١٣٤ - باب الاستسقاء..... ٢٩٠
- ١٣٥ - باب صلاة الكسوف..... ٢٩٢
- ١٣٦ - باب متى كانت صلاة الكسوف..... ٢٩٤
- ١٣٧ - باب الأوقات التى تكره فيها الصلاة..... ٢٩٤
- ١٣٨ - باب..... ٢٩٩
- ١٣٩ - باب جوازها بمكة..... ٢٩٩
- ١٤٠ - باب جواز الصلاة مطلقاً..... ٢٩٩
- ١٤١ - باب فى ركعتى الفجر..... ٣٠١
- ١٤٢ - باب الاضطجاع بعدهما..... ٣٠١
- ١٤٣ - باب الصلاة قبل المغرب وبعدها..... ٣٠٢
- ١٤٤ - باب فىمن صلى ثنتى عشرة ركعة تطوعاً..... ٣٠٣
- ١٤٥ - باب صلاة الضحى..... ٣٠٣
- ١٤٥ م- باب التطوع فى البيت..... ٣٠٦
- ١٤٦ - باب فىمن نام حتى أصبح..... ٣٠٦
- ١٤٧ - باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء..... ٣٠٧
- ١٤٨ - باب فضل صلاة التطوع وغيرها..... ٣٠٨
- ١٤٩ - باب الحث على قيام الليل..... ٣١٠
- ١٥٠ - باب ما يفعل إذا قام من الليل..... ٣١٠

- ١٥١ - باب ما يستفتح به صلاة الليل ٣١١
- ١٥٢ - باب صلاة الليل مثنى مثنى ٣١٢
- ١٥٣ - باب لكل سورة حظها من الركوع والسجود ٣١٣
- ١٥٤ - باب النهى عن رفع الصوت فى صلاة الليل ٣١٣
- ١٥٥ - باب ٣١٤
- ١٥٦ - باب صلاة من يقرأ لمن لا يقرأ ٣١٥
- ١٥٧ - باب صلاة رسول الله ﷺ ٣١٥
- ١٥٨ - باب ٣١٩
- ١٥٩ - باب فيمن قام بمائة آية ٣١٩
- ١٦٠ - باب قراءة القرآن فى ثلاث ٣٢٠
- ١٦١ - باب فيمن يقرأ فى النهار وينام الليل ٣٢٠
- ١٦٢ - باب صلاة الحاجة ٣٢٠
- ١٦٣ - باب الوتر ٣٢١
- ١٦٤ - باب إن الله وتر يحب الوتر ٣٢٣
- ١٦٥ - باب عدد الوتر ٣٢٣
- ١٦٦ - باب الفصل بين الشفع والوتر ٣٢٤
- ١٦٧ - باب القنوت فى الوتر ٣٢٤
- ١٦٨ - باب الوتر قبل النوم ٣٢٥
- ١٦٩ - باب الوتر أول الليل وآخره ٣٢٥
- ١٧٠ - باب نقص الوتر ٣٢٥
- ١٧١ - باب قضاء الوتر ٣٢٦
- ١٧٢ - باب فيمن اقتصر على ما فرضه الله عليه ولم يزد ٣٢٦
- ١٧٣ - باب الاستخارة ٣٢٧
- ١٧٤ - باب سجود التلاوة ٣٢٨
- ١٧٥ - باب سجود الشكر ٣٢٩
- ٥ - كتاب الجنائز ٣٣١
- ١ - باب حط ذنوب المريض وثوابه ٣٣١
- ٢ - باب إذا أحب الله قومًا ابتلاهم ٣٣٣

- ٣ - باب شدة البلاء..... ٣٣٤
- ٤ - باب فى الصداع..... ٣٣٥
- ٥ - باب فى الحمى..... ٣٣٥
- ٦ - باب فيما يجرى على المريض من العمل..... ٣٣٧
- ٧ - باب فىمن أصيب ببصره..... ٣٣٩
- ٨ - باب فىمن لم يمرض..... ٣٤٠
- ٩ - باب عيادة المريض..... ٣٤١
- ١٠ - باب حسن الظن بالله..... ٣٤٣
- ١١ - باب ما يستعاذ منه من الموت..... ٣٤٤
- ١٢ - باب موت الفجاءة..... ٣٤٤
- ١٣ - باب فى الطاعون..... ٣٤٥
- ١٤ - باب منه..... ٣٤٩
- ١٥ - باب فى شدة الموت..... ٣٥٠
- ١٦ - باب قراءة يس لتخفيفه..... ٣٥٠
- ١٧ - باب تلقين الميت لا إله إلا الله..... ٣٥١
- ١٨ - باب فىمن أحب لقاء الله..... ٣٥١
- ١٩ - باب من يستريح بالموت..... ٣٥٣
- ٢٠ - باب الثناء على الميت..... ٣٥٣
- ٢١ - باب فى موت الأولاد..... ٣٥٤
- ٢٢ - باب منه..... ٣٥٦
- ٢٣ - باب منه..... ٣٥٨
- ٢٤ - باب فىمن لم يقدم ولدًا ولا مالا..... ٣٥٩
- ٢٥ - باب ما فى النواح..... ٣٦٠
- ٢٦ - باب البكاء..... ٣٦١
- ٢٧ - باب الحاكم يدعى إلى الجنائز..... ٣٦٢
- ٢٨ - باب غسل الميت..... ٣٦٣
- ٢٩ - باب فى الكفن..... ٣٦٤
- ٣٠ - باب أحجار الميت..... ٣٦٥

- ٣٦٥..... ٣١ - باب الإسراع فى جهاز الميت
- ٣٦٦..... ٣٢ - باب المشى مع الجنائزة.....
- ٣٦٧..... ٣٣ - باب الصلاة على الجنائزة.....
- ٣٦٩..... ٣٤ - باب الدعاء فى الصلاة على الميت.....
- ٣٦٩..... ٣٥ - باب التكبير على الجنائزة.....
- ٣٧٠..... ٣٦ - باب الصلاة على الطفل.....
- ٣٧٠..... ٣٧ - باب الصلاة على الغائب.....
- ٣٧٠..... ٣٨ - باب الصلاة على القبر.....
- ٣٧١..... ٣٩ - باب الصلاة على أهل المعاصى.....
- ٣٧١..... ٤٠ - باب القيام للجنائزة.....
- ٣٧٣..... ٤١ - باب.....
- ٤٧٤..... ٤٢ - باب فى اللحد.....
- ٣٧٤..... ٤٣ - باب فىمن يُدخل الميت القبر.....
- ٣٧٥..... ٤٤ - باب ما يقول عند إدخال الميت القبر.....
- ٣٧٥..... ٤٥ - باب البناء على القبر والجلوس عليه.....
- ٣٧٦..... ٤٦ - باب ضغطة القبر.....
- ٣٧٧..... ٤٧ - باب فى فتنة القبر وعذابه.....
- ٣٨٦..... ٤٨ - باب وضع الجريدة على القبر.....
- ٣٨٦..... ٤٩ - باب زيارة القبور.....
- ٣٨٧..... ٥٠ - باب تعرض أعمال الأحياء على أقاربهم.....
- ٣٨٨..... ٦ - كتاب الزكاة.....
- ٣٨٨..... ١ - باب فرض الزكاة.....
- ٣٨٩..... ٢ - باب زكاة المواشى.....
- ٣٩٠..... ٣ - باب حرص الثمرة لأجل الزكاة.....
- ٣٩١..... ٤ - باب زكاة الحلى.....
- ٣٩١..... ٥ - باب فيما كان دون النصاب.....
- ٣٩٢..... ٦ - باب صدقة الخيل والرقيق.....
- ٣٩٣..... ٧ - باب فى الركاز.....

- ٣٩٤ ٨ - باب العامل على الصدقة.....
- ٣٩٤ ٩ - باب فى العمالة.....
- ٣٩٤ ١٠ - باب غلول الصدقة.....
- ٣٩٥ ١١ - باب التعدى فى الصدقة.....
- ٣٩٧ ١٢ - باب فى العشور والمكوس.....
- ٣٩٩ ١٣ - باب زكاة الفطر.....
- ٣٩٩ ١٤ - باب فى الصدقة لآل رسول الله ﷺ.....
- ٤٠٢ ١٥ - باب فى المسكين.....
- ٤٠٣ ١٦ - باب ما جاء فى السؤال.....
- ٤٠٧ ١٧ - باب.....
- ٤٠٩ ١٨ - باب السؤال للحاجة.....
- ٤٠٩ ١٩ - باب فىمن جاءه شىء من غير مسئلة.....
- ٤١١ ٢٠ - باب لا حسد إلا فى اثنتين.....
- ٤١٢ ٢١ - باب اللهم اعط منفقاً خلفاً.....
- ٤١٣ ٢٢ - باب.....
- ٤١٣ ٢٣ - باب فى البخل.....
- ٤١٤ ٢٤ - باب فى المكثرين.....
- ٤١٥ ٢٥ - باب.....
- ٤١٦ ٢٦ - باب ما نقص مال من صدقة.....
- ٤١٧ ٢٧ - باب الصدقة ترغم الشيطان.....
- ٤١٧ ٢٨ - باب الحث على الصدقة.....
- ٤١٨ ٢٩ - باب المؤمن فى ظل صدقته.....
- ٤١٩ ٣٠ - باب صدقة المقل والمكث.....
- ٤١٩ ٣١ - باب أى الصدقة أفضل.....
- ٤٢٠ ٣٢ - باب الصدقة على ذى الرحم.....
- ٤٢١ ٣٣ - باب صدقة المرأة على زوجها.....
- ٤٢٣ ٣٤ - باب فيما أنفق الرجل على نفسه وأهله.....
- ٤٢٤ ٣٥ - باب فى سقى الماء.....
- ٤٢٤ ٣٦ - باب فىمن يجرى عليه أجره بعد موته.....

- ٣٧ - باب فى المنحة..... ٤٢٥
- ٣٨ - باب احبس نفسك عن الشر فإنها صدقة..... ٤٢٦
- ٣٩ - باب رفع الأذى عن الطريق..... ٤٢٧
- ٤٠ - باب فىمن غرس غرساً أو بنى بنياناً..... ٤٢٧
- ٤١ - باب الصدقة عن الميت بغير وصية..... ٤٢٧
- ٤٢ - باب كل معروف صدقة..... ٤٢٨
- ٤٣ - باب..... ٤٢٨